دولة ليبيـــــا

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جـــامعة المرقب

كلية علوم الشريعة

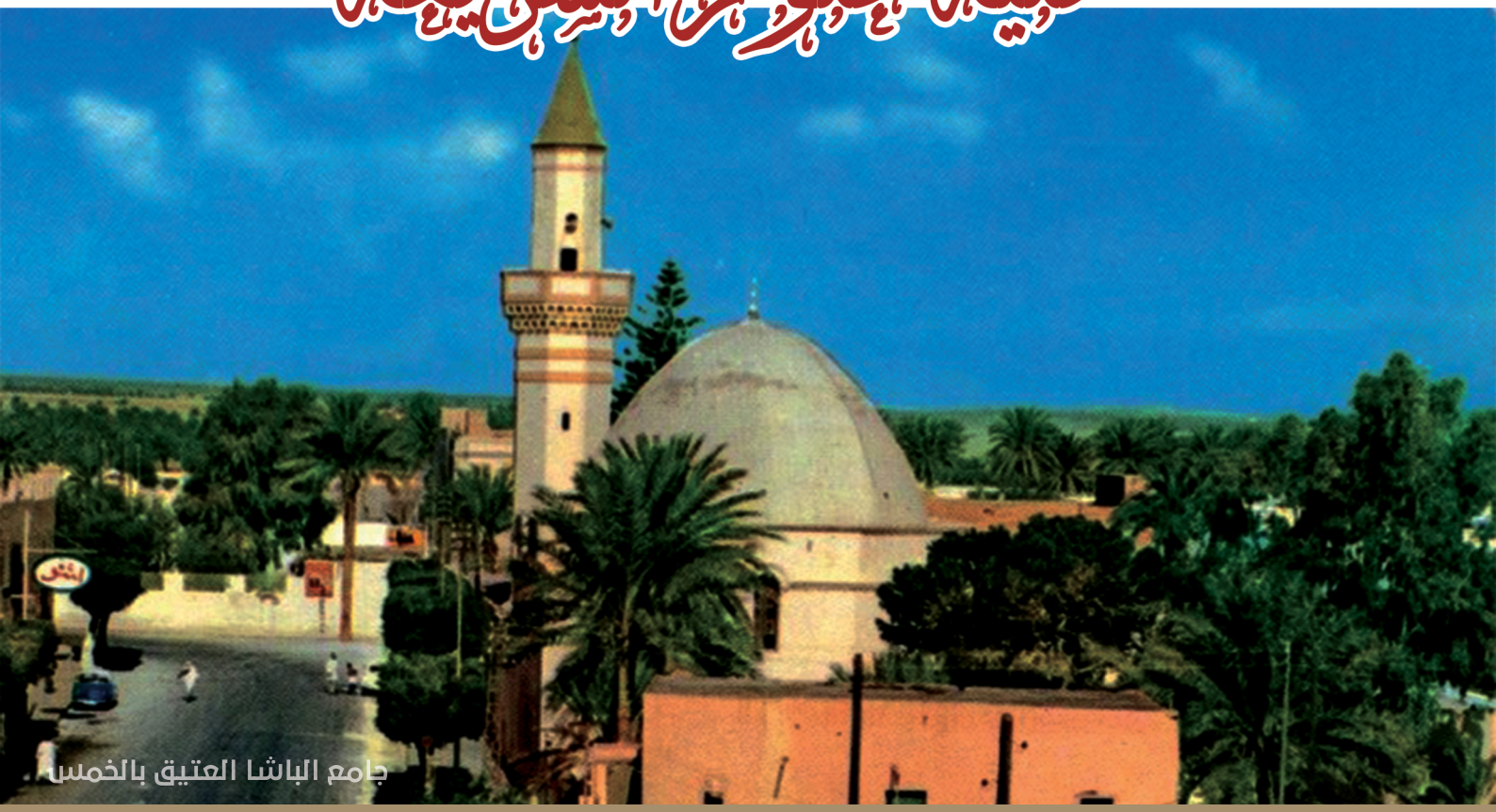

المجلة العلمية لعلوم الشريعة

مجلة علمية دورية محكمة نصف سنوية

تصدر عن كلية علوم الشريعة

العدد السادس

1444هـ / 2023م

المجلة العلمية لعلوم الشريعة

مجلّة علميّة محكّمة نصف سنويّة

تصدر عن كلّية علوم الشّريعة

جامعة المرقب - الخمس

تهتم بنشر البحوث والدراسات الأكاديمية في مجال العلوم الشرعية المختلفة

توجّه جميع المراسلات والبحوث إلى رئيس التحرير على العنوان التالي:

كلية علوم الشريعة جامعة المرقب

الرابط الإلكتروني للمجلة: https://shsj.elmergib.edu.ly

البريد الإلكتروني للمجلة: shareaa_j@elmergib.edu.ly

العدد السادس

ذو الحجة 1444هـ

يوليو 2023 م

المجلة العلمية لعلوم الشريعة

هيئة التحرير

أ.د. امحمد فرج الزايدي	رئيساً
د. خليفة فرج الجراي	عضواً
د. محمد عبدالحفيظ عليجة	عضواً
د. محمد حسين الشريف	عضواً
د.أحمد محمد النجار	عضواً
د. علي محمد فريو	عضواً

الهيئة الاستشارية

أ.د بشير مختار العالم .

أ.د الهادي المبروك سالم .

أ.د عبد الحميد عبد العزيز مدكور .

أ.د عادل محمد عبد العزيز الغرياني .

أ.د سعد الدين محمد الكبي .

أ.د أحمد عمر أبو حجر .

تنفيذ

أ.م : محمد محمد يحى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله بحمده افتتاحية كل عمل و الشكر له شكر كل باحث عن الحق والعدل ، والصلاة والسلام على من قوم بالحق مناهج الضلال ،وأرسي دعائم المعرفة ،وأبان الأحكام ، وعلى أله وصحبه ذوي الفهم السليم ،والعقل الراجح القويم.

وبعد

فهذا العدد السادس من المجلة العلمية ازدان بقائمة من الأبحاث العلمية ،جاءت عصارة عقول كوكبة من البحاث تضاف إلي رصيدها الثري في مجال البحث العلمي بأقلام لها مكانتها العلمية، وقدراتها البحثية في شتي العلوم الاسلامية ،بما فيها من جدة ابتكار عالجت قضايا فقهية معاصرة وأبانت الحق في مسائل عقدية لها انعكاساتها في مجال الحياة ،ونفضت الغبار عن تاريخ وسيرة علماء إذ تناستها ردحا من الزمن أجيال معاصرة ،وأظهرت معاني وتفسيراً لبعض آي القرآن الكريم في عرض وعظي كانت عند البعض مستترة أو خافية إلى جانب فوائد علمية في مناحي الشريعة الغراء.

وقد جاء هذا العدد ثمرة جهود بذلها المشرفون على المجلة، امتداد ا لمنهج كلية علوم الشريعة في نشر العلوم الشرعية السمحة ،كما يأتي هذا العدد إضافة إلى رصيد جامعتنا العامرة ـ جامعة المرقب ـ في خدمة العلم وأهله في شتى مناحي الحياة ،ذلك أنها مؤسسة تقدم المعرفة وتخرج الكوادر البشرية المتخصصة ،خدمة للمجتمع وارتقاء به .

فتحية شكر وتقدير وامتنان لكل من ساهم في إخراج هذا العدد من باحثين شاركوا بعصارة عقولهم ومقيمين تعاونوا بخبراتهم ،وأعضاء هيئة التحرير الذين تابعوا العمل خطوة بخطوة حتى استوى على سوقه وآتى أكله .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

هيئة التحرير

عنوان البحث	الصفحة
العقاب الإلهي بين التأديب والتدمير	6
المقدمات الشرعية والفلكية لتدقيق المعايير الحسابية والرصدية للفجر الصادق	32
النظر المصلحي والبعد المقاصدي لأصول المالكية الخاصة: (العرف، ومراعاة الخلاف)	58
جهود علماء زليتن في خدمة المذهب المالكي تأليفا وتدريسا وإفتاء...	78
حكم الإعلام بإقامة الصلاة عبر مكبرات الصوت الخارجية	104
شرح اللآلي المنظومة	123
شرك الألفاظ (مفهومه وأمثلتة)	146
القراءات القرءآنية في الغرب الاسلإمي:"التأصيل والتأريخ:قراءة الإمام نافع نموذجا"	159
نماذج من جهود الأجهوري الحديثية من خلال شرحه لمختصر ابن ابي جمرة....	184

العقاب الإلهي بين التأديب والتدمير

د.محمد حسين الشريف

كلية علوم الشّريعة / جامعة المرقب

ملخص البحث

يتلخص هذا البحث في أنه يتحدث عن أنواع العقوبات الإلهية والتي تتمثل في القوانين الإلهية التي وضعها الله سبحانه وتعالى لتنظم أمور الخلق في الدنيا بحيث جعل قوانين تأديبة تهذب سلوك البشر ليتمكنوا من التعايش ، ووضع قوانين إسعافية مدمرة ومهلكة لمن لم تردعه العقوبات التأديبية ، ولم يتأدب ويستقم ، كما بينت هذه الدراسة مواد هذه القوانين وأنواع العقوبات لمن تمرد وطغي ، ووضحت خاصية كل عقوبة مع بيان سببها والغاية منها ، وذكرت صورا من العقوبات التي وقعت للأمم السابقة ، مع تنوع هذه العقوبات ، وتعددها ليعتبر بها الناس كما وضحت أن كل عقوبة تقع بسبب ذنب من العباد: كالفساد والظلم، والذنوب، وبطر النعمة، وغيرها مما توجب العذاب .

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجًا، والصلاة والسلام على أمثل خلقه مسلكًا ومنهجًا محمد صلى الله وسلم وبارك عليه وعلى آله وصحبه أجمعين .

وبعد...

يقول الله تعالى : ﴿ مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنتُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴾ ([1]) خلق الله الإنسان وكرمه بالعقل ، وفضله بالخلقة، وشرفه بالخطاب، وأكرمه بالنعم، ووعد من أطاعه بنعيم جنانه ، وتوعد من عصاه بجحيم نيرانه، وقهر من كفر منهم بقوي سلطانه ، وجعل حياة الإنسان في الدنيا مزرعة لحياته في الآخرة، وحتى لا يضيع الإنسان في زحمة الحياة، ويغرق في النعيم المادي، وينسى النعيم الروحي – الَّذي لا يتحقَّق إلا بالاتصال بربّه، وشكره والعمل على مرضاته – جعل له قوانين إلهية سماوية سامية تسمو بهذا الإنسان إلى أعلى مراتب القرب، وهذه القوانين تحافظ على إنسانية هذا الإنسان بحيث لا يتردّي في حمأة الرذيلة فيكفر بنعم الله، ويسيء إلى مخلوقاته.

فإذا تمرد الإنسان على هذه القوانين ، وعصى أمر ربه وغوى، فقد استوجب عقوبة ربه، من هنا رتَّب الله تعالى عقوبات رادعة للعصاة والمذنبين، والهدف من هذه العقوبات إحقاق الحقِّ، وإقامة ميزان العدل في الأرض لا رغبةً في الانتقام، أو

[1])سورة النساء الآية 147

أخذاً بثأر، أو تشفّياً، أو سعياً لمغنم أو دفعاً لمغرم، تنزَّه الله تعالى عن ذلك علوّاً كبيراً، وإنما هو العقاب الزاجر والرادع عن المعاصي وأكل الحقوق، فلو أن الحياة كانت تجري بالإنسان من غير هذا الرادع، المتمثِّل بالعقاب الدنيوي أو الأخروي، أو كليهما معاً، لرأينا المجتمع الإنساني أشبه بالغابة، يأكل كبيرُ وحوشها صغيرَها، ويهتك قويُّها حرمة ضعيفها. فكان لابدَّ من وجود العقاب على الإساءة والجحود، مقابل الثواب على الإحسان والشكر، فالإنسان أمام خيارين إما الإدعان السلمي للقوانين الإلهية، والقبول بشروط خالق الكون ـ وهذا الاذعان أو الاستسلام الطوعي هو ما يحقق للإنسان التوازن والسلام الداخلي والخارجي ـ أو العقاب التدميري الذي يردع الإنسان عن ظلمه وغيه وفساده وجحوده ، وإنكاره لنعم خالقه، وهذا ما ستتناوله هذه الدراسة في هذا البحث الموسوم بـ(**الإنسان بين عذاب الله التأديبي وعذابه التدميري**). حيث ستتناول هذه الدراسة العقاب أو العذاب بنوعيه التأديبي والتدميري، وتبين خاصية كل منهما والسبب الموجب لهما ، والفرق بين كل من العقابين والغاية المطلوبة من كل منهما .

إشكالية البحث

إشكالية البحث تكمن في غفلة الناس عما يتضمنه القرآن الكريم من موضوعات لها أثرها في الحياة الإنسانية بوجه عام، وفي حياة المسلم بوجه خاص من حيث العبرة والاتعاظ .

أهداف البحث

إبراز ما يتضمنه هذا الكتاب في دعوته إلى النظر في ملكوت الله عز وجل ، وأخذ العبرة والعظة من الأمم السابقة .

أسباب اختيار الموضوع

1- الكشف عن موضوعات جديدة، وآفاق أوسع تضمّنها هذا الكتاب.
2- إن هذه الدراسة تعتبر تكميلا للدراسات السابقة في علوم التفسير .
3- الاستمتاع بما في القرآن من جمال فنّي وإعجاز بياني.
4- فهم القانون الألهي في سنتي التأديب والتدمير للأمم والجماعات والأفراد.

منهجية البحث

جمع هذا البحث بين مناهج متعددة كي يحقق هدفه المنشود فقد تنوعت مناهجه بين الاستقراء ، والوصف والتحليل والاستنباط والمقارنة ليصل إلى فهم أوسع وأفضل للنص القرآني ينتقل به من ضعف المفهوم ، وحصره في معنى محدد إلى قوة اللفظ وتوسع معناه .

هيكلة البحث

يتكون البحث من مقدمة وتمهيد وأربعة مباحث تحت كل مبحث عدة مطالب وخاتمة وقائمة المصادر والمراجع

المبحث الأول الألفاظ القرآنية التي تدل على العذاب (أخذ) ، (هلك)، (دمر) .

المبحث الثاني مرحلة البلاء أو التأديب . العذاب التأديبي ـ خصائصه ـ أسبابه ـ مواد العقاب ـ الغاية منه

المبحث الثالث العذاب التدميري ـ خصائصه ـ أسبابه ـ أساليبه ـ مواد العقاب .

المبحث الرابع صور العذاب ، وتعيين وقته ، والحكمة من وقوعه .

الخاتمة أهم النتائج .

تمهيد

يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ ٱلرَّحۡمَٰنُ * عَلَّمَ ٱلۡقُرۡءَانَ * خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ * عَلَّمَهُ ٱلۡبَيَانَ * ٱلشَّمۡسُ وَٱلۡقَمَرُ بِحُسۡبَانٖ * وَٱلنَّجۡمُ وَٱلشَّجَرُ يَسۡجُدَانِ *وَٱلسَّمَآءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ ٱلۡمِيزَانَ * أَلَّا تَطۡغَوۡاْ فِي ٱلۡمِيزَانِ *وَأَقِيمُواْ ٱلۡوَزۡنَ بِٱلۡقِسۡطِ وَلَا تُخۡسِرُواْ ٱلۡمِيزَانَ *﴾ ([1])

الرحمن سبحانه وتعالى له الخلق والأمر ، ومن له الخلق والأمر خلق هذا الكون بأرضه وسمائه وفق ميزان دقيق ، ومن له الخلق والأمر وضع قوانينا صارمة ودقيقة تحفظ للكون وجوده وتوازنه ، ولو تأملنا قليلا لوجدنا أن الله سبحانه وتعالى وضع ميزانا لكل شيء خلقه .﴿ وَكُلُّ شَيۡءٍ عِندَهُۥ بِمِقۡدَارٖ ﴾ ([2])

ويقول سبحانه وتعالى : ﴿ وَٱلۡأَرۡضَ مَدَدۡنَٰهَا وَأَلۡقَيۡنَا فِيهَا رَوَٰسِيَ وَأَنۢبَتۡنَا فِيهَا مِن كُلِّ شَيۡءٖ مَّوۡزُونٖ *وَجَعَلۡنَا لَكُمۡ فِيهَا مَعَٰيِشَ وَمَن لَّسۡتُمۡ لَهُۥ بِرَٰزِقِينَ * وَإِن مِّن شَيۡءٍ إِلَّا عِندَنَا خَزَآئِنُهُۥ وَمَا نُنَزِّلُهُۥٓ إِلَّا بِقَدَرٖ مَّعۡلُومٖ ﴾([3]) في هذه الآية يلفت الله انتباهنا إلى الميزان في الأمر والخلق .

الميزان في الأمر في الكم والكيف .

والميزان في الخلق عالم الأحياء وعالم الجمادات.

نلاحظ أنه سبحانه وتعالى خلق من كل شيء زوجين اثنين قال تعالى: ﴿ وَمِن كُلِّ شَيۡءٍ خَلَقۡنَا زَوۡجَيۡنِ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ﴾ ([4]) ذكر وأنثى ، أرض وسماء ، ليل ونهار ، حركة وسكون، موت وحياة، بل حتى خفقات القلب زوجان من الانقباض والانبساط حتى الهواء الذي نتنفسه زوجان من الشهيق والزفير من كل شيء زوجين اثنين كأنهما كفتي ميزان . فكل معنى في الإدراك له ضدان ، وجوهر كل مادة في الكون هما زوجان اثنان .

خلق الله السموات والأرض ، وخلق مخلوقا آخر مركبا من طين الأرض ، ومن نفخة من روح الله. ووهبه السمع والبصر، والعقل والقلب، ليستمتع بما في الوجود، وليشكر المنعم على نعمائه وفضله ، ومنحه الله حرية الاختيار، فاختار أن يتحمل الأمانة الصعبة، فكان خليفة الله في الأرض، لكن الله سبحانه وتعالى لم يترك هذا المخلوق الضعيف يخبط في

1)سورة الرحمن:الآيات 1-9

2)سورة الرعد: الآية 8

3) سورة الحجر الآية 18 -21

4)سورة الذاريات الآية 49

قوانين الدنيا خبط عشواء، فأيد هذا الكائن الظلوم الجهول المغرور بعقله وحريته أيده بمنهج قويم مبين كي يسهل عليه النجاح في هذا الامتحان المصيري . ولكن أي امتحان لهذا الإنسان ؟

إنه الامتحان الذي يختار فيه الإنسان بعقله وإرادته أن يتعايش بانسجام وسلام مع مكونات هذا الكون المتوازن ، ومخلوقاته التي تسبح بحمده وتقدس لجلاله .

إنه امتحان ألا تطغوا في الميزان، وهذا هو جوهر رسالة الإسلام يقول الله تعالى : ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ﴾ (1) ويقول تعالى : ﴿ وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ ﴾ (2) فالميزان ميزان دقيق في كل الأمور سواء كانت اجتماعية، أو اقتصادية، أو سياسية، أو سلوكية. وكل حركة في أي ظاهرة من ظواهر الطبيعة أو المجتمع تنشأ بسبب تغير أو خلل في التوازن، والغاية دائما هو استعادة التوازن ، ولأن الله هو الخالق ، وهو الرب اقتضت رحمته سبحانه وتعالى ، وتربيته لعباده أن لا يتدخل بشكل مباشر بتصحيح اختيارات البشر أثناء تأديتهم لامتحانهم الدنيوي المصيري إلا عندما يختل التوازن بشكل كبير أو يسود الظلم والطغيان ، ويكثر الفساد ، وتسفك الدماء، ويتجه الناس بالاتجاه الخاطئ المدمر لأنفسهم ، وللمخلوقات الأخرى ﴿ قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ﴾ (3) عندما يطغي البشر في الميزان ، ويتفشى في المجتمعات البشرية الظلم والفساد ، وارتكاب المعاصي والكبائر والمجاهرة بها عندئذ تتدخل العناية والعدالة الإلهية بقوانين إسعافية حكيمة تعيد التوازن ،وترد هذا الإنسان المتمرد إلى طريقه الصحيح، وتتدرج هذه القوانين الإلهية في شدتها وصرامتها بحسب شدة انحراف الناس وإعراضهم عن الحق، حتى إذا ما وصلت البشرية إلى الحضيض في العدوان والظلم والجور، فتمردوا وتجبروا وأفسدوا وظلموا وكسروا كل ميزان، أو قلبوا الموازين، بحيث ما كان معروفا صار منكرا ، وما كان منكرا صار معروفا، عندئذ يأتي العقاب الإلهي ويكون على مرحلتين ، لكننا قبل أن نتحدث عن مراحل العذاب كان لابد من تحديد الألفاظ القرآنية التي وردت في سياق العذاب ، وبيان معانيها مع الإشارة إلى تعدد ورودها فنلاحظ أن الألفاظ التي وردت في سياق العذاب ليست من لفظ واحد بل تعددت الألفاظ وتنوعت ، ولعل من أبرز هذه الألفاظ: لفظ الأخذ ، ولفظ الإهلاك ، ولفظ التدمير، وسنأتي على بيان معانيها ، وتعدد ورودها ، والسياق الذي ذكرت فيه على هذا النحو :

المبحث الأول الألفاظ القرآنية التي تدل على العذاب (أخذ) ، (هلك)، (دمر)

المطلب الأول لفظ (الأخذ) في القرآن الكريم

1)سورة الحديد: الآية 25
2)سورة الرحمن:الآيات 1-9
3)سورة البقرة: الآية 30

معنى (الأخذ)هو الحصول على الشيء بالتناول والقهر، وهو خلاف العطاء (1)

وردت كلمة (أخذ) في القرآن الكريم(140) مرة ([2]) بمختلف الصيغ حيث جاءت :

1/ صيغة الفعل المضارع وقد وردت هذه اللفظة (30) مرة ومنه قوله تعالى: ﴿ قَالَ يَبْنَؤُمَّ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِيٓ ﴾ ([3])

2/ صيغة الفعل الماضي ورد(72)مرة ([4]) ومنه قوله تعالى :﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ ٱلطُّورَ ﴾(5)

3/ صيغة الأمر ورد (25) مرة ومنه قوله تعالى :﴿ خُذُواْ مَآ ءَاتَيْنَٰكُم بِقُوَّةٍ وَٱذْكُرُواْ مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾(6)

4/ صيغة المصدر ورد (7) مرات([7]) ومنه قوله تعالى :﴿ وَمَا كُنتُ مُتَّخِذَ ٱلْمُضِلِّينَ عَضُدًا ﴾ (8)

5/ صيغة اسم الفاعل ورد (6) مرات([9]) ومنه قوله تعالى :﴿ ءَاخِذِينَ مَآ ءَاتَىٰهُمْ رَبُّهُمْ إِنَّهُمْ كَانُواْ قَبْلَ ذَٰلِكَ مُحْسِنِينَ ﴿١٦﴾ ﴾ (10)

المعاني الدلالية للفظ (أخذ) في السياق القرآني جاءت في القرآن الكريم على ستة أوجه :

1-- بمعنى العقاب وتأتي هذه الدلالة في بعض الآيات ومنها قوله تعالى :﴿ ثُمَّ أَخَذْتُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ ﴾ ([11])يعني الذين كذبوهم فعاقبتهم. (12)

2— بمعنى الحبس وتأتي هذه الدلالة في بعض الآيات ومنها قوله تعالى:﴿ قَالُواْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْعَزِيزُ إِنَّ لَهُۥٓ أَبًا شَيْخًا كَبِيرًا فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُۥٓ إِنَّا نَرَىٰكَ مِنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ ([13])يقول احبس أحدنا مكان أخيه (14)

---

1)لسان العرب – ابن منظور – (3 / 470)
2) ينظر المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم 17 – 20
3) سورة طه الآية 94
4) ينظر المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم 17 – 20
5) سورة البقرة الآية 63
6) سورة البقرة الآية 63
7) ينظر المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم 17 – 20
8) سورة الكهف الآية 51
9) ينظر المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم 17 – 20
10) سورة الذاريات الآية 16
11) سورة فاطر الآية 26
12) ينظر بحر العلوم– تفسير السمرقندي – 3 / 99
13) سورة يوسف الآية 78
14) ينظر تفسير ابن زمنين (2 / 336

3—بمعنى القبول وتأتي هذه الدلالة في بعض الآيات ومنها قوله تعالى:﴿ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِى ۖ قَالُوٓاْ أَقْرَرْنَا ۚ قَالَ فَٱشْهَدُواْ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴾ ([1])أي قبلتم على ذلك عهدي. (2)

4— بمعنى القتل وتأتي هذه الدلالة في بعض الآيات ومنها قوله تعالى: ﴿ وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍۭ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ ۖ وَجَٰدَلُواْ بِٱلْبَٰطِلِ لِيُدْحِضُواْ بِهِ ٱلْحَقَّ فَأَخَذْتُهُمْ ۖ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ ﴾ ([3])أي وعزمت كل أمة من هؤلاء الأحزاب أن يأخذوا رسولهم ليقتلوه ويعذبوه ويحبسوه. (4)

5—بمعنى الأسر وتأتي هذه الدلالة في بعض الآيات ومنها قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُواْ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ﴾([5])التوبة : يعني وأسروهم. (6)

6 —بمعنى الإهلاك وتأتي هذه الدلالة في بعض الآيات ومنها قوله تعالى: ﴿ وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍۭ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ ﴾ ([7])أي ليهلكوه. (8)

المطلب الثاني لفظ (هلك) في القرآن الكريم

معنى(هَلَكَ) قال ابن فارس: الهاء، واللام، والكاف، يدل على كسرٍ وسقوطٍ فيقال للميت: هَلَكَ، وهلكت القطاةُ خوف البازي، رمتْ بنفسها على المهالك ([9])قال أَبو عبيد: يقال الهَلْك والهُلْكُ أو المِلْكُ والمُلْكُ هَلَكَ يَهْلِكُ هُلْكاً وهَلْكاً وهَلاكاً مات. ([10])

وردت كلمة (هلك) في القرآن الكريم (58) مرة. وقد وردت بصيغ متعددة هي: ([11])

1/ صيغة الماضي وردت(37) مرة ومنه قوله تعالى :﴿ وَمَآ أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةٍ إِلَّا وَلَهَا كِتَابٌ مَّعْلُومٌ ﴾ ([12])

2/ صيغة الفعل المضارع وردت (14) مرة ومنه قوله تعالى **:**﴿ أَلَمْ نُهْلِكِ ٱلْأَوَّلِينَ ﴾ [13]

---

1) سورة آل عمران الآية 81

2)ينظر اللباب في علوم الكتاب (5 / 364

3) سورة غافر الآية 5

4)التفسير الكبير و مفاتيح الغيب – (13 / 298

5) سورة التوبة الآية 5

6)إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم لأبي السعود – (3 / 141(

7) سورة غافر الآية 5

8) الجواهر الحسان 336/3

9)مقاييس اللغة – (6 / 62)

10)لسان العرب (10 / 503)

11) ينظر المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم 737، 738

12) سورة الحجر الآية 4

13) سورة المرسلات الآية 16

3/ اسم الفاعل وردت (6) مرات ومنه قوله تعالى :﴿ ذَٰلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَٰفِلُونَ ﴾ ([1])

4/ اسم المفعول ورد مرة واحدة ومنه قوله تعالى:﴿ فَكَذَّبُوهُمَا فَكَانُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْلَكِينَ ﴾ (2)

المعاني الدلالية للفظ (هلك) في السياق القرآني جاء الإهلاك في القرآن الكريم على أربعة أوجه

1/ هلك بمعنى الموت وتأتي هذه الدلالات في بعض الآيات ومنها قوله تعالى :﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَن يَبْعَثَ ٱللَّهُ مِنۢ بَعْدِهِۦ رَسُولًا ﴾ ([3]) هَلَكَ أي مات عليه السلام فرحتم بموته([4]) ا ومنه قوله تعالى :﴿ إِنِ ٱمْرُؤٌا۟ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ ﴾ ([5])

.2/ هلك بمعنى العذاب والعقاب وتأتي هذه الدلالات في بعض الآيات ومنها قوله تعالى :﴿ وَمَآ أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةٍ إِلَّا لَهَا مُنذِرُونَ ﴾ ([6])قال ابن عطية: "أنه لم يهلك قرية من القرى إلا بعد إرسال من ينذرهم عذاب الله عز وجل ذِكْرى لهم وتبصرة وإقامة حجة لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل". ([7])

3/ هلك بمعنى ضل ، وفي معنى هلك للدلالة على معنى ضل بمعنى تاه وذهب، ومنها قوله تعالى :﴿ هَلَكَ عَنِّى سُلْطَٰنِيَهْ ﴾ (8) يقول الرازي: نقلا عن ابن عباس: ضلت عني حجتي التي كنت أحتج بها على محمد في الدنيا وقيل: ذهب ملكي وتسلطي على الناس وبقيت فقيرا ذليلا ". ([9])

4/ هلك بمعنى الفساد وتأتي هلك للدلالة على معنى الفساد كما في قوله تعالى:﴿ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ ﴾([10]) .

قال ابن جرير: "الصواب من القول أن يقال: إن الله تبارك وتعالي، وصف هذا المنافق بأنه إذا تولي مدبرا عن رسول الله ﷺ عمل في أرض الله بالفساد، وقد يدخل في الإفساد جميع المعاصي، وذلك أن العمل بالمعاصي إفساد في الأرض". ([11])

---

1) سورة الأنعام الآية 131
2) سورة المؤمنون الآية 48
3) سورة غافر الآية 34
4)أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير – (4 / 532)
5) سورة النساء الآية 176
6)سورة الشعراء الآية 208
7)المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ابن عطية (4 / 292)
8) سورة الحاقة الآية 29
9)التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب – (30 / 101)
10) سورة البقرة الآية 205
11)جامع البيان في تأويل القرآن– للطبري (4 / 239)

في تتبعنا لمادة (هَلَكَ) كما وردت في السياق القرآني نجد أنها في مجملها تقع على نوعين من أنواع الإهلاك، وهما: إما الإهلاك الكلي- أو الإهلاك الجزئي .

المطلب الثالث لفظ (دمر) في القرآن الكريم

معنى (التدمير) دمر : (الدُّمُورُ) ، بالضّم ، (والدَّمَارُ والدَّمَارَةُ) ، بفتحهما : (الإِهلاكُ) . يقال : دَمَرَهم اللَّهُ دُمُوراً ، أَي أَهْلَكَهُم والدَّمَارُ والدَّمَارةُ : اسْتِئصالُ الهَلاكِ . دَمَرَ القَوْمُ يَدْمُرُونَ دَمَاراً : هَلَكُوا . (كالتَّدْمِيرِ) . يقال : دَمَرَهُم اللَّهُ ودَمَّرهم . وفي الكِتَاب العَزيز { فَدَمَّرْنَاهُمْ تَدْمِيراً . (1)

وذكر صاحب المصباح المنير: أن لفظ(دمر) يأتي بمعنى دَمَرَ الشيء يَدْمُرُ من باب قتل، والاسم الدَّمَارُ مثل الهلاك وزنا ومعنى، ويعدى بالتضعيف فيقال: دَمَّرَهُ الله و دَمَّرَ عليه. (2)

ورد لفظ (**دمر**) في القرآن (9) مرات ، بعدة صيغ هي:

1- صيغة الماضي في (6) مواضع ومنه قوله تعالى: ﴿ دَمَّرَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡۖ وَلِلۡكَٰفِرِينَ أَمۡثَٰلُهَا ﴾ ([3])

2- صيغة المضارع في موضع واحد وهو قوله تعالى:﴿ تُدَمِّرُ كُلَّ شَيۡءِۭ بِأَمۡرِ رَبِّهَا ﴾ ([4])

3- صيغة المفعول المطلق في (3) مواضع ومنه قوله تعالى: ﴿ فَقُلۡنَا ٱذۡهَبَآ إِلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا فَدَمَّرۡنَٰهُمۡ تَدۡمِيرٗا ﴾([5])

المعاني الدلالية لهذه الألفاظ :

في تتبعنا لمادة هذه الألفاظ كما وردت في السياق القرآني، وكما أشار إليها المفسرون نجد أنها في مجملها تقع على نوعين من أنواع الإهلاك والتدمير، وهما: إما الإهلاك الجزئ المتمثل في العذاب التأديبي ، أو الإهلاك الكلي الذي يمثله العقاب التدميري حيث يساق اللفظ ويراد به الاستئصال الكامل بنحو الموت والتدمير، أو يساق ويراد به دون ذلك، وهذا ما لاحظناه في الغالب الأعم للألفاظ في تقلبات صورها ، ففي قوله تعالي: ﴿ وَإِن مِّن قَرۡيَةٍ إِلَّا نَحۡنُ مُهۡلِكُوهَا قَبۡلَ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ أَوۡ مُعَذِّبُوهَا عَذَابٗا شَدِيدٗاۚ كَانَ ذَٰلِكَ فِي ٱلۡكِتَٰبِ مَسۡطُورٗا ﴾ ([6])يقول الطبري: "يقول تعالى ذكره: وما من قرية

1) ينظر تاج العروس(11 / 309)
2) ينظر المصباح المنير - (1 / 199)
3) سورة محمد الآية 10
4) سورة الأحقاف الآية 25
5) سورة الفرقان الآية 36
6) سورة الإسراء الآية 58

من القرى إلا نحن مهلكو أهلها بالفناء، فمبيدوهم استئصالا قبل يوم القيامة، أو معذّبوها، إما ببلاء من قتل بالسيف، أو غير ذلك من صنوف العذاب عذابا شديدا". ([1])

بعد معرفة المعاني الدلالية لهذه الألفاظ نأتي إلى مراحل العذاب فنلاحظ أن العذاب يأتي العذاب على مرحلتين:

المرحلة الأولى : مرحلة البلاء أو التأديب ، المرحلة الثانية مرحلة الإفناء أو التدمير .

المبحث الثاني مرحلة البلاء أو التأديب . العذاب التأديبي ـ خصائصه ـ أسبابه ـ مواد العقاب ـ الغاية منه

يسهل على العصاة فهم معاصيهم كي يتوبوا منها كما يسهل عليهم فهم أن العقاب نتيجة ما عملوا ، وتتاح لهم فرصة الرجوع يقول الله تعالي :﴿ ظَهَرَ ٱلۡفَسَادُ فِي ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِ بِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِي ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعۡضَ ٱلَّذِي عَمِلُواْ لَعَلَّهُمۡ يَرۡجِعُونَ ﴾ ([2])

المطلب الأول خصائص العذاب التأديبي وأسبابه .

في مرحلة العذاب التأديبي يكون :

1/ العقاب من جنس العمل . قال الله تعالي: ﴿ لِيُذِيقَهُم بَعۡضَ ٱلَّذِي عَمِلُواْ ﴾

2/ تتاح فرصة الرجوع . قال الله تعالي: ﴿ لَعَلَّهُمۡ يَرۡجِعُونَ ﴾

3/ لا يأتي العقاب سريعا مهلكا بل يأتي على مهل.

4/يطيل الله ـ سبحانه وتعالى ـ مرحلة العذاب التأديبي ليمنح ـ سبحانه وتعالى ـ الفرصة لعباده كي يرجعوا ويتوبوا؛ لأنه ـ سبحانه وتعالى ـ يحب التوابين قال الله تعالي: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ ﴾ (3)

أسبابه ـ

* بما كسبت أيدي الناس فالباء هنا للسببية ، أي بسبب ما كسبت أيديهم . ([4])

* تمرد الإنسان على قوانين الله سبحانه وتعالى ومنهجه .

المطلب الثاني مواد العقاب

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ـ ﷺ ـ ، فَقَالَ :(يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ خَمْسٌ إِذَا ابْتُلِيتُمْ بِهِنَّ ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ :

(لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ ، حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا ، إِلاَّ فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونُ ، وَالأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلاَفِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا.وَلَمْ يَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ ، إِلاَّ أُخِذُوا بِالسِّنِينَ ، وَشِدَّةِ الْمَؤُونَةِ ، وَجَوْرِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ.وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ ، إِلاَّ مُنِعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ ، وَلَوْلاَ الْبَهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا.وَلَمْ يَنْقُضُوا عَهْدَ اللهِ ، وَعَهْدَ رَسُولِهِ ، إِلاَّ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ

1)جامع البيان في تأويل القرآن- للطبري (17 / 475)

2) سورة الروم الآية 41

3)سورة البقرة: الآية 222

4)ينظر التفسير القرآني للقرآن - (11 / 530)

عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ ، فَأَخَذُوا بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ.وَمَا لَمْ تَحْكُمْ أَئِمَّتُهُمْ بِكِتَابِ اللهِ ، وَيَتَخَيَّرُوا مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ ، إِلاَّ جَعَلَ اللَّهُ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ).([1])

في هذا الحديث الجامع يخبرنا رسول الله ـ ﷺ ـ عن قانون إلهي يتضمن خمسة مواد يتعامل وفقها الرب مع عباده.

المادة الأولى من قانون العذاب التأديبي (لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ ، حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا ، إِلاَّ فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونُ ، وَالأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلاَفِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا). نلاحظ في هذا الجزء من الحديث أن رب العالمين قضى أن السبب الحقيقي للأمراض الجديدة التي لم يكن يعرفها أسلافنا والأوبئة الكثيرة التي ظهرت مؤخرا كالإيدز والأمراض الزهرية المنتقلة عن طريق الجنس سببها الرئيسي هو انتشار الفاحشة ، والمجاهرة بها واللواط. ولا شك أن هذا الأمر تكون عواقبه وآثاره سيئة على المجتمع والفرد ، ومن تلك الآثار التي تنشأ عن انتشار اللواط، ما يلي:

1-الخلل في القيم والمعايير الدينية والأخلاقية، فيصبح الحلال حراما والحرام حلالا، ويزيد الاستهتار بالدين الذي يحرّم اللواط بكل أنواعه، وتكثر الجرائم بكل انواعها من قتل، وسرقة، وإدمان الخمور، وتعاطي المخدرات، واستعمال العنف والشدة، والاعتداء على الآخرين وخاصة الأطفال.

2-انتشار الأمراض بين الشاذين جنسيا ، ومن ذلك الأمراض العصبية والاضطرابات النفسية مثل القلق والاكتئاب والشعور بالنقص ، وما إلى ذلك من اضطربات نفسية قد تصل بأصحابها إلى الانتحار أو القتل.

3- تقويض عرى الأسرة المسلمة، وتغير أشكالها الطبيعية المكونة من رجل وامرأة وأولاد، إذ أن ممارسة اللواط تؤدي إلى عزوف الشباب عن الزواج الشرعي ، كما يسهم في زيادة نسبة المشكلات الاجتماعية من عنوسة وطلاق وخيانة زوجية وعجز جنسي. ([2])

المادة الثانية من قانون العذاب التأديبي(وَلَمْ يَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ ، إِلاَّ أُخِذُوا بِالسِّنِينَ، وَشِدَّةِ الْمَؤُونَةِ، وَجَوْرِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ).

نلاحظ في هذا الجزء من الحديث أن انتقاص الميزان في شتى التعاملات البشرية بجميع صورها سواء كانت تجارية كانتشار الغش والرشوة والمعاملات الربوية ، وأكل الناس حقوق بعضهم البعض ، والتحايل على سرقة المال العام ؛ أو اجتماعية كالمفاضلة بين الأبناء وحرمان البنات من حقوقهن الشرعية ، وغيرها من الحيل الشيطانية التي يتحايلون بها للهروب من تطبيق الأحكام الشرعية تستوجب العقاب حيث يسلط الله عليهم حكاما قساة فاسدين لا يعرفون الرحمة ، ويعذبون بالسنين المجذبة وانعدام الرخاء .

عن أبي هريرة قال قال رسول الله ـ ﷺ ـ : (لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لَيُسَلِّطَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ شِرَارَكُمْ فَيَدْعُو خِيَارُكُمْ فَلا يُسْتَجَابُ لَهُمْ). (3)

---

1)أخرجه ابن ماجه في سننه كتاب الفتن (5 / 149)، رقم 4019) ،

2) ينظر القدوة الحسنة وأثرها في بناء الجيل علي نايف شحود- (1 / 80)

3) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان باب تخصيص آية الكرسي بالذكر (6 / 84) برقم 7558

لا أثر لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في بلاد المسلمين اليوم ، بل حتى التي كانت في بلاد الحرمين ألغيت، واستبدلت بهيئة الترفيه، والتي أوهموا الناس بأنها شيء من التحضر والتطور. فاستقبلها الناس بكل رضا، فسلط الله عليهم حكاما ظلمة اعتقلوا العلماء وأذلوا الدعاة ، وتركوا الناس في هرج ومرج لا يعرفون معروفا ولا ينكرون منكرا . عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ :(إن الله يقول أنا الله لا إله إلا أنا مالك الملوك وملك الملوك قلوب الملوك في يدي وإن العباد إذا أطاعوني حولت قلوب ملوكهم عليهم بالرأفة والرحمة، وإن العباد إذا عصوني حولت قلوبهم عليهم بالسخطة والنقمة فساموهم سوء العذاب، فلا تشغلوا أنفسكم بالدعاء على الملوك، ولكن اشتغلوا بالذكر والتضرع إليَّ أكفكم ملوككم). (1)

المادة الثالثة من قانون العذاب الأدنى(وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ ، إِلاَّ مُنِعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ ، وَلَوْلاَ الْبَهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا).

إذا انتشر الشح والبخل في المجتمع وامتنع الأغنياء عن أداء الزكاة، وامتنع العامة عن الصدقات ، وقلت الرحمة في الأرض عندئذ تمسك السماء قطرها ، والأرض نبتها ، ولعل ما أصاب البلاد العربية من قحط في السنوات الأخيرة ليس سببه التغير المناخي ولا سببه الاحتباس الحراري ، وإنما سببه شح الأغنياء بأموالهم ، وهذا القحط هو إنذار رباني للناس ليتنبهوا وينتبهوا ، ويؤدوا زكاة أموالهم ، وينشروا الرحمة بينهم .

فعن عبد الله بن عمرو بن العاص : أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : (الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء) ([2])

المادة الرابعة من قانون العذاب التأديبي(وَلَمْ يَنْقُضُوا عَهْدَ اللهِ ، وَعَهْدَ رَسُولِهِ ، إِلاَّ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ ، فَأَخَذُوا بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ).

نلاحظ في هذا الحديث التصوير الواقعي لحال المسلمين اليوم من تكالب الأعداء الخارجين من غير المسلمين من نهب لثروات المسلمين ، والاستيلاء على أجزاء من أراضيهم بالاحتلال المباشر والغير المباشر وانتهاك مقدساتهم كما هو في المسجد الأقصا المبارك أو في العراق أو في اليمن .

عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ـ ﷺ ـ (يُوشِكُ الأُمَمُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمْ كَمَا تَدَاعَى الأَكَلَةُ إِلَى قَصْعَتِهَا). فَقَالَ قَائِلٌ وَمِنْ قِلَّةٍ نَحْنُ يَوْمَئِذٍ قَالَ (بَلْ أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ وَلَكِنَّكُمْ غُثَاءٌ كَغُثَاءِ السَّيْلِ وَلَيَنْزِعَنَّ اللَّهُ مِنْ صُدُورِ عَدُوِّكُمُ الْمَهَابَةَ مِنْكُمْ وَلَيَقْذِفَنَّ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمُ الْوَهَنَ). فَقَالَ قَائِلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْوَهَنُ قَالَ: (حُبُّ الدُّنْيَا وَكَرَاهِيَةُ الْمَوْتِ) (3)

المادة الخامسة من قانون العذاب التأديبي (وَمَا لَمْ تَحْكُمْ أَئِمَّتُهُمْ بِكِتَابِ اللهِ ، وَيَتَخَيَّرُوا مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ ، إِلاَّ جَعَلَ اللَّهُ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ).

نلاحظ في هذا الجزء من النص النبوي الشريف أنه أخبر عن زمن تُعطل فيه أحكام الشريعة ، بل وتُحارب الأحكام الشرعية بكل شراسة وضراوة ، فتطبيق الشريعة اليوم معطل تماما في معظم الدول الإسلامية وفي أحسن الأحوال يقتصر

1) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط – (9 / 9)

2)أخرجه البيهقي في شعب الإيمان باب تحسين الصلاة والإكثار منها ليلا ونهارا (7 / 476) برقم 11048

3)أخرجه أبو داوود في سننه باب تداعي الأمم على الإسلام 423/6 حديث رقم 4299

التطبيق على أحكام الأحوال الشخصية فقط، أما الأحكام التي تخص الاقتصاد وتحرم الربا والغش والاستغلال وأكل أموال الناس بالباطل فهي غائبة تماما عن ساحة التطبيق ، ناهيك عن عالم المال ، وصكوك العملة الورقية الوهمية ، أما في جانب السياسة فحدث ولا حرج من إهمال نظام الشورى وخاصة في الأنظمة الملكية الوراثية .

ولعل ما يعيشه المسلمون اليوم من تخلف فكري وتقوقع وتصادم بحيث صار كل فريق يقاتل الفريق الآخر ، وكل طائفة تكفر طائفة أخرى ، وكل حزب بما لديهم فرحون ليس سببه المؤامرات الدولية فقط، بل إن سببه الجوهري هو عدم الحكم بكتاب الله قال تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ ۗ ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْآيَـٰتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ ﴾ ([1])

المطلب الثالث الغاية من العذاب .

الغاية من العذاب هو الرجوع ، والإيمان والشكر يقول الله تعالى: ﴿ مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنتُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴾ ([2]) فإن لم ترجع الأمم الفاسدة والعاصية عن عصيانها ، واستمرت في الطغيان والتجاهل ، والتكذيب فتطرفت عموديا أو أفقيا في ظلمها وطغيانها ، عندئذ تأتي المرحلة الثانية ، وهي مرحلة العذاب التدميري التي يكون فيها العقاب مدمرا ومهلكا ومفنيا .

ثانيا مرحلة العذاب التدميري

المبحث الثالث العذاب التدميري ـ خصائصه ـ أسبابه ـ أساليبه ـ مواد العقاب .

المطلب الأول خصائص هذا العذاب

مرحلة العذاب التدميري تختلف عن مرحلة العذاب التأديبي من حيث إن :

1/ مرحلة العذاب التدميري لا يكون عادة العقاب القاصم من جنس العمل، وإنما يتجلى فيه مكر الله.

2/ مرحلة العذاب التدميري لا تطول كثيرا ، وفي معظم الأحيان تكون خاطفة ؛ لأن الغاية من العقاب ليس رجوع العصاة ، وإنما هو التدمير والإهلاك .

3/ في مرحلة العذاب التدميري لا يمنح الله للعصاة فرصة للتوبة والرجوع ، بل يباغتهم العذاب وهم في غفلة من أمرهم فيكون الهلاك والتدمير .

ولكن لأن الله سبحانه وتعالى رحمته سبقت غضبه اقتضت حكمته قبل مرحلة الإهلاك والتدمير أن يبين بعلامات وأمارات وآيات يفهمها ،ويعقلها، ويعلمها أصحاب البصائر الذين وصفهم الله بقوله: ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ۝)(3) أي أن الله سبحانه وتعالى قبل أن يعاقب ويهلك يسبق مرحلة العذاب والإهلاك بيان قوله تعالى: ﴿

1) سورة الأنعام الآية 65

2) سورة النساء الآية 147

3)سورة النمل:الآية 50-51

لِّيَهۡلِكَ مَنۡ هَلَكَ عَنۢ بَيِّنَةٖ وَيَحۡيَىٰ مَنۡ حَيَّ عَنۢ بَيِّنَةٖۗ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾(1)وقَالَ تَعَالَى:﴿ ذَٰلِكَ أَن لَّمۡ يَكُن رَّبُّكَ مُهۡلِكَ ٱلۡقُرَىٰ بِظُلۡمٖ وَأَهۡلُهَا غَٰفِلُونَ ﴾(2)

وبعد أن يأتي البيان الذي يتجاهله معظم الناس يأتي مكر الله سبحانه وتعالى في وقوع العقاب قَالَ تَعَالَى:﴿ وَمَكَرُواْ مَكۡرٗا وَمَكَرۡنَا مَكۡرٗا وَهُمۡ لَا يَشۡعُرُونَ فَٱنظُرۡ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ مَكۡرِهِمۡ أَنَّا دَمَّرۡنَٰهُمۡ وَقَوۡمَهُمۡ أَجۡمَعِينَ ﴾ (3)

المطلب الثاني أسباب العذاب التدميري

من الأسباب الموجبة للعذاب والإهلاك والتدمير الفساد والإصرار عليه، والتكذيب، والظلم، وعدم الرجوع وكثرة الخبث والتطرف بالفسق والترف.

السبب الأول هو الفساد

الفساد وهو ضد الصلاح والإصلاح ، والفساد في الأرض تخريبها عن الوجه الذي أراده الله لها ، في كل النواحي الدينية والعقدية والأخلاقية والسلوكية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية

قال تعالى:﴿ وَفِرۡعَوۡنَ ذِي ٱلۡأَوۡتَادِ * ٱلَّذِينَ طَغَوۡاْ فِي ٱلۡبِلَٰدِ * فَأَكۡثَرُواْ فِيهَا ٱلۡفَسَادَ فَصَبَّ عَلَيۡهِمۡ رَبُّكَ سَوۡطَ عَذَابٍ* إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلۡمِرۡصَادِ ﴾ (4) قال الرازي :"الفساد يتناول جميع أقسام الإثم ، فمن عمل بغير أمر الله، وحكم في عباده بالظلم فهو مفسد ثم قال تعالى:﴿ فَصَبَّ عَلَيۡهِمۡ رَبُّكَ سَوۡطَ عَذَابٍۖ): واعلم أنه يقال : صب عليه السوط وغشاه وقنعه ، وذكر السوط إشارة إلى أن ما أحله بهم في الدنيا من العذاب العظيم بالقياس إلى ما أعد لهم في الآخرة ، كالسوط إذا قيس إلى سائر ما يعذب به ، وشبهه بصب السوط الذي يتواتر على المضروب فيهلكه ، وكان الحسن إذا قرأ هذه الآية قال : إن عند الله أسواطاً كثيرة فأخذهم بسوط منها". (5)

وسبب الفساد هو الطغيان، وليس وراء الطغيان إلا الفساد. فالطغيان يفسد الطاغية ، ويفسد الذين يقع عليهم الطغيان سواء. كما يفسد العلاقات والارتباطات في كل جوانب الحياة. ويحول الحياة عن خطها السليم النظيف ، إلى خط آخر لا تستقيم معه خلافة الإنسان في الأرض بحال، إنه يجعل الطاغية أسير هواه ، لأنه لا يفيء إلى ميزان ثابت ، ولا يقف عند حد ظاهر ، فيفسد هو أول من يفسد ويتخذ له مكانا في الأرض غير مكان العبد المستخلف وكذلك قال فرعون :

1)سورة الأنفال:الآية 42
2)سورة الأنعام :الآية 131
3)سورة النمل:الآية 51
4)سورة الفجر الآية:14
5)التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب - (31 / 153)

﴿ فَقَالَ أَنَا۠ رَبُّكُمُ ٱلۡأَعۡلَىٰ ﴾(1) عند ما أفسده طغيانه ، فتجاوز به مكان العبد المخلوق ، وتطاول به إلى هذا الادعاء وهو فساد أي فساد. ([2])

السبب الثاني التكذيب

يقول الله تعالى: ﴿ وَقَوۡمَ نُوحٖ لَّمَّا كَذَّبُواْ ٱلرُّسُلَ أَغۡرَقۡنَٰهُمۡ وَجَعَلۡنَٰهُمۡ لِلنَّاسِ ءَايَةٗۖ وَأَعۡتَدۡنَا لِلظَّٰلِمِينَ عَذَابًا أَلِيمٗا ﴾([3]) ويقول أيضا:﴿ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا سَنَسۡتَدۡرِجُهُم مِّنۡ حَيۡثُ لَا يَعۡلَمُونَ ﴾ ([4])

السبب الثالث الظلم

يقول الله تعالى:﴿ وَتِلۡكَ ٱلۡقُرَىٰٓ أَهۡلَكۡنَٰهُمۡ لَمَّا ظَلَمُواْ وَجَعَلۡنَا لِمَهۡلِكِهِم مَّوۡعِدٗا ﴾ ([5])

إنّ الظلم خزي وعار، وسبيل إلى الهلاك والدمار، وسبب في خراب القرى والديار، موجب للنقم، ومزيل للنعم، فكم من أمم قد طغت فأبيدت ودُمّرَت، وكم من أقوام قد طغوا فعذبوا وأهلِكوا، وكم من أناس قد أسرفوا في الظلم والطغيان فكانت نهايتهم إلى الهلاك والخُسْران. يقول ربنا سبحانه وتعالى:﴿ وَكَذَٰلِكَ أَخۡذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلۡقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌۚ إِنَّ أَخۡذَهُۥٓ أَلِيمٞ شَدِيدٌ ﴾ ([6])فالظلم من أعظم الأسباب التي يهلك الله –عز وجل– بها القرى، قال الله تعالى :﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهۡلِكَ ٱلۡقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبۡعَثَ فِيٓ أُمِّهَا رَسُولٗا يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِنَاۚ وَمَا كُنَّا مُهۡلِكِي ٱلۡقُرَىٰٓ إِلَّا وَأَهۡلُهَا ظَٰلِمُونَ ﴾ ([7])

السبب الرابع الذنوب

الذنوب سبب من أسباب الهلاك قال الله تعالى :﴿ فَأَهۡلَكۡنَٰهُم بِذُنُوبِهِمۡ وَأَنشَأۡنَا مِنۢ بَعۡدِهِمۡ قَرۡنًا ءَاخَرِينَ ﴾([8])

ويقول أيضا: ﴿ فَأَهۡلَكۡنَٰهُم بِذُنُوبِهِمۡ وَأَغۡرَقۡنَآ ءَالَ فِرۡعَوۡنَۚ وَكُلّٞ كَانُواْ ظَٰلِمِينَ ﴾([9])يشير الإمام الطبري إلى أنه وعيد من الله سبحانه وتعالى بمعاقبة المذنبين فيذكر أن المعنى : وقد أهلكنا أيها القوم من قبلكم من بعد نوح إلى زمانكم قرونا كثيرة كانوا من جحود آيات الله والكفر به، وتكذيب رسله، على مثل الذي أنتم عليه، ولستم بأكرم على الله تعالى

1)سورة النازعات الآية: 24
2)فتح القدير (4 / 203)
3)سورة الفرقان الآية: 37
4)سورة الأعراف الآية: 182
5)سورة الكهف الآية :59
6)سورة هود: الآية 102
7) سورة القصص الآية 59
8) سورة الأنعام الآية 6
9) سورة الأنفال الآية 54

منهم، لأنه لا مناسبة بين أحد وبين الله جلّ ثناؤه، فيعذّب قوما بما لا يعذّب به آخرين، أو يعفو عن ذنوب ناس فيعاقب عليها آخرين. ([1])

السبب الخامس بطر النعمة:

يقول الله تعالى: ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّن قَرْنٍ هُمْ أَحْسَنُ أَثَٰثًا وَرِءْيًا ﴾([2])ويقول أيضا: ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةٍۭ بَطِرَتْ مَعِيشَتَهَا ۖ ﴾([3])

السبب السادس كثرة الخبث

ما هو الخبث؟ قال ابن حجر –عليه رحمة الله–:" الخبث هو الزنا، وأولاد الزنا، والفواحش." (4)، والفجور، أن ينتشر الزنا، حتى إنك تجد كثيراً من اللقطاء في الشوارع، طفل عند باب المسجد، طفل في أحد الشوارع، طفل في المستشفى لا يُعْرَف مَن أمه ولا مَن أبوه، بل تشتهر بعض البيوت بالفواحش والدعارة، وأسبابها من المغنين والمغنيات والمطربين والمطربات، والمطربون يُجْلَبون إلى هذه البلاد وغيرها من البلاد لنشر الفاحشة والدعارة، والغناء. والخبث قد كثر، وطفح على السطح، ولم يعد الخبث مستوراً، بل أصبح ظاهراً ويعلن عنه، دخل الخبث معظم البيوت، أصبحت ترى الخبث في شوارع المسلمين وأسواقهم، بل لقد تخلل الخبث إلى سلوكيات الأمة وأخلاقها، كان في الماضي يستحي الناس من ظهور وبروز شيء من خبثهم وفجورهم ومعاصيهم، أما اليوم وصل الأمر إلى المجاهرة بالخبث، (أنهلك وفينا الصالحون؟ قال نعم إذا كثر الخبث)([5])والخبث صوره لا تعد ولا تحصى .

السبب السابع كفر النعم: من أسباب هلاك الأمم ودمار القرى وفسادها: كفر النعم: **قَالَ تَعَالَىٰ**:﴿ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴾ ([6]) كثير من الأمم لَمَّا أذاقها الله لباس الجوع ولم ترجع أذاقها الله لباس الخوف، فذهب الأمن وذهبت الطمأنينة فعاشت في خوف وجوع بسبب كفرها وعد شكرها .

المطلب الثالث أساليبه

للعقاب المهلك أو العذاب التدميري أسلوبان :

الأسلوب الأول : الاستدراج قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ ([7])

1)ينظر جامع البيان في تأويل القرآن– للطبري (17 / 407

2) سورة مريم الآية 74

3) سورة القصص الآية 58

4)الأمالي المطلقة ابن حجر 203

5) أخرجه مسلم باب اقتراب الفتن وفتح ردم ياجوج وماجوج 8 / 273) برقم 7416

6) سورة النحل الآية:112

7)سورة الأعراف الآية: 182

أشار البيضاوي أن المعنى: سنستدنيهم إلى الهلاك قليلا قليلا، وأصل الاستدراج الاستصعاد، أوالاستنزال درجة بعد درجة من حيث لا يعلمون ما نريد بهم، وذلك أن تتواتر عليهم النعم فيظنوا أنها لطف من الله تعالى بهم فيزدادوا بطرا، وإنهما كان في الغي حتى يحق عليهم كلمة العذاب. ([1])

وفي قوله تعالى:﴿ فَذَرْنِي وَمَن يُكَذِّبُ بِهَٰذَا ٱلْحَدِيثِ ۖ سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ۙ ([2]) ذكر الماوردي أن الاستدراج هو : النقل من حال إلى حال كالتدرج ، ومنه قيل درجة وهي منزلة بعد منزل كم من مستدرج بالإحسان إليه، وكم من مغبون بالثناء عيه، وكم من مغرور بالستر كل شيء، ويمدهم في طغيانهم يعمهون ([3])

الأسلوب الثاني : أن يأتي العقاب بشكل تصعيدي دون استدراج ، وهذا يأتي عندما يكثر الظلم والخبث ، وتنتهك المقدسات ، ويستحل الحرام ، ويحرم الحلال ، وتقلب الموازين وتُنتكس الفطرة .

عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ قَالَتِ اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ـ ﷺ ـ مِنْ نَوْمٍ مُحْمَرًّا وَجْهُهُ وَهُوَ يَقُولُ (لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ يُرَدِّدُهَا ثَلاَثَ مَرَّاتٍ وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ) وَعَقَدَ عَشْرًا. قَالَتْ زَيْنَبُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَنُهْلَكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ (نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ) ([4]) ذكر ابن حجر أن الخبث: الفسوق والفجور والمعاصي. ([5])

إن كثرة الخبث في المجتمع، سبب لذهاب النعم، وحلول النقم، الخبث سلاّب للنعم جلاّب للنقم، خبث الناس وفجورهم ومعاصيهم يسبب تسلط الخصوم، وسيطرة الأشرار والفجار، وارتفاع الأسعار، وشح الوظائف، وكثرة الجرائم وقلة الأمطار، وانتشار الأوبئة قال تعالى: ﴿ فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنۢبِهِۦ ۖ فَمِنْهُم مَّنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُم مَّنْ أَخَذَتْهُ ٱلصَّيْحَةُ وَمِنْهُم مَّنْ خَسَفْنَا بِهِ ٱلْأَرْضَ وَمِنْهُم مَّنْ أَغْرَقْنَا ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ ([6])

فكلا أخذنا بذنبه يعني كلهم أهلكناهم بذنوبهم ، ويقال: معناه أهلكنا كل واحد منهم بذنبه لا بذنب غيره ، فمنهم من أرسلنا عليه حاصبا ، يعني الحجارة وهم قوم لوط ، ومنهم من أخذته الصيحة وهم قوم صالح ، ومنهم من خسفنا به الأرض يعني قارون، ومنهم من أغرقنا ، وهم فرعون وقومه. ([7])

وما نزل بهذه الأمة من ذل وهوان وآلام، وعقوبات ومحن وفتن إلا بسبب كثرة الخبث، وقلة الصالحين، فحرمت الأمة من خيرهم وبركتهم ودعوتهم، وما يصيب الأمة في واقعها ما هي إلا نذر لكي يعودوا ويرجعوا ويكفوا عن نشر الخبث. وما كنا

1)أنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوي – (1 / 78–

2)سورة القلم الآية :44

3)النكت والعيون . (6 / 72)

4) صحيح البخاري باب قصة ياجوج وما جوج (3 / 1221) برقم 3168 –

5)الأمالي المطلقة 212

6) سورة العنكبوت الآية 38 – 40

7)بحر العلوم– تفسير السمرقندي – (2 / 633)

مهلكي القرى إلا وأهلها ظالمون وقال جل شأنه: ﴿ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ﴾ ([1])

المطلب الرابع مواد العقاب التدميري

يقول عليه الصلاة والسلام :(إذا استحلت أمتي خمسا فعليهم الدمار إذا ظهر التلاعن و شربوا الخمور و لبسوا الحرير و اتخذوا القيان و اكتفى الرجال بالرجال والنساء بالنساء) .([2])

هذا الحديث يشير فيه النبي أن أمته إذا استحلت هذه المعاصي التي ورد النهي عنها في الكتاب والسنة استحقت الدمار والعياذ بالله .

والظاهر من قوله :ـ ﷺ ـ (إذا استحلّت أمتي خمسا) الاستحلال له معنيان، أن يكون على وجه الاعتقاد بحلّه، أو الإكثار من فعل هذه المذكورات، وكلاهما محتملٌ في الحديث، والإمام ابن العربي يشير إلى هذين المعنيين بقوله: "يُحتمل أن يكون المعنى يعتقدون ذلك حلالاً، ويُحتمل أن يكون ذلك مجازاً على الاسترسال، أي: يسترسلون في شربها كالاسترسال في الحلال." يعني أنهم يسترسلون في ركوب الفرج الحرام ولبس الحرير وشرب الخمر واستماع المعازف كما يسترسلون في الاستمتاع بالشيء الحلال. وكلا الأمرين واقع في زماننا: الاسترسال، واعتقاد الحل، ولا سيما في لبس الحرير وشرب بعض أنواع الخمر واستماع المعازف. ([3])

المادة الأولى ـ من قانون العذاب التدميري (إذا ظهر التلاعن) منها كثرة اللعن، وهو لعن المسلم أخاه المسلم، والمرأة أختها المسلمة، أما التلاعن: فهو أن يلعن الناسُ بعضهم بعضاً –وهو الأمر المنتشر في أيّامنا هذه للأسف الشديد.

المادة الثانية ـ من قانون العذاب التدميري (وشربوا الخمور)

عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله عليه الصلاة والسلام : (إذا عملت أمتي خمس عشرة خصلة حل بها البلاء قالوا يا رسول الله وما هي؟ قال:(إذا كان الفيء دولا، والأمانة مغنما، والزكاة مغرما، وأطاع الرجل زوجته وعق أمه، وارتفعت الأصوات في المساجد، وبر الرجل صديقه وجفا أباه، وأُكرِم الرجل مخافة شره، وكان زعيم القوم أرذلهم، واتخذت القيان والمعازف، وشربوا الخمور، ولبسوا الحرير فانتظروا مسخا وخسفا .) ([4])

وعنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: (ليشربن أناس من أمتي الخمر ويسمونها بغير اسمها) قال المناوي : "أي يستترون في شربها بأسماء الأنبذة المباحة، أي فيشربون النبيذ المطبوخ ويسمونه طلا، تحرجا أن يسموه خمرا، وذلك لا يغني عنهم من الله شيئا". ([5])

---

1)سورة المائدة: الآية 49

2) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان باب ينبغي لطالب العلم (4 / 377) برقم 5081

3)إتحاف الجماعة بما جاء في الفتن والملاحم وأشراط الساعة – (2 / 157)

4) أخرجه الطبراني في الأوسط – (1 / 150

5)إتحاف القاري بدرر البخاري – (9 / 14

الخمر هي أم الكبائر، وقد حرم الله شربها وعصرها، وسقيها والجلوس على مائدتها، وبيعها وشرائها سواء سميت باسمها، أو بغير اسمها كالبيرة أو النبيذ، أو الويسكي، ويتبع الخمر في حكمه كل المسكرات، والمخدرات سواء في ذلك ما أسكر منه القليل، أو الكثير، أو ما خدّر.

إن نعمة العقل من أكبر نعم الله تعالى ، لذلك فإن إذهاب العقل ولو لفترة قليلة ابتغاء لذة تافهة ، لا يليق بالمسلم؛ فإن الله ـ سبحانه وتعالى ـ قد كلفه بالانتفاع بتلك النعمة الكبيرة لا الاستهانة بها.

المادة الثالثة ـ من قانون العذاب التدميري (ولبسوا الحرير)

عن علي رضي الله عنه: أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: (يوشك أن تستحل أمتي فروج النساء والحرير) ([1])

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: (إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا يرجو أن يلبسه في الآخرة) قال الحسن: فما بال أقوام يبلغهم هذا عن نبيهم فيجعلون حريرا في ثيابهم وبيوتهم. ([2])

المادة الرابعة ـ من قانون العذاب التدميري (واتخذوا القيان)

القِيَان: جمع قَيْنة، وتُطلق في الأصل على الأمَة التي تقوم بالمهن المختلفة، ولذلك يقول العلماء: "القيّنة الماشطة، والقينة المغنّية، والقينة الجارية، وكل صانع عند العرب قَيْن".([3]) إلا أن الأغلب في الأحاديث أن يُقصد به التي تقوم بالغناء أو العزف .

ولا يستطيع أحدٌ إنكار ما آلت إليه الأمور، بما يتطابق مع مضامين الأحاديث السابقة، فالمعازف قد انتشرت واستشرت في جميع مناحي الحياة وعمّت بها البلوى، ولا يكاد المرء يسلم من سماعها راضياً كان أم مُكرهاً، علاوةً على هذا الانتشار المخيف فقد تزايد المستحلّون لها والمفتون بجوازها والمجادلون في حرمتها؛ مغالطةً منهم ولبساً للحقّ بالباطل. ([4])

أما ظهور "القَيْنات المعاصرة" فليسوا من الجواري، ولكن من ممتهنات الفنّ والطرب من المغنّيات، وما يُمارسنه في القنوات الفضائيّة وعلى خشبات المسارح والحفلات الصاخبة فأمرٌ يطول شرحه، ولا يتسع المقام لذكره، ولا شك أن الحرمة في زماننا آكد من قبل نظراً لتوسّع مظاهر الفسق والتحلّل الأخلاقي، والتصوير الفاضح ووجود الراقصات، في زمنٍ لا يُقام فيه وزنٌ لعالمٍ فاضل، وباحث محقق ، ومخترعٍ عظيم، في مفارقة عجيبة تذيب القلب كمداً وتملؤه أسى ولوعة..

قال –عليه الصلاة والسلام:–(سيظهر في هذه الأمة خسف وقذف ومسخ)، قالوا: متى يا رسول الله؟! قال :(إذا ظهرت القِيان) –أي: إذا كثرت المغنيات– والمعازف،(وشُرِبَت الخمور). ([5])

المادة الخامسة ـ من قانون العذاب التدميري (واكتفى الرجال بالرجال والنساء بالنساء) وأما اكتفاء الرجال بالرجال والنساء بالنساء: فهو عدول الناس عمّا أباحه الله من الزواج إلى ارتكاب فاحشة اللواط بين الرجال والسحاق بين النساء،

---

1) مسند الشاميين – (2 / 26)

2)الترغيب والترهيب من الحديث الشريف – (3 / 71) برقم3122

3)تاج العروس – (1 / 847)

4)النوادي الرياضية النسائية.. بين المصلحة والمفسدة – (1 / 21)

5)الترغيب والترهيب من الحديث الشريف كتاب الترغيب في الأمور (3 / 182) برقم 3589 –

كثر ذلك العمل، بل وأصبحت لمن يفعلونه جمعيات ومؤسسات ولهم حقوق يطالبون بها والعياذ بالله، وأي حقوق هذه في مخالفة فطرة الله تعالى التي فطر الناس عليها..

ومع كثرة وسائل الإعلام الفاسدة التي تنشر الاختلاط وتنشر الإباحية ظهر في أمة النبي هذه المعصية، حتى أصبحت المرأة تخاف من معاشرة الرجل، وتخشى من تبعات الزواج ومسؤلياته فانصرفت إلى معاشرة المرأة مثلها، وهذا أيضاً من انتكاس الفطرة ([1])

فعَن أبي هُرَيرة ، عَن النبي ـ ﷺ ـ قال : (والذي بعثني بالحق لا تنقضي هذه الدنيا حتى يقع بهم الخسف والقذف والمسخ), قالوا : ومتى ذاك يانبي الله ؟ قال :(إذا رأيت النساء ركبن السروج وكثرت القينات وفشت شهادة الزور واستغنى الرجال بالرجال والنساء بالنساء). ([2])

الحكمة من الإهلاك

المبحث الرابع صور العذاب ، وتعيين وقته ، والحكمة من وقوعه .

المطلب الأول صور من العقاب التدميري للأمم السابقة وتنوع أصنافه

يقول الله تعالى: ﴿ وَعَادًا وَثَمُودَاْ وَقَد تَّبَيَّنَ لَكُم مِّن مَّسَٰكِنِهِمۡۖ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَعۡمَٰلَهُمۡ فَصَدَّهُمۡ عَنِ ٱلسَّبِيلِ وَكَانُواْ مُسۡتَبۡصِرِينَ *وَقَٰرُونَ وَفِرۡعَوۡنَ وَهَٰمَٰنَۖ وَلَقَدۡ جَآءَهُم مُّوسَىٰ بِٱلۡبَيِّنَٰتِ فَٱسۡتَكۡبَرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَمَا كَانُواْ سَٰبِقِينَ *فَكُلًّا أَخَذۡنَا بِذَنۢبِهِۦۖ فَمِنۡهُم مَّنۡ أَرۡسَلۡنَا عَلَيۡهِ حَاصِبًا وَمِنۡهُم مَّنۡ أَخَذَتۡهُ ٱلصَّيۡحَةُ وَمِنۡهُم مَّنۡ خَسَفۡنَا بِهِ ٱلۡأَرۡضَ وَمِنۡهُم مَّنۡ أَغۡرَقۡنَاۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيَظۡلِمَهُمۡ وَلَٰكِن كَانُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ يَظۡلِمُونَ * مَثَلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوۡلِيَآءَ كَمَثَلِ ٱلۡعَنكَبُوتِ ٱتَّخَذَتۡ بَيۡتًاۖ وَإِنَّ أَوۡهَنَ ٱلۡبُيُوتِ لَبَيۡتُ ٱلۡعَنكَبُوتِۚ لَوۡ كَانُواْ يَعۡلَمُونَ ﴾([3])

فكلا أخذنا بذنبه (أي عاقبنا بكفره وتكذيبه, فمنهم من أرسلنا عليه حاصبا أي ريحا تأتي بالحصباء وهي الحصى الصغار فترجمهم بها(وهم قوم لوط) ومنهم من أخذته الصيحة (وهم ثمود وأهل مدين) ومنهم من خسفنا به الأرض (وهو قارون وأصحابه) ومنهم من أغرقنا (وهم قوم نوح وقوم فرعون) وما كان الله ليظلمهم (بما فعل بهم لأنه قد أرسل إليهم رسله وأنزل عليهم كتبه) ولكن كانوا أنفسهم يظلمون (باستمرارهم على الكفر وتكذيبهم للرسل وعملهم بمعاصي الله. ([4])

1)المرأة وعولمة قضاياها في وسائل الإعلام - (1 / 18)

2) البحر الزخار مسند البزار (2/ 450

3) سورة العنكبوت الآية 38 - 40

4)فتح القدير (4 / 203)

الحاصب ، وهو ما يحصب به ، أي يرمى به من حصى وغيره، ومنه الحصباء ، وهو صغار الحصى. ومنه قوله تعالى : ﴿ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَٰرِدُونَ ﴾ (1) أي أنهم يلقون فيها كما يلقى الحصى، وهذا الضرب من العذاب ، هو ما أخذ به قوم لوط ، إذ رماهم الله بحجارة من سجيل ، وهو الذي أخذ به من قبل ، قوم صالح ، إذ أهلكوا بريح صرصر عاتية ، فكانت كأنها رجوم.

والصيحة ، وهي الرجفة ، هي العذاب الذي أهلك به قوم عاد ، إذ صاح فيهم صائح ، فزلزل بهم الأرض ، وهدم عليهم دورهم. والخسف ، هو ما حل بقارون .. والغرق ، هو ما هلك به فرعون وهامان . (2)

فلتكن لنا في الأمم السابقة عِظة وعِبرَة؛ أناس تكبروا وتجبروا وأسرفوا في الظلم والطغيان، فأهلكهم الله تعالى وجعلهم عبرة لكل ظلم وطاغية. قَالَ تَعَالَى:﴿ وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا ٱلْقُرُونَ مِن قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا۟ وَجَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَمَا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوا۟ كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْقَوْمَ ٱلْمُجْرِمِينَ * ثُمَّ جَعَلْنَٰكُمْ خَلَٰٓئِفَ فِى ٱلْأَرْضِ مِنۢ بَعْدِهِمْ لِنَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴾ (3)، قَالَ تَعَالَى:﴿ فَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَٰهَا وَهِىَ ظَالِمَةٌ فَهِىَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا وَبِئْرٍ مُّعَطَّلَةٍ وَقَصْرٍ مَّشِيدٍ * أَفَلَمْ يَسِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَآ أَوْ ءَاذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا ۖ فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَٰرُ وَلَٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ ﴾ (4)

ينبغي للعقلاء أن يعتبروا بسنة الله وأيامه في الأمم السابقة، وأن يتفكَّروا في أحوالهم، ويتَّعظوا بما حلَّ بهم من العقاب والنكال، وقد أمرنا الله عز وجل بذلك، وذكر في مواضع كثيرة من كتابه العزيز أن سنَّته في ذلك مُطردَةٌ وعادتُه مُستَمِرَّة لا تُحابِي أحدًا، وهذا هو أحد أهم الأهداف الأساسية من قصص القران. قال تعالى: ﴿ وَكُلًّا نَّقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِۦ فُؤَادَكَ ۚ وَجَآءَكَ فِى هَٰذِهِ ٱلْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ (5) وقال جل وعلا : ﴿ لَقَدْ كَانَ فِى قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾(6)

وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "وَإِنَّمَا قَصَّ اللَّهُ عَلَيْنَا قصَصَ مَنْ قَبْلَنَا مِنْ الْأُمَمِ لِتَكُونَ عِبْرَةً لنا. فَنُشَبِّهُ حَالَنَا بِحَالِهِمْ ونَقِيسُ أَوَاخِرَ الْأُمَمِ بِأَوَائِلِهَا. فيكون للمؤمن من المتأخرين شَبَهٌ بما كان للمؤمن من المتقدمين. ويكون للكافر والمنافق من المتأخرين شَبَهٌ بما كان للكافر والمنافق من المتقدمين. (7)

1) سورة الأنبياء الآية 98
2)التفسير القرآني للقرآن – (10 / 433)
3)سورة يونس الآية : 13، 14
4) سورة الحج الآية 45
5)سورة هود الآية 120
6) سورة يوسف الآية 111
7)مجموع الفتاوى (28/ 425

ويلفت الإمام البقاعي نَظَرَنا إلى أن " لكل من الماضين مثل يتكرر في هذه الأمة الخاتمة... فما صَدَّ أكثرَ هذه الأمة عن فهم القرآن؛ ظنُّهم أنَّ الذي فيه مِن قَصَص الأوَّلِين وأخبار المثَابين والمعَاقَبين مِن أهل الأديان أجمعين؛ أنَّ ذلك إنما مقصوده الإخبار والقَصص فقط، كلا، وليس كذلك؛ إنما مقصودُهُ الاعتبار والتنبيه لمشاهدة متكررة في هذه الأمة من نظائر جميع أولئك الأعداد، وتلك الأحوال والآثار"([1]).

المطلب الثاني في تعيين وقت وقوع الهلاك

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَتِلْكَ ٱلْقُرَىٰٓ أَهْلَكْنَٰهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا۟ وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِم مَّوْعِدًا ﴾([2])

ذكر الإمام البيضاوي أن المعنى : لإهلاكهم وقتا لا يستأخرون عنه ساعة ولا يستقدمون فيعتبروا بهم ولا يغتروا بهم ولا يغتروا بتأخير العذاب عنهم. ([3])

وأشار الإمام الرازي أن المعنى: وضربنا لإهلاكهم وقتاً معلوماً لا يتأخرون عنه. ([4])

وفي قوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةٍ إِلَّا وَلَهَا كِتَابٌ مَّعْلُومٌ ﴾([5]) أشار الإمام الرازي أن المراد بهذا الهلاك عذاب الاستئصال الذي كان الله ينزله بالمكذبين المعاندين كما بينه في قوم نوح وقوم هود وغيرهم ، وقال آخرون : المراد بهذا الهلاك الموت.([6])

المطلب الثالث الحكمة من الإهلاك

أولًا – إظهار العدل الإلهي بين العباد

ومن حكم الإهلاك أنها تبرز العدل الإلهي بين عباده تعالى، ومن صور ذلك العدل أن الله تعالى لم يهلك أحدًا ظلمًا قال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِىٓ أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِنَا ۚ وَمَا كُنَّا مُهْلِكِى ٱلْقُرَىٰٓ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَٰلِمُونَ ﴾([7])وهذا بيان لعدله وتقدسه عن الظلم، حيث أخبر بأنه لا يهلكهم إلا إذا استحقوا الهلاك بظلمهم ، فالعدل الإلهي بين العباد يقتضي التفاوت بين الأمم، فيهلك الله الظالمين، وينعم على الطائعين فالله تعالى لا يأخذ ظلمًا، ولذا القرى التي دمرها لم تكن عندهم دعوى يعتذرون بها.

ثانيا– الاعتبار بمصير المهلَكين:

1)نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (8/ 525)
2)سورة الكهف الآية 59
3)ينظر أنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوي (3 / 507)
4)ينظر التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب – (21 / 121)
5)سورة الحجر الآية 4
6)ينظر التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب – (19 / 124)
7) سورة القصص الآية 59

قال الله تعالى: ﴿ أَفَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّنَ ٱلْقُرُونِ يَمْشُونَ فِى مَسَٰكِنِهِمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلنُّهَىٰ ﴾ ([1])

ثالثا – تطهير الأرض من المجرمين:

لخطورة الإجرام على الأرض فقد أكد القرآن الكريم أن الله تعالى قد أهلك أممًا بسبب إجرامها ؛ تطهيرًا للأرض منهم قال الله تعالى:﴿ وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا ٱلْقُرُونَ مِن قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا۟ وَجَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَمَا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوا۟ ۚ كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْقَوْمَ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴾ ([2])أي: مثل ذلك الجزاء وهو الاستئصال الكلي لكل مجرم

رابعا– استخلاف المصلحين.

قال الله تعالى:﴿ أَلَمْ يَرَوْا۟ كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّن لَّكُمْ وَأَرْسَلْنَا ٱلسَّمَآءَ عَلَيْهِم مِّدْرَارًا وَجَعَلْنَا ٱلْأَنْهَٰرَ تَجْرِى مِن تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَٰهُم بِذُنُوبِهِمْ وَأَنشَأْنَا مِنۢ بَعْدِهِمْ قَرْنًا ءَاخَرِينَ ﴾([3])أي: أن الأمم إذا هلكت بسبب فسادها، جاء جيل يصلح أمرها، ويزيل أسباب الفساد، ويجدد المتخرب، وهو الجيل الذي ينشئه الله على آثار المفسدين. هذا والله أعلم...

****

1) سورة طه الآية 128

2) سورة يونس الآية 13

3) سورة الأنعام الآية 6

الخاتمة

الحمد لله والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين

بعد هذه الوقفة مع الآيات والأحاديث نلاحظ أن النبي ـ ﷺ ـ حذر أمته مما سيعتريها من الفتن في آخر الزمان ، وما يصيبهم منه إذا هم ابتعدوا عن طريق الجادة التي تركهم عليها ، وما زالت توجيهاته ـ ﷺ ـ لأمته مستمرة كي يعتصموا بالكتاب والسنة ، ويبادروا إلى الأعمال الصالحة من قبل أن يأتي زمان لا يستطيع المرء حفظ دينه كما نلاحظ أن الله ـ سبحانه وتعالى ـ ابتلى الأمم السابقة بأصناف العذاب جاء على نوعين :

أولهما العذاب التأديبي الذي يصيب الأمة كالطاعون والطوفان والكوارث وغيرها، وهذا النوع من العذاب لا يؤدي إلى فناء الأمة المعذبة برمتها، بل هو عذاب تأديبي تربوي ، وقانون ثابت اعتيادي يتم تطبيقه في كل العصور ، الغاية منه هو الرجوع إلى المنهج الصحيح المتوازن ، وهذا العذاب هو من جنس العمل كما رأينا .

النوع الثاني: وهو عذاب الاستئصال والفناء أو الإهلاك العام، فلا يبقي منهم أحد، كما حصل مع قوم نوح وعاد وثمود، وفرعون وغيرهم ممن طغوا وتجبرا وعاتوا في الأرض فسادا ، فهؤلاء وإن وقع بهم العذاب جميعا ، إلا أن كل قوم قد شربوا من هذا العذاب بغير الكأس التي شرب بها غيرهم، وما كان الله ليظلمهم يعني لم يعذبهم بغير جرم منهم ، ولكن كانوا أنفسهم يظلمون فبجرمهم استوجبوا العقوبة .

كما يتبين أيضا أنه مهما كان الأسلوب المتبع في تنفيذ الهلاك ، يبقى السبب الأول لإهلاك الأمم والقرى سواء كانت مسلمة أو غير مسلمة ، هو التمرد على هذه القوانين الإلهية ، والإصرار على المعاصي ، وعدم الرجوع بعد العقاب الأدنى ، وتضييع فرصة التوبة .

نسأل الله أن يجعلنا من التوابين وأن يقينا العذاب والعقاب .

التوصيات :أوصي الباحثين في مجالات علوم القرآن واللغة، والبلاغة بتتبع المواد ذوات الدلالات الشاملة والمتعددة لفنون البحث عنها، ودراستها..

***

المصادر والمراجع

1/ إتحاف الجماعة بما جاء في الفتن والملاحم وأشراط الساعة تأليف : حمود بن عبد الله التويجري
مسند البزار كاملا من 1-14
2/ إتحاف القارئ باختصار فتح البارئ للحافظ ابن حجر العسقلاني , اختصره وعلق عليه وعمل إحالاته وقابل نسخ الصحيح : أبو صهيب صفاء الضوي أحمد العدوي.
3/ إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم تأليف : محمد بن محمد العمادي أبو السعود
الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت
4/ أنوار التنزيل وأسرار التأويل . تأليف :الإمام البيضاوي: دار الفكر – بيروت
5/ أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير تأليف : جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري
الطبعة : الخامسة، 1424هـ/2003م : مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية.
6/بحر العلوم . تاليف: أبو الليث نصر بن محمد بن إبراهيم السمرقندي الفقيه الحنفي تحقيق: د.محمود مطرجي دار الفكر – بيروت.
7/تاج العروس من جواهر القاموس تأليف : محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني ،أبو الفيض ، الملقّب بمرتضى ، الزَّبيدي تحقيق مجموعة من المحققين الناشر دار الهداية.
8/ تفسير القرآن العزيز لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي زمنين سنة الولادة 324هـ/ سنة الوفاة 399هـ
تحقيق أبو عبد الله حسين بن عكاشة – محمد بن مصطفى الكنز سنة النشر 1423هـ - 2002م
الناشر الفاروق الحديثة مكان النشر مصر/ القاهرة.
9/ تفسير القرآن للسمعاني محمد بن عبد الجبار الطبعة: الأولى، 1418هـ- 1997م(دار الوطن، الرياض – السعودية
10/تنبيه ذوي الألباب السليمة عن والوقوع في الألفاظ المبتدعة الوخيمة تأليف: سليمان بن سحمان دار العاصمة الرياض، المملكة العربية السعودية.
11/ جامع البيان في تأويل القرآن تأليف : محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، [224 - 310 هـ] تحقيق : أحمد محمد شاكر الطبعة : الأولى ، 1420 هـ - 2000 م مؤسسة الرسالة
12/ جامع شروح المنظومة الحائية . إعداد وتنسيق وفهرسة : أبي عبد الله ريدان الأثري .
13/سنن ابن ماجه تاليف : محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني تحقيق وتعليق: محمد فؤاد عبد الباقي
دار الفكر – بيروت.
14/سنن أبي داود تاليف سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد مع الكتاب : تعليقات كَمَال يوسُفْ الحوُت دار الفكر .
15/ شعب الإيمان تأليف : أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي تحقيق : محمد السعيد بسيوني زغلول الطبعة الأولى ، 1410 دار الكتب العلمية – بيروت.

16/ صحيح البخاري الجامع الصحيح المختصر تأليف : محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي تحقيق : د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة الطبعة الثالثة ، 1407 - 1987 جامعة دمشق.

17/ صحيح مسلم تأليف : مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء التراث العربي - بيروت

18/ فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير تأليف : محمد بن علي بن محمد الشوكاني دار النشر : دار الفكر - بيروت .

19/ لسان العرب تأليف : محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري الطبعة الأولى: دار صادر - بيروت

20/مجموع الفتاوى تأليف : تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى : 728هـ) تحقيق : أنور الباز - عامر الجزار الطبعة : الثالثة ، 1426 هـ / 2005 م : دار الوفاء

21/مسند البزار تأليف: أَبُو بَكْرٍ أَحْمَد بن عَمْرِو بنِ عَبْدِ الخَالِقِ البَصْرِيُّ، البَزَّارُ، صَاحِبُ (المسْنَدِ) الكَبِيْرِ، الَّذِي تَكَلَّمَ عَلَى أَسَانيدِه. قام بفهرسته على المسانيد الباحث في القرآن والسنة علي بن نايف الشحود.

22/ مسند الشاميين سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني تحقيق حمدي بن عبدالمجيد السلفي مؤسسة الرسالة سنة النشر 1405 – 1984 مكان النشر بيروت .

23/ مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا سنة الولادة / سنة الوفاة 395هـ تحقيق عبد السلام محمد هارون سنة النشر 1420هـ - 1999م مكان النشر بيروت - لبنان

24/ نظم الدرر فى تناسب الآيات والسور تأليف : الإمام / برهان الدين أبو الحسن إبراهيم بن عمر البقاعى الطبعة الثانية / 2002 م . 1424 هـ / دار الكتب العلمية . بيروت

25 / الأسماء والصفات تأليف : البيهقي أحمد بن الحسين أبو بكر تحقيق : عبدالله بن محمد الحاشدي الطبعة : الأولى مكتبة السوادي – جدة .

26 / الأمالي المطلقة تأليف : أحمد بن حجر العسقلاني تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي الطبعة الأولى ، 1416 – 1995 ر : المكتب الإسلامي – بيروت.

27/ الترغيب والترهيب من الحديث الشريف تأليف : عبد العظيم بن عبد القوي المنذري أبو محمد تحقيق : إبراهيم شمس الدين الطبعة الأولى ، 1417 دار الكتب العلمية – بيروت.

28/ التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب للإمام فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي تحقيق دار الكتب العلمية سنة النشر 1421هـ - 2000م بيروت.

29/ التفسير القرآني للقرآن تأليف : الدكتور / عبد الكريم الخطيب دار النشر : دار الفكر العربي – القاهرة.

30/ اللباب في علوم الكتاب تأليف: أبو حفص عمر بن علي ابن عادل الدمشقي الحنبلي تحقيق : الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض الطبعة : الأولى- 1419 هـ -1998 م دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان .

31/ القُدْوَةُ الحَسَنَةُ وأَثَرُها في بِناءِ الجِيلِ جمع وإعداد الباحث في القرآن والسنة علي بن نايف الشحود.
32/ مجموع الفتاوى تاليف : تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني تحقيق : أنور الباز – عامر الجزار الطبعة : الثالثة ، 1426 هـ / 2005 م الناشر : دار الوفاء
33/ المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز تأليف : أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي
تحقيق : عبد السلام عبد الشافي محمد الطبعة : الأولى – 1413هـ. 1993م دار النشر : دار الكتب العلمية بيروت / لبنان
34/المرأة وعولمة قضاياها في وسائل الإعلام تأليف: د. نهى القاطرجي بحث: قضايا المرأة المسلمة بين التشريع الإسلامي وبريق الثقافة الوافدة" 14-16 مارس 2006م. جامعة الأزهر-القاهرة.
35/ المصباح المنير تأليف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقري دراسة و تحقيق : يوسف الشيخ محمد
: المكتبة العصرية
36/ المعجم الأوسط تأليف : أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني تحقيق : طارق بن عوض الله بن محمد ,عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني دار الحرمين – القاهرة ، 1415.
37/ النكت والعيون تأليف : أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري تحقيق : السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم: دار الكتب العلمية بيروت / لبنان .
38/ النوادي الرياضية النسائية.. بين المصلحة والمفسدة تأليف: محمد بن عبدالله بن صالح الهبدان
39/ المعجم الأوسط أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد ,عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني سنة النشر 1415 الناشر دار الحرمين القاهرة .

المقدمات الشرعية والفلكية لتدقيق المعايير الحسابية والرصدية للفجر الصادق

د. أحمد سلامة الغرياني
عضو هيئة تدريس في كلية العلوم الشرعية تاجوراء. جامعة طرابلس

ملخص الدراسة:
يقول النبي عليه الصلاة والسلام: "لَا يَغُرَّنَّكُمْ مِنْ سَحُورِكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ، وَلَا بَيَاضُ الْأُفُقِ الْمُسْتَطِيلُ هَكَذَا، حَتَّى يَسْتَطِيرَ هَكَذَا." ويشير بعض الباحثين إلى أن المعيار الرسمي في توقيت صلاة الفجر محل إشكال ونظر، وهو ما ناقشه ورد عليه باحثون آخرون أيضا، ولعل من أبرز الدراسات الموجودة في ذلك دراسة إيضاح القول الحق في مقدار انحطاط الشمس وقت طلوع الفجر وغروب الشفق للفاسي المراكشي، ودراسة إشكاليات فلكية وفقهية حول تحديد مواقيت الصلاة، للمهندس محمد شوكت، ودراسة الجمعية الفلكية الأردنية، ودراسة الأستاذ عبد الملك الكليب وغيرها، واستوجب البحث في هذه المسألة الاستفادة من كتب فقهاء ومؤقتين متقدمين، مثل اليواقيت في علم المواقيت للقرافي، ورسائل الكلنبوي، وكتاب السِّيُوفُ البَوَاتِرُ لِمَنْ يُقَدِّمُ صَلَاةَ الصُّبْحِ عَلَى الفَجْرِ الآخِرِ للحضرمي، إضافة إلى ما ورد في السنة من تقدير للوقت ومقدار الغلس، كحديث أنه صلى الله عليه وسلم كان ينفتل من صلاة الغداة حين يعرف الرجل جليسه ويقرأ بالستين إلى المائة. وكون ما بين السحور والصلاة ((قَدْرُ مَا يَقْرَأُ الرَّجُلُ خَمْسِينَ آيَةً))، وأثر صلاة أبي بكر بسورة آل عمران، وقول عمر له: ((لقد كادت الشمس تطلع)).

المقدمة :

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، ثم أما بعد:

فقد اعتاد الناس منذ عقود طويلة، أن يعتمدوا في تحديد أوقات عباداتهم اليومية على الحسابات الفلكية، القائمة على تقدير موقع الشمس من الأفق في كل وقت، عوضا عن الرصد الفعلي لها بشكل متكرر، وهو ما كان مقبولا منذ قرون في عموم الأوقات، مع أنه لم يكن منتشرا بالقدر الذي أصبح منتشرا به في هذا الزمان، إلا أنه كان مستقرا على العموم من حيث المبدأ، دون أي اعتراض يذكر، أو إشكال يثار، باستثناء وقت واحد، كانت فيه إشكاليات فقهية وفلكية عميقة، تتعلق بمدى دقة ضبطه بالحسابات الفلكية والتقديرات الزمنية المبنية عليها، وظلت تلك الإشكاليات تثار وتتكرر من قرن إلى قرن، حتى عصرنا الحاضر، في وقت صلاة الفجر تحديدا، نظرا لما يتعلق به من إشكاليات، في مدى كون الفجر أو الشفق ظاهرة فلكية منضبطة يمكن قياسها وحسابها بالفعل؟ أم ظاهرة ضوئية أرضية غير منضبطة؟ تخضع لعوامل كثيرة متداخلة، غير قابلة للحصر والضبط، كما يقول بعض الفقهاء، مع زيادة التعقيد في المسألة عند ملاحظة كون العلامة الشرعية لهذا

الوقت تتعلق بعبادتين مختلفتين في الأحكام الشرعية المترتبة عليها، لأنها تعتبر سببا للتحريم والفساد بالنسبة للأكل في عبادة الصيام، وسببا أيضا للإباحة والصحة بالنسبة لفريضة الصلاة، والتقديم أو التأخير في تلك العلامة احتياطا لإحدى الشعيرتين سوف يترتب عليه بالضرورة الإخلال بحقيقة الشعيرة الأخرى، ما يعني وجود إشكال حقيقي في التقدير الحسابي الحدي لها، ومع ذلك فقد ظهر في الأمة الإسلامية منذ قرون آراء ميقاتية تدعو إلى اعتماد معيار واحد لوقت الصيام والصلاة بدرجة فلكية ثابتة للعبادتين معا، تكون فيها الدرجة المعتبرة لتقدير وقت الصيام هي نفسها المعتبرة لتقدير وقت الصلاة، وظهر في الأمة منذ ذلك الوقت فقهاء وأئمة معروفون اعترضوا على هذا المبدأ، ورفضوه، كان على رأسهم الإمام الغزالي وابن تيمية والقرافي وغيرهم، قائلين إنه من غير الممكن وضع معيار فلكي منضبط ودقيق، وتقدير زمني مبني عليه، يكون واحدا بالنسبة للشعيرتين معا، تحل معه الصلاة ويحرم معه الصيام، ليس من باب الاعتراض على اعتماد الحساب الفلكي بشكل عام، لكن من حيث إن وقت ظهور الفجر في ذاته ليس بالشيء المنضبط إلى هذا القدر، وظل هذا الإشكال قائما ويتجدد كل عصر، ولعل من أهم أسباب بقاء هذا الغموض عند كثير من الباحثين هو عدم قدرتهم على تصور كلام العلماء فيه، فيما يتعلق بالمفاهيم الرئيسية له، رصديا وفلكيا وحسابيا، ما أثر على فهمهم للمعايير الفلكية الأخرى القريبة منه، ذات العلاقة به، وخاصة مفاهيم الدرجة الفلكية وأنواعها، وطريقة الحساب بها، مع غموض المعيار الرصدي الواجب اعتبار نتائجه في مقدمات الحسابات الفلكية، لاشتماله على حقائق وأوصاف رصدية قد لا يعلمها كثير من الناس، بل إن بعضها محل خلاف وإشكال عند بعض الفقهاء والمؤقتين المتقدمين، فيما يتعلق بأوصاف الفجر الكاذب، التي يتوقف على فهمها ودقتها إدراك صحة رصد الفجر الصادق، وبالتالي صحة المقدمات التي بنى عليها الحاسب حساباته، ومن أجل ذلك، واستشعارا لأهمية تبيين المعايير الدقيقة لهذه المسألة الشرعية العملية والواقعية، فقد اخترت أن يكون موضوع هذا البحث هو التعريف بالمعايير الحسابية والرصدية المستعملة فعليا لتقدير وقت صلاة الفجر في الحسابات المعاصرة.

أهمية البحث وأسبابه: تظهر أهمية الدراسة في كونها جزءا من العمل الفقهي المستمر والواجب على الباحثين الشرعيين في النوازل الفقهية وتطبيقاتها المعاصرة، من أجل ربطها بالأحكام المبثوثة في كتب الفقهاء، وإعطائها الأحكام الشرعية الصحيحة المناسبة لها، وهو ما قد يعتبره البعض أمرا غامضا جدا فيما يتعلق بتقدير وقت صلاة الفجر، لعدم وجود تصور واضح لدى أكثر الباحثين عن تفاصيل المعيار الرصدي والفلكي المحسوب لتقدير وقت علامة الفجر الصادق المعتبرة شرعا، وانعدام الدراسات المعاصرة التي تعرضها وتشرحها، وتربطها بكلام الفقهاء.

الدراسات السابقة: تعددت الدراسات المعاصرة في موضوع الدرجات الفلكية المعتمدة رسميا لتقدير وقت صلاة الفجر في العالم الإسلامي، وتنوعت في اتجاهاتها ونتائجها إلى مؤيدة ومعترضة، وتجنبا للتطويل والتكرار في عرضها فسوف أتناول أهمها بالتعريف والبيان في إطار المطلب الثاني من الدراسة، الذي سوف

أعرض فيه المعايير الحسابية الرسمية لتقدير الوقت، والمعايير المقترحة كبديل عنها، مع عرض الدراسات المؤيدة لكل منهما، وملاحظاتي على تلك الدراسات، وأوجه القصور فيها، وأكتفي هنا بالإشارة إلى الملاحظة العامة الواردة على تلك الدراسات، وهي عدم تناولها للمفاهيم الرصدية والفلكية لحساب الفجر الصادق بالدراسة والتبيين، وهو ما حاولت أن أقوم به في هذه الدراسة.

خطة الدراسة: سوف أقوم بتقسيم البحث إلى ثلاثة مطالب وخاتمة، على النحو التالي:

المطلب: الأول: ضابط الفجر الصادق والكاذب شرعا، وبيان أوصافهما رصدا.

المطلب الثاني: معيار الفجر الفلكي، والمعايير الحسابية الرسمية أو المقترحة للفجر الشرعي.

المطلب الثالث: مفهوم الدرجات الفلكية وأنواعها وطرق حساب مواقع الأجرام السماوية بها.

الخاتمة.

المطلب الأول: المعيار الرصدي للفجر الصادق والفجر الكاذب.

وصف الله تعالى الفجر الصادق في كتابه بأنه خيط أبيض، فقال: {وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنْ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنْ الْفَجْرِ[1]} ثم وصفته السنة بأنه ضوء معترض، يكون بعد ضوء مستطيل مرتفع، هو الفجر الكاذب، حيث جاء في الحديث أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: ((لَا يَغُرَّنَّكُمْ مِنْ سَحُورِكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ، وَلَا بَيَاضُ الْأُفُقِ الْمُسْتَطِيلُ هَكَذَا، حَتَّى يَسْتَطِيرَ هَكَذَا»، يَعْنِي مُعْتَرِضًا[2].)) وهذه النصوص، تبين من الناحية العملية عدم ارتفاع واستطالة الفجر الصادق بمقدار ارتفاع الفجر الكاذب، وأن الصادق يزيد في عرضه عن عرض الفجر السابق له بمقدار معين، ما يعني أن الفجر الصادق شرعا هو: ضوء أبيض عريض ملتصق بالأفق، غير مرتفع كثيرا عنه، أي ليس بقدر ارتفاع الفجر الكاذب، وأنه أعرض من ضوء الفجر الكاذب السابق له، كما أنه أيضا ضوء منتشر مستطير، أي يتزايد وضوحا وقوة وعرضا بشكل تدريجي متوال ومتتابع، ولا يثبت على صفة واحدة مدة معتبرة، كالدقائق الخمس مثلا، جاء في كتاب التمهيد لابن عبد البر: ((والفجر هو أول بياض النهار الظاهر المستطير المنتشر[3].)) وفي المعونة للقاضي عبد الوهاب: ((وهو الضياء المعترض في الأُفق، الذاهب فيه عرضا[4].)) وفي العناية للبابرتي: ((وَهُوَ الْمُسْتَطِيرُ: أَيْ الْمُنْتَشِرُ الْمُعْتَرِضُ فِي الْأُفُقِ كَالْخَيْطِ الْمَمْدُودِ[5].)) وفي المنهاج للنووي: ((وَهُوَ الْمُنْتَشِرُ ضَوْءُهُ مُعْتَرِضًا بِالْأُفُقِ[6].)) وفي كشاف القناع:

1 _ سورة البقرة. آية (187)

2 _ صحيح مسلم. بَابُ بَيَانِ أَنَّ الدُّخُولَ فِي الصَّوْمِ يَحْصُلُ بِطُلُوعِ الْفَجْرِ. 2/ 720. رقم الحديث 1094.

3 _ التمهيد. ابن عبد البر. 1387 هـ. 4/ 335.

4 _ المعونة. القاضي عبد الوهاب. ص 200.

5 _ العناية شرح الهداية. البابرتي. 2/ 326.

((وَهُوَ) أَيْ الْفَجْرُ الثَّانِي: (الْبَيَاضُ الْمُعْتَرِضُ فِي الْمَشْرِقِ، وَلَا ظُلْمَةَ بَعْدَهُ) وَيُقَالُ لَهُ: الْفَجْرُ الصَّادِقُ، وَالْفَجْرُ الْأَوَّلُ يُقَالُ لَهُ: الْفَجْرُ الْكَاذِبُ وَهُوَ مُسْتَطِيلٌ بِلَا اعْتِرَاضٍ[7].))

والمقصود من عرض هذا التعريف، لفت نظر الباحث المهتم بالرصد للفجر الصادق إلى أن معرفة صفة أول ضوء له طولا وعرضا متوقفة على معرفة صفة الفجر الكاذب السابق له، ليعلم أنه عند تعرضه لرصد الفجر الصادق، يتعين عليه أولا أن يقوم برصد الكاذب، في موقع ذي سماء مظلمة بشكل نموذجي، تظهر له فيها حدود الفجر الكاذب وأبعاده، واستمرارها على صفة واحدة لفترات معتبرة دون زيادة، ليتوصل من خلال ذلك إلى معرفة العرض والطول الذي ينبغي أن يكون عليه الصادق إذا ظهر له، فلا يلتبس عليه بالكاذب، بحيث يكون عرضه أكثر من عرض الكاذب وارتفاعه أقل منه، أما إذا لم يميز الفجر الكاذب تمييزا دقيقا قبل ظهور الصادق، فإنه سوف يكون عرضة لأن يلتبس عليه الفجر الكاذب بالفجر الصادق، لشدة التباسه به، جاء في شرح الخرشي على مختصر خليل عن الفجر الكاذب أنه: ((تُسَمِّيهِ الْعَرَبُ الْمُحلف، كَأَنَّ حَالِفًا يَحْلِفُ لَطَلَعَ الْفَجْرُ، وَآخَرَ يَحْلِفُ أَنَّهُ لَمْ يَطْلُعْ.)) قال العدوي: ((أَيْ لِأَنَّهُ يَبْعَثُ النَّاسَ عَلَى الْحَلِفِ[8].))

ثانيا: المعايير الرصدية للفجر الكاذب والصادق:

المقصود بالمعايير الرصدية للفجر الصادق والكاذب هو صفاتهما وأبعادهما التي يكونان عليها عند الملاحظة والرصد الفعلي لهما، وعلاقة كل منهما بالآخر من حيث الوقت، لمعرفة دقة الرصد وصحته من عدمها، ولعل أول ما يجب علينا التنبيه عليه في ذلك، هو أنه يشترط لصحة وإمكانية رصد الفجر الكاذب بأبعاده المعروفة والدقيقة أن يتم ذلك في سماء موقع يتمتع بالإظلام التام أو النموذجي، بحسب المعايير العلمية الحديثة، تظهر فيها المجرة صيفا، والفجر الكاذب في جميع شهور السنة، في الليالي المظلمة طبعا غير القمرية، والثابت عندي في صفة وأبعاد الفجر الكاذب من خلال الرصد الفعلي له في ليال مظلمة متعددة، يغيب فيها القمر، في سماء مظلمة بشكل نموذجي أو ممتاز، وفق مقياس بورتل للسماء المظلمة، المعروف في هذا المجال[9]، تشرق فيها نجوم المجرة بوضوح صيفا، ويظهر فيها الفجر الكاذب الذي يسمى علميا بضوء البروج في جميع

[6] _ تحفة المحتاج للهيتمي. 1/ 425.
[7] _ كشاف القناع. البهوتي. 2/ 97.
[8] _ حاشية العدوي على شرح مختصر خليل للخرشي. 1/ 214.
[9] https://en-m-wikipedia-org.translate.goog/wiki/Bortle_Dark-Sky_Scale?_x_tr_sl=en&_x_tr_tl=ar&_x_tr_hl=ar&_x_tr_pto=ajax,sc,elem,se

شهور السنة في الليالي غير القمرية، هي صحراء الحمادة شرق قرية درج بخمسين كيلومترا، قريبا من طريق درج القريات، تبين لي أن الفجر الكاذب هو:

ضوء باهت في الأفق الشرقي، يظهر للراصد بوضوح في السماء المظلمة جدا، قبل وقت الفجر الصادق بقدر أقل من ساعة، ويتأكد من خلال مقارنته بالظلمة الشديدة التي فوقه ويمينه ويساره، لا يقل في عرضه عادة عن شبر بالنسبة لقاعدته، ما يساوي عشرين درجة فلكية تقريبا، ولا يقل في ارتفاعه غالبا عن شبر أيضا أو أكثر بقليل بالنسبة لطوله، كشبر وقبضة، أي من عشرين إلى ثلاثين درجة فلكية تقريبا، وهو ما يعني أن ارتفاعه في السماء ليس كبيرا جدا كما قد يتوهم البعض، بحيث يتوقع أنه يصل إلى أعلى السماء أو إلى نصفها أو قريب منه، كما أنه ليس رقيقا جدا في عرضه، كما هو متوهم عند البعض أيضا، إلا أنه على كل حال ليس أقل في ارتفاعه من عرضه، وليس مائلا للعرض أكثر من الطول، بحيث يكون قريبا من هيئة الخيط، التي هي صفة الفجر الصادق لا الكاذب، وهذه الأبعاد التي ذكرتها هي نفس الأبعاد التي قدره بها الفقهاء قديما، والراصدون الأجانب حديثا، كما سأبين ذلك بالنقل عنهم، ولكنني هنا سأستكمل ما بدأت به من وصف الفجر الكاذب ثم ظهور الصادق، فأقول: ذلك الضوء الباهت، السابق لطلوع الفجر الصادق، في كثير من الأحيان يتناقص تدريجيا في ارتفاعه، عند اقتراب ظهور الفجر الصادق، حتى يصل إلى ارتفاع أقل من نصف ارتفاعه الأول عند بداية رصده في رؤية العين، فيكون أقل من قبضة، أي أقل من عشر درجات، وفي أحيان أخرى لا يحصل له أي تناقص، لكنه في جميع الأحوال يظل محافظا على نفس عرضه من دون زيادة، زمنا طويلا، حتى تحصل له زيادة بسيطة في عرضه، من أسفله، تزيد شيئا فشيئا، لتتضح قوة وعرضا خلال دقائق قليلة جدا من بداية حصولها، تلك الزيادة في العرض هي بداية الفجر الصادق، وعند ظهورها تكون قوة الضوء في أسفله على ارتفاع قبضة أو أقل بقليل قوية، فيظهر وكأن الضوء الباهت الأول المرتفع بقدر أكثر من ذلك قد اختفى، ويكون الضوء عندها شبيها بالخيط العريض فعلا.

هذه الصفة التي أشهد بأني قد رصدت الفجر الكاذب والصادق عليها مرات متكررة، هي نفسها الأوصاف التي وردت في كتب كثير من أئمة الفقهاء المتقدمين، مثل ما جاء في كتاب اليواقيت للقرافي، حيث قال: ((الفجر الأول يراد به بياض يطلع قبل الفجر، ثم يذهب عند أكثر الأبصار... فترى لمعة فوق الأفق بكثير، بينه وبين خط الزوال، ثم كلما مال مخروط الليل إلى المغرب قربت تلك اللمعة البيضاء إلى المشرق، حتى تنطبق على الأفق، وهو الفجر المحقق حينئذ، فإذا رصد الراصد المجيد هذه اللمعة، وجدها تنتقل نازلة إلى الأفق،

حتى تختلط بالفجر المحقق[10].)) وفي شرح التلقين للمازري: ((فيكون أول ما يبدو من نورها دقيقًا مستطيلًا، ويسمى الفجر الكاذب، فإذا تقربت من الأفق، وانتقلت عن ذلك الموضع، اتسع ذلك النور، وانفتق الضوء، ويسمى الفجر الصادق[11].)) وفي كتاب تحفة المحتاج للهيتمي نقلا عن الأصبحي والجعفري أن الفجر الكاذب: ((عِنْدَ بَقَاءِ نَحْوِ سَاعَتَيْنِ يَطْلُعُ مُسْتَطِيلًا إلَى نَحْوِ رُبْعِ السَّمَاءِ[12].)) ومعلوم أن أعلى ارتفاع لقبة السماء ابتداء من الأفق، هو تسعون درجة، فلو قسمناه على أربعة أجزاء، فستكون النتيجة هي اثنتان وعشرون درجة تقريبا.

كما أن تقدير عرضه بشبر واحد غالبا، وربما شبر وقبضة أحيانا، هو أمر موثق في بعض الأرصاد الغربية العلمية، كما جاء في مقال لباحث فلكي اسمه جو راو بعنوان ما هو الفجر الكاذب، بحسب ترجمة موقع جوجل: ((بالنسبة للعين الفطنة، فإن شكلها المنتشر يشبه تقريبًا مخروطا مائلا أو إسفينا أو هرما مائلا، عند قاعدة المخروط، قد يمتد الضوء بحوالي عشرين إلى ثلاثين درجة على طول الأفق في أفضل حالاتها[13].))

هل يختفي الفجر الكاذب قبل ظهور الصادق؟ أم يبقى:

يلاحظ المتتبع لكتب المتقدمين من فقهاء ومؤقتين في صفة الفجر الكاذب، عندما يقارنها بكتب المعاصرين من الفلكيين، وبأرصاده الشخصية، إذا كان ممارسا لرصد الفجر الكاذب بشكل فعلي في سماء ذات إظلام نموذجي، سوف يلاحظ وجود اعتقاد قديم خاطئ، سائد عند أكثر المتقدمين من الفقهاء، كالماوردي والغزالي والنووي[14] وأكثر الشافعية[15]، والحنفية والحنابلة عموما[16]، وبعض من المالكية كالدردير[17]، وعند كثير من المؤقتين، كابن الشاطر، يقول إن الفجر الكاذب يظهر قبل الفجر الصادق بفترة من الزمن ثم يختفي، وأنه تعقبه ظلمة، يظهر بعدها الفجر الصادق، وهو كلام ينكره العلم الحديث بالجملة، كما يقول المعاصرون، نص على ذلك الأستاذ محمد شوكت[18] وتقارير الجمعية الفلكية الأردنية لرصد الفجر الصادق[19]، وأكدته صور

[10] _ اليواقيت في علم المواقيت. القرافي ص 342.
[11] _ شرح التلقين. المازري. 1/ 400.
[12] _ تحفة المحتاج. مرجع سابق. 1/ 426.
[13] _ مقال علمي بعنوان: The Mysterious Zodiacal Light، أو: ضوء البروج الغامض. المؤلف: Joe Rao. تاريخ النشر: 24 أكتوبر 2008م. الموقع: www-space-com
[14] _ الحاوى الكبير. الماوردى. 2/ 60. المجموع للنووي. 3/ 44. الوسيط. الغزالي. 2/ 19.
[15] _ نهاية المحتاج. الرملي. 1/ 370.
[16] _ الهداية في شرح البداية. المرغيناني.1/ 40. كشاف القناع عن متن الاقناع. البهوتى. 2/ 97.
[17] _ الشرح الكبير. الدردير. 1/ 179.
[18] _ إشكاليات فلكية وفقهية حول تحديد مواقيت الصلاة. م. محمد شوكت عودة. ص 05.

الرصد الحديثة المتكررة والمتنوعة للراصدين الغربيين وغيرهم، وينكره أيضا الرصد الفعلي من قبلي أنا شخصيا كما ذكرت سابقا، وقد اعترض على هذا الاعتقاد كثير من الفقهاء المتقدمين، كان على رأسهم عدد من فقهاء المالكية، كالمازري والقرافي، مع أن المدقق في كتب القرافي سيجد له كلامين مختلفين في ذلك، أحدهما في الذخيرة، موافق لكلام الأكثرية[20]، والآخر في كتابه اليواقيت في علم المواقيت، يلغيه وينقضه بالكامل، واعترض على ذلك أيضا عدد من فقهاء الشافعية، كالأصبحي والجعفري، ونقل كلامهم في ذلك الهيتمي في كتابه تحفة المحتاج كما سيأتي نقل كلامهم قريبا في هذا السياق.

وهذا التصور غير الصحيح لاختفاء الفجر الكاذب هو قول أيضا لابن الشاطر كما ذكرت سابقا، وهو مؤقت مشهور جدا، كانت أرصاده قديما وحديثا هي العمدة في الاحتجاج لصحة رصد الفجر الصادق على الدرجات المعتمدة رسميا، بين الثمانية عشر والعشرين، حيث قال في كتابه النفع العام في العمل بالربع التام: ((ويدخل وقتها بطلوع الفجر الصادق المعترض ضوؤه، دون الفجر الكاذب، الذي ضوؤه مستطيلًا ثم ينمحي أثره[21].)).

والصواب كما هو ظاهر من خلال الرصد الشخصي ونتائج التطور العلمي في هذا الزمان أن الفجر الكاذب عندما يظهر في ظروف مناسبة بمعالمه الواضحة، يبقى إلى أن يظهر الفجر الصادق، ولا يختفي قبله، إلا أنه قد يتناقص أحيانا في ارتفاعه، فيما يظهر للعين المجردة، دون أن يختفي بالكلية، وبعبارة بعض الشافعية: إنه ينحدر، ثم تحصل له زيادة في العرض، يبدأ بها ظهور الفجر الصادق، نبه على ذلك المازري في شرح التلقين، حيث قال: ((فيكون أول ما يبدو من نورها دقيقًا مستطيلًا، ويسمى الفجر الكاذب، فإذا تقربت من الأفق، وانتقلت عن ذلك الموضع، اتسع ذلك النور، وانفتق الضوء، ويسمى الفجر الصادق[22].)) قال الهيتمي نقلا عن الأصبحي ثم عن الجعفري من مؤقتي الشافعية: ((أَنَّهُ رَصَدَهُ نَحْو خَمْسِينَ سَنَةً.)) يقصد هنا الفجر الكاذب قال: ((فَلَمْ يَرَهُ غَابَ، وَإِنَّمَا يَنْحَدِرُ لِيَلْتَقِيَ مَعَ الْمُعْتَرِضِ فِي السَّوَادِ وَيَصِيرَانِ فَجْرًا وَاحِدًا.)) قال الشرواني في حاشيته: ((قَوْلُهُ: يَنْحَدِرُ) أَيْ يَتَنَاقَصُ مِنْ جَانِبِ أَعْلَاهُ وَيَنْزِلُ[23].)) قال القرافي: ((فترى لمعة فوق الأفق بكثير، بينه وبين خط الزوال، ثم كلما مال مخروط الليل إلى المغرب قربت تلك اللمعة البيضاء إلى المشرق،

---

[19] _ التقارير العلمية الخاصة بطلعات المشروع الأردني لرصد وقت الفجر الصادق. هاني محمد الضليع. مرجع سابق ص 11.

[20] _ الذخيرة. القرافي. 19/2.

[21] _ النفع العام في العمل بالربع التام. ابن الشاطر. الباب 277 معرفة وقت صلاة الصبح. ص247.

[22] _ شرح التلقين. المازري. 1/ 400.

[23] _ تحفة المحتاج. الهيتمي. 1/ 427.

حتى تنطبق على الأفق، وهو الفجر المحقق حينئذ، فإذا رصد الراصد المجيد هذه اللمعة، وجدها تنتقل نازلة إلى الأفق، حتى تختلط بالفجر المحقق[24].))

يقول الباحث الفلكي محمد شوكت عودة في كتابه إشكاليات فلكية وفقهية: ((ومن ضمن الأخطاء الفلكية التي وجدناها في بعض كتب الفقهاء: هي معلومة سواد الظلام بعد ظهور الفجر الكاذب، وقد وجدناها مذكورة من قبل فقهاء كبار، ولكن في الحقيقة إن هذه المعلومة ليست صحيحة، بل العكس هو الصحيح، فإضاءة الفجر الكاذب تستمر بالازدياد إلى أن يظهر الفجر الصادق ويتداخل معه، ونحن لا ننقل هذا الكلام من آخرين فحسب، بل إننا رصدنا الفجرين والعشاءين عدة مرات، كما أن ظاهرتي الفجر الكاذب والصادق ظواهر فلكية معروفة لدى جميع الفلكيين على اختلاف دياناتهم، فذكروها ووصفوها في كتبهم، وإذا أمعنا النظر في سبب الفجر الكاذب سنتأكد من استحالة هذا القول[25].))

المطلب الثاني: المعايير الفلكية الرسمية أو المقترحة لحساب الفجر الصادق

يصطلح علماء الفلك على تسمية الفجر الفلكي باسم الشفق الفلكي الصباحي، ويعرف فلكيا بأنه: انحطاط الشمس عن الأفق بمقدار (18) درجة[26]. أي أن الشمس عند الشروق أو الغروب الفلكي يكون ارتفاعها عن الأفق بمقدار درجة صفر تقريبا، أو أقل من ذلك بقليل جدا، بمقدار سالب 50 من 60 جزء من درجة فلكية ستينية واحدة تحت الأفق[27]، أو لنقل سالب 0.84 درجة عشرية تحت الأفق، وهذا يعني أنها سوف تكون على مستوى الأفق تقريبا، أو تحته بقليل جدا، بحيث لا يظهر منها إلا حاجبها الأعلى فقط، أما قبل الشروق أو بعد الغروب فإنها سوف تكون تحت الأفق، منحطة عنه بدرجات معينة بالسالب، هذا الانخفاض عندما يكون مقارنا لأول وقت يمكن فيه لأشعة الفجر أن تظهر على الأفق أو تؤثر في سماء الراصد يجب ألا يزيد عن الدرجة 18 تحت الأفق على رأي الفلكيين، أي بزاوية قدرها 18 درجة بين الشمس والأفق، بالنسبة لموقع الراصد، وعند هذه الدرجة يحصل أول تغير أو نقص في ظلمة السماء، تختفي معه بعض النجوم الخافتة، وتكون السماء قبله مظلمة تماما، لا تساهم الشمس في أي إضاءة لها، ولا يوجد نص فلكي يدل على أن رؤية الأفق ممكنة عند ذلك الوقت، بل إن الفلكيين يقدرون مرحلة رؤية الأفق بحسب العادة ببداية الشفق

[24] _ المواقيت في علم المواقيت. القرافي. ص 342.
[25] _ إشكاليات فلكية وفقهية حول تحديد مواقيت الصلاة. م. محمد شوكت عودة. ص 05.
[26] _ كتاب الملاحة البحرية. صادر عن: الكلية البحرية. ج 3 ص 206.
[27] _ قرارات المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة. قرار رقم: 46 (9/6).

البحري، الذي يحصل مع الدرجة 12 تحت الأفق[28]، وهذا من الناحية الفلكية المحضة، أما من حيث المعايير المعتمدة رسميا أو المقترحة لحساب وقت ظهور الفجر الشرعي، فيمكننا أن نقسمها إلى طائفتين، إحداهما معايير معتمدة في المؤسسات الرسمية، والأخرى معايير مقترحة كبديل عنها، وسوف أبين كلا منها بالتفصيل فيما يلي:

أولا: المعايير الحسابية الرسمية لدخول وقت الفجر في دول العالم الإسلامي:

تختلف الدرجات الفلكية المعتمدة رسميا لتقدير وقت صلاة الفجر حسابيا في دول العالم الإسلامي من بلد إلى آخر، إلا أنها كلها تدور في الواقع على أربعة تقديرات متقاربة، هي:

1_ انخفاض الشمس عن الأفق قبل الشروق بمقدار 18 درجة زاوية، وهو قول المجمع الفقهي بجدة، واختيار غالبية دول العالم الإسلامي.

2_ اقتراب الشمس من الأفق بمقدار 18.5 درجة وهو قول المملكة العربية السعودية، وقريب منه اختيار الدولة الليبية، مع تأخر قليل أحيانا.

3_ اعتماد الدرجة 19.5 تحت الأفق، وهو المعيار الرسمي لدولة مصر.

4_ اعتماد الدرجة 19 تحت الأفق، وهو المعيار الرسمي للمملكة المغربية[29].

وقد وجدت دراسات علمية أيدت هذه المعايير ودافعت عنها، واستدلت لها بالرصد والنقل عن أهل العلم بالفلك والمواقيت، في مقابل الدراسات المعترضة عليها، ويمكن إجمال أهم هذه الدراسات فيما يلي:

الدراسة الأولى: رسالة في تعيين وقت الإمساك للصوم ووقت صلاة الفجر، لابن الخياط الزكاري الحسني، المتوفى سنة 1345هـ، الموافق 1927 م: وهي رسالة حصر فيها المؤلف الأقوال الموجودة في دخول وقت صلاة الفجر في ثلاثة فقط، هي الدرجة (20) أو الدرجة (19) أو الدرجة (18) تحت الأفق، دون إشارة لكلام المخالفين من متقدمين أو متأخرين، ولا ذكر معيار رصدي للفجر الصادق أو الكاذب، مكتفيا بالتوسع في نقل كلام القائلين بالدرجات المذكورة من متأخري المؤقتين، حيث عد منهم (22) مؤقتا، دون نقل رصد فعلي عن شخص معين منهم إلا ابن الشاطر وأبي علي المراكشي، مع نقله لتضعيف قول أبي علي

[28] _ موقع معرفة: https://www.marefa.org//simplified ، وموقع: Wikipedia site:emirate.wiki وموقع: SkyEye الرابط: https://www-obliquity-com.translate.goog/skyeye/misc/twilight.html?_x_tr_sl=en&_x_tr_tl=ar&_x_tr_hl=ar&_x_tr_pto=sc وموقع: EarthSky الرابط: https://earthsky-org.translate.goog/earth/twilight-2/?_x_tr_sl=en&_x_tr_tl=ar&_x_tr_hl=ar&_x_tr_pto=sc

[29] _ إيضاح القول الحق. المراكشي الفاسي. ص 32. والتقارير العلمية الخاصة بطلعات المشروع الأردني لرصد وقت الفجر الصادق. وقرارات المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة. قرار رقم: 46 (9/6) وكيف تحدد وقت صلاة الفجر. تامر أبو عميرة. مجلة النجم. مصر.

بالدرجة 20 نظرا لبعد تلك الدرجة، واعتماده قول ابن الشاطر الذي قال بالدرجة 19، مع أن ابن الشاطر ادعى الرصد على الدرجة 20 أيضا.

الدراسة الثانية: دراسة إيضاح القول الحق في مقدار انحطاط الشمس وقت طلوع الفجر وغروب الشفق، لمحمد بن عبد الوهاب بن عبد الرزاق الفاسي، التي ألفت سنة 1975 م. وهي عبارة عن جواب كتبه الشيخ الفاسي لسؤال وجه إليه من وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، اهتم فيه بعرض أقوال علماء المواقيت المتأخرين بترجيح دخول وقت الفجر على الدرجة 19 أو الدرجة 18، وتعتبر رسالته هذه المرجع المعاصر الأهم في ذلك، وإن لم تكن هي المرجع الأول، لأن الأقوال المنقولة فيها هي في أكثرها منقولة أيضا في رسالة ابن الخياط الزكاري سالفة الذكر، وجاءت رسالة الفاسي بعدها بقرابة خمسين عاما، وتضمنت زيادة لا بأس بها في ذلك، وشملت أربعا وثلاثين مؤقتا وفلكيا مسلما، ومن الملاحظ أن الشيخ الفاسي كابن الخياط لم يصرح بنقل رصد فعلي مقبول عن شخص معين منهم، إلا ما نقله عن ابن الشاطر، الذي ذكر أنه رصد الفجر شخصيا، بالإضافة إلى نقله عن المارديني السبط والجد والكشوري الناقلين عن ابن الشاطر أيضا.

الدراسة الثالثة: دراسة الأستاذ محمد شوكت عودة، بعنوان: إشكاليات فلكية وفقهية حول تحديد مواقيت الصلاة: واهتمت هذه الدراسة ببيان المقصود بالفجر الصادق، وبعض التفاصيل المهمة المتعلقة بالفجر الكاذب، وتفسيره علميا، ونبهت على أخطاء شائعة لدى المتقدمين والمتأخرين في صفته وملاحظته، وناقشت المقصود بالغلس والإسفار، واهتمت بتفصيل الإجراءات المهمة، التي ترى أنه يجب على الراصدين التقيد بها لضمان صحة الرصد بشكل قاطع، واهتمت أيضا بتبيين خطأ الاعتقاد السائد بأن الدرجة الفلكية تساوي أربع دقائق زمنية دائما، وعرضت آراء الفلكيين المتأخرين والمتقدمين في الدرجة المعتبرة عندهم لدخول وقت الفجر، نقلا عن دراسة إيضاح القول الحق المتقدم ذكرها، ولم يزد عليه إلا نقلا واحدا عن البيروني في القانون المسعودي، لم يأت به الفاسي في رسالته.

الدراسة الرابعة: دراسة دار الإفتاء المصرية في توقيت الفجر، لمفتي مصر، الشيخ شوقي إبراهيم علام. سنة 2017 م. رقم الفتوى: 4021.

وهي عبارة عن بحث مطول، حاول فيه المفتي نقل جميع ما كتب في موضوع الفجر، خاصة في تعريفه، ومشروعية التغليس به، ثم نقل كلام أكثر الفلكيين المعتمدين للدرجة 19، ودعا لرفض التشكيك فيه، واعتبار ذلك طعنا فيما أجمعت عليه الأمة، وتشكيكا في الدين نفسه، وبعد أن نقل القول بالدرجة 19 و18 عن

المؤقتين الذين نقل عنهم الشيخ الفاسي في رسالته إيضاح الحق، أضاف لهم ستة أشخاص آخرين، لم يذكرهم الشيخ الفاسي، على رأسهم القليوبي والكلنبوي.

الدراسة الخامسة: مواقيت الصلاة في ليبيا:

وهي عبارة عن كتاب متوسط الحجم، صدر عن كلية الدعوة الإسلامية في ليبيا سنة 1370 من وفاة الرسول بحسب التقويم المعتمد في النظام السابق، 2002م، بالتعاون مع الهيئة العامة للأوقاف والمركز الليبي للاستشعار عن بعد، تضمن التعريف بشيء من أعمال اللجنة المكونة في سنة 1992 م برئاسة الشيخ إبراهيم عبد الله رفيدة، لإعادة النظر في صحة مواقيت الصلاة في الدولة الليبية، والتعريف بأعضائها، وجانب من أعمال لجنة الرصد المتفرعة منها، واحتوى الكتاب على تعريفات عامة لأوقات الصلاة، وصحة الاعتماد على الحساب الفلكي في تقديرها، والتعريف بالمواقيت القديمة المعتمدة لأوقات الصلاة قبل صدور قرار إنشاء لجنة تعديل المواقيت، وأهم ما كانت تعاني منه من عيوب، ونص الكتاب أيضا على أن منهجية عمل اللجنة تقوم على ((زيارة عدة مواقع صحراوية بعيدة عن المدن والقرى، وكان الغرض من هذا العمل هو الحصول على عينات من النتائج المبنية على القياس والرصد لمواقيت الصلاة وشروق الشمس في أماكن على خطوط عرض مختلفة، على مدى فترات متباينة من فصول السنة[30].)) ونفذ الفريق عدد ثمان رحلات لمواقع تمثل مختلف خطوط العرض في الدولة الليبية، في شهور 1 و2 و5 و6 و7 و8 و12[31]. وسرد الكتاب نماذج مختارة من تقارير الزيارات الميدانية التي قامت بها اللجنة، ولم يعرض جميع التقارير.

الملاحظات العامة على هذه الدراسات:

أ: كونها في أكثرها ادعت الإجماع على وعدم وجود قول بظهور الفجر الصادق على درجة فلكية أقل من الدرجة (18) أو أكثر من الدرجة (20) وهو ادعاء غير واقعي، ولا يمكن قبوله، بل إنه يشكك في كمال اطلاع أصحاب هذه الدراسات على أقوال العلماء في المسألة، باعتبار أن القول بدرجات أقل قول معروف عن بعض المؤقتين والحنفية والشافعية[32]، كما أن القول بعدم انحصار وقت الفجر في هذه الدرجات وعدم انضباطه أصلا هو قول معروف ومشهور جدا عند الفقهاء، خاصة عند ابن تيمية والغزالي والقرافي والحطاب وغيرهم[33].

[30] _ مواقيت الصلاة في ليبيا. ص 26.

[31] _ مواقيت الصلاة في ليبيا. ص 30.

[32] _ قوت القلوب. أبو طالب المكي. 1/ 44. وإعلاء السنن. التهانوي. 2/ 16. ناظورة الحق في فرضية العشاء وإن لم يغب الشفق. شهاب الدين المرجاني القزاني. ص 382. وتشريح الأفلاك. بهاء الدين العاملي. الورقة رقم 8. والعرف الشذي شرح سنن الترمذي. محمد أنور شاه. 1/ 173.

[33] _ مجموع الفتاوى. ابن تيمية. 25/ 208. مواهب الجليل. الحطاب. 1/ 385. الفروق. القرافي. 2/ 180. إحياء علوم الدين. الغزالي. 2/ 267. والبَيُوفُ البَواتِرُ. الحضرمي الشافعي. ص 259. والرد على المنطقيين. ابن تيمية. ص 266. قوت القلوب. أبو طالب المكي. 1/ 44.

ب: أنها تجاهلت مناقشة القول بعدم انضباط وقت الفجر في درجة واحدة.

ج: أن أكثرها غير متضمن لإثبات رصد فعلي خاص بصاحب الدراسة.

د: أنها لم تتناول الأقوال والشهادات التي أثبتت الدرجة 19 أو 20 بأي نقاش، ولم تعرضها على أي منهج من مناهج النقد والتحليل، رغم وجود شهادات مناقضة لها.

هـ: تجاهل الأرصاد المتأخرة عن الدرجة 18 بدرجتين أو أكثر أحيانا، مع وقوع كثير منها في سماء مظلمة بشكل نموذجي.

و_ ادعاء أن الدرجات المعتمدة هي درجات قطعية، لا مجال للنظر أو المناقشة لصحتها.

ز_ خلوها عن وصف عملي للفجر الكاذب والصادق، كمقدار عرض الكاذب وارتفاعه والفرق بينه وبين الصادق.

ح_ تجاهل تأثير القمر في ليالي ارتفاعه واكتماله على ظهور الفجر وتأخره.

ثانيا: المعايير المقترحة غير الرسمية لتقدير وقت الفجر:

في مقابل المعايير الرسمية لتقدير وقت صلاة الفجر وجدت دعوات غير رسمية تعترض على التقدير بهذه الدرجات، وتقترح درجات أخرى بديلة عنها أقل منها، كمعيار ثابت للصلاة والصيام معا، مثل الدرجة 16.5 والدرجة 14.6 و14.7، و15 وغيرها، ويمكن إجمال أهم هذه الدراسات والمقترحات فيما يلي:

الدراسة الأولى: دراسة الأستاذ عبد الملك علي الكليب: رئيس قسم المناخ والمراقبة الجوية بمطار الكويت المدني سابقا. سنة 1975 م، وهي رسالة موجهة إلى وزارة الأوقاف الكويتية، قال فيها إن الزاوية الصحيحة لصلاة الفجر هي 16.5، ونشرت مجلة الأزهر تلك الدراسة في بحث بعنوان: تصحيح وقت أذان الفجر. في عدد شهر فبراير سنة 1997 م_ شوال 1417 هـ. السنة 69. ج 10، وقام فيها الأستاذ الكليب بتعريف الفجر لغة واصطلاحا، وتعريف الفجر الفلكي، وعرض رصده الشخصي، وبيان مخالفة ذلك كله من وجهة نظره لظهور الفجر على الدرجة 18 وما فوقها.

الدراسة الثانية: دراسة المشروع الأردني لرصد وقت الفجر الصادق (2009– 2011م)

وهي دراسة قامت بها الجمعية الفلكية الأردنية تحت إشراف دائرة قاضي القضاة ووزارة الأوقاف في المملكة الأردنية، بمشاركة دكاترة من الجامعة الأردنية وبعض المشايخ، وصدرت في كتيب إلكتروني تحت اسم: التقارير العلمية الخاصة بطلعات المشروع الأردني لرصد وقت الفجر الصادق (2/ 9/ 2009 – 12/ 6/ 2011) إعداد الراصد الفلكي: هاني محمد الضليع. رئيس لجنة الأهلة والمواقيت والقبلة بالجمعية الفلكية الأردنية. عضو الاتحاد العربي لعلوم الفضاء والفلك، وهذه الدراسة تعتبر من وجهة نظري من أفضل ما كتب في الموضوع، وتميزت باعتماد معيار واضح للرصد الفعلي، مبني على تعريف عملي للفجر الصادق والكاذب يمكن إثباته بالرصد، بمشاركة عدد من الباحثين الشرعيين والفلكيين، حيث جاء في تقرير المشروع: ((وعليه فإن

منهجنا كان يقوم بشكل أساسي على تتبع تغير إضاءة السماء عن يمين ويسار الفجر الكاذب... ولهذا فقد كانت أوقاتنا معتمدة على تغير إضاءة الأفق على جانبي إضاءة الفجر الكاذب. (حتى يستطير هكذا) وهو الموعد الذي كنا نعتمده ونسجله[34].))

الدراسات التي قام بها المعهد القومي لبحوث الفلك والجيوفيزياء في دولة مصر[35]:

وهي ثمان دراسات نشرت باللغة الإنجليزية، في مجلة المعهد العلمية، في أعداد السنوات التي بين 2013 و2016م وفي سنتي 2018 و2022م، وتم بعضها بالتعاون مع معهد إعداد الخطباء في جمعية أنصار السنة المحمدية، وبعضها سنة 1987م بالتعاون مع دار الافتاء المصرية والأكاديمية المصرية للبحوث العلمية والتكنولوجيا، وبعضها بالتعاون مع عمادة السنة التحضيرية بجامعة حائل في السعودية، وتمت واحدة منها في السعودية، واثنتان في طبرق في ليبيا، والباقي في مصر، ويمكن تلخيص أهم النتائج التي توصلت لها هذه الدراسات على النحو التالي:

الدراسة الأولى: أجريت في البحيرة بمصر، واقترحت الدرجة 15 في فصول والدرجة 14 في فصول أخرى.

الدراسة الثانية: أجريت في سيناء وأسيوط في الفترة (2010-2012): واقترحت الدرجة 14.6، وتم رصد الفجر فيها على الدرجة 15.1 كحد أعلى و 13.02، كحد أدنى، وعلى درجات أخرى بينهما.

الدراسة الثالثة: أجريت في منطقة مطروح، في الفترة "1983-1985" وتم الوصول فيها إلى نتيجة تقول إن أوقات الفجر بين 14 درجة و16 درجة.

الدراسة الرابعة: أجريت في وادي النطرون: واقترحت الدرجة 14.57، وكانت النتائج بين (12.48 ° و 15.14)

الدراسة الخامسة: كانت لمواقع القطامية وأسوان ومطروح والبحرية بمصر، وتمت بالتعاون مع دار الافتاء المصرية بين عامي 1984 و1987. وجاء فيها: ((تُظهر تقديراتنا أن العين العادية يمكنها فقط تمييز الفجر (أول خيط ضوء أبيض) عند انخفاض قدره 14.7 درجة، بحد أقصى 15.08 درجة وقيمة دنيا تبلغ 12.01 درجة[36].))

---

[34] _ التقارير العلمية الخاصة بطلعات المشروع الأردني لرصد وقت الفجر الصادق. الضليع. ص 11.

[35] _ National Research Institute of Astronomy and Geophysics. NRIAG Journal of Astronomy and Geophysics.2015، 2016، 2014، 2013.

[36] _ . A.H. Naked eye observations for morning twilight at different sites in Egypt Hassan, Yasser A. Abdel-Hadi *, I.A. Issa, N.Y. Hassanin. National Research Institute

الدراسة السادسة: دراسة طبرق الليبية في الفترة الزمنية (2010-2013):

وكانت النتيجة المقترحة هي: 14.7، والنتائج المرصودة بين 11.13 و14.7، وجاء في هذه الدراسة بنص ترجمة متصفح جوجل: ((بينت النتائج أن هناك فرق حوالي 4 درجات بين القيمة التي حصلنا عليها والقيمة المستخدمة حاليًا في ليبيا وهي 18.25 درجة[37].))

الدراسة السابعة: دراسة أخرى في مدينة طبرق خلال سنتي (2008-2009):

واقترحت الدرجة 13.5 تحت الأفق، وكان أعلى رصد تم فيها على الدرجة 13.5، وأقل رصد على الدرجة 11.5.

الدراسة الثامنة: دراسة حائل ومناطق أخرى في السعودية، في الفترة من 2014 إلى 2015، اقترحت الدرجة 14.66، وقد تم فيها إجراء حوالي 80 ملاحظة للشفق الصباحي.

الملاحظات الخاصة بهذه الدراسة:

1_ عجز أعضاء المشروع عن رصد الفجر في أي ليلة أو أي موقع على درجة متقدمة قليلا، كالدرجة 16.5 أو الدرجة 17 مثلا، وهو أمر فيه غرابة، لتيسر رؤيته على تلك الدرجات في ليال كثيرة من ليالي الإظلام، عند توفر الصفاء التام، صيفا وشتاء، وهو أمر قد يشكك في كثير من الأرصاد الخاصة بهم.

2_ لم يرد في الدراسات الثمانية أي وصف للفجر الكاذب بالرصد الفعلي، يشرح أبعاده طولا وعرضا، أو يعرف ماهية اعتراض الصادق، بل ورد فيها ما يدل على أنهم لم يكونوا يلاحظون الفجر الكاذب، ويعتمدون أول إضاءة في السماء، وأن السماء كانت مظلمة وسوداء[38]، وهو ما يعني إنكار وجود الكاذب في موقع الرصد، وهذا دليل على أحد أمرين، إما رداءة الموقع، أو عدم علم الراصد بهيئة الكاذب وطريقة ملاحظته.

الدراسة الرابعة: دراسة جامعة القصيم، المنشورة بعنوان: تحديد وقت دخول الفجر عمليا بمنطقة القصيم: للدكتور عبد الله عبد الرحمن المسند من قسم الجغرافيا. والدكتور عبد الله حمد السكاكر من قسم الفقه

---

of Astronomy and Geophysics. NRIAG Journal of Astronomy and Geophysics. Received 23 May 2013; revised 30 December 2013; accepted 10 February 2014 ص 01.

[37] _ Naked Eye Determination of the Dawn at Tubruq of Libya Through Four Years . A.H. Hassan and Yasser A. Abdel-Hadi. National Research Institute of Observations Astronomy and Geophysics. NRIAG Journal of Astronomy and Geophysics. Middle-East Journal of Scientific Research 23 (11): 2627-2632, 2015 ص2627.

[38] _ NAKED EYE ESTIMATES OF MORNING PRAYER AT TUBRUQ OF LIBYA NRIAG Journal of Astronomy and Geophysics . . ص 81.

في كلية الشريعة بجامعة القصيم بالسعودية سنة 1432 هـ، وخلصت إلى تقدير متوسط درجة انخفاض الشمس تحت الأفق وقت رصد الفجر الصادق بدرجة 16 تحت الأفق[39].

الملاحظات العامة على الدراسات المعترضة على الدرجات الرسمية:

أ_ اعتماد المتوسط الحسابي لنتائج الرصد، وتجاهل تأثير التقدم والتأخر الفعلي للفجر على التقدم والتأخر في الوقت المعتمد لصحة الصيام أو الصلاة، وأن المتوسط ليس هو المعيار الحقيقي لزمن الظهور في كل ليلة.

ب _ تجاهل القول بعدم انضباط وقت الفجر فلكيا بمعيار ثابت.

ج_ تجاهل الأرصاد الصحيحة بدرجات فلكية أكثر وأقل من الدرجات المقترحة فيها.

د_ دعوى استحالة وعدم إمكانية الرؤية للفجر على الدرجة 18 في جميع ليالي السنة.

ثالثا: الدرجة الفلكية المعتمدة في الدولة الليبية:

من المؤسف أن الدرجة المعتمدة لحساب وقت الفجر في الدولة الليبية لا تزال غامضة وغير معلن عنها حتى الآن، لا في الكتاب الصادر عن الهيئة العامة للأوقاف بالتعاون مع كلية الدعوة الإسلامية سنة 2002 م، ولا في أي قرار أو تعميم رسمي غيره، من دون فهم للأسباب الحقيقية وراء ذلك، ونظرا لاهتمامي بالموضوع ومتابعتي له، فقد تواصلت مع بعض أعضاء لجنة الرصد المتفرعة عن اللجنة المشرفة على إعادة النظر في المواقيت في فترة التسعينات من القرن الماضي، تحديدا الأستاذ بلقاسم الخنجاري، فأخبرني شفويا نقلا عن الدكتور حسن الورفلي، عضو اللجنة المختص بعلوم الفلك وحساب الدرجات، أن درجة معيار دخول وقت صلاة الفجر كانت هي الدرجة 18.5، وقد حاولت أن تأكد بنفسي من صحة اعتماد تلك الدرجة بشكل فعلي، من خلال مقارنة التوقيت الرسمي لأيام مختلفة من فصول السنة في مدينة طرابلس مع حسابات البرامج المتخصصة في تقدير أوقات الصلاة، باستعمال برنامج باسم: أوقات الصلاة الدقيقة، صادر عن مركز الفلك الدولي، والذي قام بإعداده الأستاذ محمد شوكت عودة،[40]، وكانت النتيجة أن هناك أياما من السنة وافقت حساباتها التوقيت الرسمي لمدينة طرابلس على الدرجة 18.5 دون الدرجة 18.4 أو الدرجة 18.25، والمقصود بالموافقة هنا أن يكون الناتج الحسابي لتوقيت الفجر على كلتا الدرجتين الأخيرتين أكثر من نصف الدقيقة المعلن عنها في التوقيت الرسمي، أو أقل من نصف الدقيقة السابقة لها، بناء على قاعدة التقريب الحسابي المعتمدة في التوقيت، وكان ذلك في أيام عديدة مثل: 01، و04، و05، و11، و12 من شهر يناير، وهناك أيام أخرى كانت حسابات الفجر فيها صحيحة على الدرجة 18.4، دون الدرجة 18.5 أو الدرجة

[39] _ تحديد وقت دخول الفجر عمليا بمنطقة القصيم، عبد الله عبد الرحمن المسند، عبد الله حمد السكاكر. منشورات جامعة القصيم سنة 1432 هـ ص 25.

[40] _ برنامج أوقات الصلاة الدقيقة. محمد شوكت عودة. موقع مركز الفلك الدولي.(astronomycenter.net)

18.25، مثل أيام 25، و26، و27، من شهر أغسطس، وتوجد أيام أخرى كانت حسابات الفجر فيها مطابقة للدرجة 18.25، دون الدرجة 18.5 و 18.4، مثل أيام 16، و17 من شهر أغسطس، وتوجد أيام كانت الحسابات فيها موافقة للدرجة 18.6، دون الدرجة 18.5 و 18.4، و 18.25 مثل يوم 21 شهر مارس، وأيام أخرى كان التوقيت فيها مطابقا للدرجة 18.5 و 18.6 دون 18.4 وما تحتها كيوم 22 من شهر مارس.

وهو ما يعني أن نتائج ذلك البرنامج أظهرت عدم وجود درجة واحدة دقيقة لحساب وقت الفجر في الدولة الليبية، إلا أنها تؤكد انحصار الدرجة المعتمدة بين الدرجة 18.25 والدرجة 18.6، ولعل أكثر تلك الدرجات مطابقة للواقع هما الدرجتان 18.5 و 18.4.

مع العلم أني كنت قد توجهت بالسؤال للمركز الليبي لعلوم الفضاء عن الدرجة المعتمدة في ذلك ثلاث مرات، ولم أحصل منهم على إجابة شافية، لكن في المرة الثالثة، عندما توجهت فيها لهم بهذا السؤال، وكانت من خلال ورشة عمل نظمتها الهيئة العام للأوقاف لمناقشة ورقة بحثية قدمتها بهذا الخصوص، بحضور ممثل للمركز الليبي لعلوم الفضاء، سألته عن الدرجة المعتمدة، فلم يحددها بشكل دقيق، قائلا إنها ليست 18.5، بل هي الدرجة 18 مع إضافة شيء قليل عليها للاحتياط، من دون تحديد هذا القدر القليل المضاف، هل هو نصف درجة أو أقل أو أكثر؟ أم أنه مقدر بالدقائق لا بالدرجات، أو أنه غير محدد بأي معيار أصلا، ولم يجبني عن ذلك، والحق يقال إن المطالع لمحاضر اللجنة المشرفة على إعادة النظر في مواقيت الصلاة سنة 1993 م، وهي محاضر غير منشورة مع الأسف، حظيت بفرصة الاطلاع عليها، بمساعدة الأستاذ محمد البدري العضو الفاعل في تلك اللجنة، سيجد أن اللجنة فعلا طلبت في بعض المحاضر إضافة ثلاث دقائق على توقيت صلاة الفجر للاحتياط، من دون أن تحدد ما هو المقصود بالإضافة، هل هو الزيادة في التقديم؟ بحيث تكون الدرجة هي 18 ونصف مثلا، أم هي زيادة في التأخير؟ كما هو الأصل والظاهر في الإضافة، بحيث تكون 17 ونصف مثلا، إضافة إلى أن الثلاث دقائق هي قدر لا يساوي نصف درجة إلا في شهور الصيف فقط، وفيما عدا ذلك هي قدر أكبر من النصف، في حين أن المتابع للتقدير الفلكي الحسابي لأوقات صلاة الفجر في بلادنا يجد أنها لا تزيد عن 18.6 في جميع الأوقات والشهور، وأنها لا تجاوز 18.5 في الغالب.

وقد اطلعت على دراسة فلكية لبعض الباحثين في دولة مصر، قام فيها بتحديد درجة وقت صلاة الفجر المعتمدة في ليبيا، من أجل مقارنتها بدراسة رصدية له، قام بها هو شخصيا، لتحديد درجة ظهور الفجر في مدينة طبرق، واعتبر الباحث أن المعيار المعتمد في ليبيا هو 18.25 درجة[41]، إلا أنني من خلال دراستي

[41] _ Naked Eye Determination of the Dawn at Tubruq of Libya Through Four Years . A.H. Hassan and Yasser A. Abdel-Hadi. National Research Institute of Observations Astronomy and Geophysics. NRIAG Journal of Astronomy and Geophysics. Middle-

السابقة الذكر لمواقيت صلاة الفجر الرسمية في أيام متفرقة مع نتائج البرامج الحسابية أميل إلى صحة كلام الأستاذين الخنجاري والورفلي في تقديرها بـ 18.5، وربما الأقرب من وجهة نظري هي الدرجة 18.4 أياما و 18.5 أياما أخرى في الأكثر، مع وجود أيام قليلة متفرقة حسبت فيها على الدرجة 18.25 أو 18.6.

المطلب الثالث: مفهوم درجات الحساب الفلكي وأنواعها وطرق حساب مواقع الأجرام السماوية بها.

تقدم معنا أن المعتمد عليه في طريقة تقدير وقت الفجر الصادق حسابيا هو استعمال الدرجات الفلكية، التي حصل الخلاف بين الحسابيين في التقدير النهائي لها، هل هي ثمانية عشر درجة؟ أم تسعة عشر، أم تسعة عشر ونصف، أم خمسة عشر، أم ستة عشر ونصف، إلى آخر ذلك، مما سبق ذكره منها، ولذلك فإنه من الضروري للباحث الشرعي، الراغب في تصور ذلك، أن يكون لديه إلمام جيد بمفهوم هذه الدرجات، وكيفية استعمالها، ليتمكن فيما بعد من تنزيل الحكم الشرعي الصحيح عليها، واختيار الدرجة الأقرب للمعيار الشرعي منها، أو حتى طرحها كلها، عند تصوره لها، إن لاحظ فيها خللا يجمعها، وهذا ما سوف أحاول القيام به بإذن الله في هذا المطلب، من خلال التعريف بالدرجة الفلكية أولا، ثم أنواعها، وكيفية تحديد المواقع السماوية بها، ثم كيفية تقدير درجة الارتفاع بالدقائق الزمنية.

وينبغي لنا هنا أن نتذكر ونلفت نظر الباحثين إلى أن مفهوم هذه الدرجات أو الخطوط السماوية التي تمثلها ليس شيئا مبتكرا في هذا العصر، أو اختراعا حديثا خاصا بالعلوم المكتشفة فيه، ولا هو بدعة جديدة، غير معروفة عند من تقدم من الفقهاء، بل هو أمر قديم، سبق لفقهائنا الاطلاع عليه، والحديث عنه بوضوح في كتبهم الفقهية، فضلا عن كتب المواقيت، ومن ذلك ما نص عليه الحطاب في كتابه مواهب الجليل، عندما قال: ((الزَّوَالَ عِنْدَ أَهْلِ الْمِيقَاتِ يَحْصُلُ بِمَيْلِ مَرْكَزِ الشَّمْسِ عِنْدَ خَطِّ وَسَطِ السَّمَاءِ، وَالزَّوَالُ الشَّرْعِيُّ إنَّمَا يَحْصُلُ بِمَيْلِ قُرْصِ الشَّمْسِ عَنْ خَطِّ وَسَطِ السَّمَاءِ، وَكَذَلِكَ لِلْغُرُوبِ مِيقَاتِيٌّ وَشَرْعِيٌّ ... وَيَحْصُلُ الشَّرْعِيُّ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ بَعْدَ الِاصْطِلَاحِيِّ بِنَحْوِ نِصْفِ دَرَجَةٍ.)) أما مسألة درجات وقت الفجر، فقد تكلم عليها القرافي في كتابه الفروق، حيث قال: ((جَرَتْ عَادَةُ الْمُؤَذِّنِينَ وَأَرْبَابِ الْمَوَاقِيتِ، أَنَّهُمْ إذَا شَاهَدُوا الْمُتَوَسِّطَ فِي دَرَجِ الْفَلَكِ، الَّذِي يَقْتَضِي أَنَّ دَرَجَ الشَّمْسِ قَرِيبٌ مِنْ الْأُفُقِ، قُرْبًا يَقْتَضِي أَنَّ الْفَجْرَ طَلَعَ، أَمَرُوا النَّاسَ بِالصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ، مَعَ أَنَّ الْأُفُقَ قَدْ يَكُونُ صَاحِيًا، لَا يَخْفَى فِيهِ طُلُوعُ الْفَجْرِ لَوْ طَلَعَ، وَمَعَ ذَلِكَ فَلَا يَجِدُ الْإِنْسَانُ لِلْفَجْرِ أَثَرًا أَلْبَتَّةَ، وَهَذَا لَا يَجُوزُ.)) وفي كتاب اليواقيت له أيضا قال وهو يصف الفجر الكاذب: ((فترى لمعة فوق الأفق بكثير بينه وبين خط الزوال[42].)) وفي كتاب السّيُوفُ البَواتِرُ لِمَنْ يُقَدِّمُ صَلَاةَ الصُّبْحِ عَلَى الفَجْرِ الآخِرِ للحضرمي الشافعي، المتوفى سنة 1265هـ قال: ((إذا علمت أن الضبط بالدرج للأوقات هو التحقيق عندهم .. فهو

East Journal of Scientific Research 23 (11): 2627-2632, 2015ص 2627.

[42] _ اليواقيت في علم المواقيت. القرافي. ص 342.

أيضاً تقريب لا تحديد، كما مرَّ عن «اليواقيت»[43].)) وفي بغية المسترشدين لعبد الله بن حسين بلفقيه: ((لو غاب الشفق قبل مضي العشرين درجة ... دخل وقت العشاء، وإن مضت ولم يغب لم يدخل، كما في فتح الجواد، ومثل المغرب غيرها من بقية الخمس، فالعبرة بتقدير الشارع[44].))

أولا: مفهوم الدرجة الفلكية: وهي وحدة قياس للمسافة بين النجوم، أو بين جرمين سماويين، بالنسبة لراصد على سطح الأرض، مسافة زاوية، أي بقياس مقدار الزاوية التي بينهما، لا مقدار المسافة الحقيقة، لأن المسافة الفاصلة بين النجوم أكبر وأعظم من أن يمكن قياسها لراصد على سطح الأرض، والممكن هو حساب الزوايا فقط[45].

وعند القيام بالرصد الميداني للأجرام السماوية، كرصد الهلال مثلا فإنه يمكن الاستعانة ببعض العلامات التقريبية للاستفادة من تلك الدرجات بشكل يدوي، باستعمال الشبر أو القبضة أو عرض أصابع اليد وهي ممدودة على استقامة أمام عين الراصد، ارتفاعا من الأفق، أو شرقا وغربا من نجم القطب، أو غيره من الأجرام السماوية، كالشمس مثلا، فالشبر يمكن تقديره بعشرين درجة فلكية تقريبيا، والقبضة تقدر بعشر درجات، وعرض إصبع الخنصر يقدر بدرجة واحدة، وعرض الأصابع الثلاثة الملتصقة ببعضها يقدر بخمس درجات.

ثانيا: أنواع الدرجات الفلكية: وأهم أنواع الدرجات الفلكية التي تستعمل لقياس وتحديد مواقع الأجرام على القبة السماوية ثلاثة أنواع، هي درجة السمت ودرجة الميل ودرجة الارتفاع، ويمكن تعريف كل منها بما يلي:

1_ درجة السمت: ويمكن تعريفها بأنها موقع الجرم السماوي، شرق أو غرب نقطة الشمال، التي تسمى بخط زوال الراصد، وبعبارة اصطلاحية هي المسافة الزاوية التي تقع بين خط زوال الراصد إلى خط زوال الجرم السماوي باتجاه الشرق. أو مقدار الزاوية التي بينهما[46]، وتسمى أيضا بالزاوية الزمنية لجرم سماوي، أي: ((الزاوية بين خط زوال الراصد وخط الزوال المار بالجرم[47].)) أي أنها زاوية تحدد موقع أي جرم على القبة السماوية باتجاه الشرق من نقطة الشمال الحقيقي.

2_ درجة الارتفاع: وهي المسافة الزاوية التي يرتفع بها الجرم فوق الأفق السماوي، وتقاس على الدائرة الرأسية التي تمر بالجرم وسمت الراصد[48]، بمعنى أن الارتفاع يتم حسابه على دائرة سماوية افتراضية، يقع عليها كل

[43] _ السِّيُوفُ البَوَاتِرُ. الحضرمي. ص 259.
[44] _ بغية المسترشدين. عبد الرحمن بن محمد باعلوي. ص 68.
[45] _ كتاب الملاحة البحرية. الكلية البحرية. 3/ 45.
[46] _ الملاحة البحرية 3/ 59.
[47] _ الملاحة البحرية 3/ 45.
[48] _ الملاحة البحرية 3/ 59.

من الجرم السماوي وسمت الراصد معا، ويقاس عليها الفرق بينهما بالدرجات، ويحدد كم منها فوق الأفق، أو تحته.

3_ درجة الميل: هي المسافة الزاوية للجرم السماوي شمال أو جنوب خط الاستواء السماوي[49].

وعند ملاحظة درجة ميل الشمس من الراصد في أوقات مختلفة من السنة سنجد أنها تتغير بشكل كبير من فصل لآخر، ومن شهر لآخر، حتى لو تم القياس في وقت واحد كل يوم، بارتفاع واحد للشمس في الأيام كلها، ومن المعلوم أن هذا الفرق له تأثير واضح على الأشعة الشمسية في الفصول المختفة من حيث القوة والانتشار، وعلى المناخ في الفصول المختلفة.

ثالثا: المقدمات الضرورية لفهم كيفية استعمال الدرجات الفلكية:

من أجل فهم الدرجات الفلكية بأنواعها المختلفة، وعلاقتها ببعض، وتأثيرها في الظواهر الشمسية، يتعين علينا أن نلم أولا ببعض التصورات الفلكية التأسيسية والمقدمات الأولية التي يستعمل الفلكيون هذه الزوايا من أجل قياسها وتحديد المواقع بها، وهذه المفاهيم الأساسية هي:

1_ الكرة السماوية: وهي الجزء الظاهر من السماء للراصد على سطح الأرض، والذي يظهر له كوعاء مقلوب، أو سطح داخلي لكرة، نصف قطرها لا نهائي، ومركزها هو مركز الأرض، تظهر عليها النجوم والأجرام السماوية[50].

2_ الميل: هو الدرجة التي تحدد المسافة الزاوية للأجرام السماوية شمال أو جنوب خط الاستواء السماوي، ودرجات الميل بمثابة خطوط وهمية تقسم القبة السماوية لدوائر، شمال وجنوب خط الاستواء السماوي، تتناظر مع خطوط العرض على الكرة الأرضية[51].

3_ خط الاستواء السماوي: هو الدائرة العظمى الناتجة عن تقاطع مستوى خط الاستواء الخاص بالأرض مع الكرة السماوية[52].

4_ خطوط الزوال السماوية: هي أنصاف دوائر عظمى تصل بين القطبين السماويين، وهي تناظر خطوط الطول الأرضية تماما[53].

5_ خط زوال الراصد: وهو خط الزوال السماوي الذي يمر بسمت الراصد[54].

---

[49] _ كتاب الملاحة البحرية. 3/ 51.
[50] _ الملاحة البحرية. 3/ 44.
[51] _ المرجع نفسه. 3/ 51.
[52] _ المرجع نفسه. 3/ 44.
[53] _ المرجع نفسه. 3/ 45.
[54] _ المرجع نفسه. 3/ 55.

6_ سمت الراصد: هي النقطة التي يتقاطع فيها امتداد الخط الواصل من مركز الأرض إلى الراصد مع الكرة السماوية، ويكون ميل نقطة السمت مساويا بالضرورة لعرض الراصد[55].

7_ الأفق السماوي: تسمى الدائرة العظمى على الكرة السماوية، والتي تبعد كل نقطة عليها مسافة 90 درجة من سمت الراصد بالأفق الحقيقي أو السماوي[56].

8_ الدوائر الرأسية: وهي جميع الدوائر العظمى المارة بسمت الراصد[57].

رابعا: التقدير الزمني لدرجة الارتفاع الفلكية:

تختلف الفترة الزمنية التي تحتاجها الشمس للانتقال من درجة إلى أخرى ارتفاعا أو انخفاضا عن الأفق باختلاف الأيام والفصول وخطوط العرض، بل باختلاف الوقت في كل يوم على حدة، فمثلا مقدار الدرجة بالدقائق في منتصف النهار أطول بكثير من مقدارها عند الشروق أو الغروب، ومن غير الصحيح افتراض أن الدرجة الفلكية تقدر بأربع دقائق بشكل دائم، وبالتالي فإن الوقت الذي تحتاجه الشمس لقطع 18 درجة صيفا قبل الشروق مختلف عن الوقت الذي تحتاجه لقطع نفس المسافة شتاء، وهذا يفسر اختلاف الفترة الزمنية الفاصلة بين الفجر وشروق الشمس باختلاف الشهور والفصول، وهذا جدول توضيحي ذكره المهندس محمد شوكت عودة لبيان مقدار الزمن الذي تحتاجه الشمس لقطع درجة فلكية واحدة، من الدرجة 18 إلى الدرجة 17 في الفصول المختلفة على خط عرض واحد، هو خط العرض 30[58]:

خط العرض	الشتاء	الربيع	الصيف	الخريف
30	4 دقائق و51 ثانية	4 دقائق و42 ثانية	6 دقائق و10 ثواني	4 دقائق و43 ثانية

ولو أتينا ليوم مختار بشكل عشوائي من أيام السنة، مثلا يوم عشرين من شهر أكتوبر سنة 2022 م، من أجل حساب توقيت أول ارتفاع للشمس على درجة 46 درجة فوق الأفق نهارا، قريبا من وقت الظهر، ومقدار الزمن الذي تحتاجه الشمس لتنتقل منه إلى مفارقة تلك الدرجة، في ضاحية تاجوراء من طرابلس الغرب مثلا، وأدخلنا إحداثيات الموقع الصحيحة، من خلال برنامج الحساب الفلكي لأوقات الصلاة، الصادر عن مركز الفلك الدولي[59]، فسنجد أن الشمس تكون على ارتفاع 46:00 درجة في ذلك اليوم ابتداء من الساعة: 12:19 قبل الظهر، وتستمر مرتفعة في تلك الدرجة إلى الساعة 12:52 عندما يصل ارتفاعها إلى الدرجة 46:42، ثم ينقص ارتفاعها في الساعة 12:53 إلى الارتفاع 46:41 ويستمر في التناقص حتى تصل إلى

[55] _ المرجع نفسه. 3/ 54.
[56] _ الملاحة البحرية 3/ 54.
[57] _ الملاحة البحرية 3/ 55.
[58] _ إشكاليات فلكية وفقهية حول تحديد مواقيت الصلاة. م. محمد شوكت عودة. ص 17.
[59] _ برنامج أوقات الصلاة الدقيقة. محمد شوكت عودة. موقع مركز الفلك الدولي. (astronomycenter.net)

أعلى الدرجة 45 مع الساعة 13:24 ظهرا، عندها يكون ارتفاع الشمس على الدرجة 45:59، وهو ما يعني أن الشمس في فترة انتصاف النهار في ذلك اليوم تستمر في درجة واحدة لمدة تصل إلى ساعة و5 دقائق، وكانت تلك الدرجة هي أعلى ارتفاع تصل له الشمس في ذلك اليوم، والسبب في ذلك هو عدم اعتدال مسار الشمس الظاهري اليومي في دائرة معتدلة كما قد يتوهمه بعض الناس.

الخاتمة:

تضمنت الدراسة خلاصات ونتائج مهمة، يمكن إجمالها فيما يلي:

1_ شدة التباس الفجر الكاذب بالفجر الصادق بالنسبة للراصد غير الخبير، الذي لا يدرك المعايير الرصدية الدقيقة للتمييز بينهما.

2_ عدم إمكانية رصد الفجر الكاذب بحدوده وأوصافه الدقيقة إلا في سماء مظلمة بشكل نموذجي.

3_ أن الفقهاء في نصهم على أبعاد الفجر الكاذب ذكروا أن عرضه في قاعدته لا يقل عن شبر، وارتفاعه مثل ذلك مع زيادة قليلة، لا تتجاوز ارتفاع نجم القطب أو دائرة الزوال.

4_ وجود اعتقاد خاطئ سائد عند كثير من المتقدمين بأن الفجر الكاذب يظهر ثم يختفي قبل ظهور الفجر الصادق، وظهور بعض الفقهاء والراصدين المعترضين على ذلك قديما كالقرافي والمازري والأصبحي وغيرهم.

5_ أن نفس الخطأ المتعلق باختفاء الفجر الكاذب قبل ظهور الصادق كان موجودا عند بعض المؤقتين، المعتمد على أرصادهم في تقدير درجة ظهور الفجر الصادق.

6_ أهمية التوثيق الرسمي لوصف الفجر الصادق والفجر الكاذب بشكل عملي في الليلة المظلمة، وتأكيد صحة كلام القرافي والأصبحي فيه، ثم اعتماد ذلك الوصف كمعيار دقيق للرصد في كل أعمال لجان تحديد المواقيت المستقبلية، ومناقشة الأرصاد الأخرى القديمة والحديثة بالمقارنة به.

7_ وجود ملاحظات وانتقادات على جميع الدراسات المتعلقة بتأييد الدرجات المعتمدة رسميا لتقدير وقت صلاة الفجر، وكذلك على الدراسات المقترحة لدرجات أخرى بديلة عنها.

8_ تجاهل الدراسات المعاصرة جميعا للقول بعدم انضباط وقت الفجر في درجة واحدة.

9_ اعتماد أكثر الدراسات لمبدأ المتوسط الحسابي لتقدير المعيار الصحيح لوقت الفجر الصادق، وتجاهل تأثير التقدم والتأخر الفعلي للفجر على التقدم والتأخر في الوقت المعتمد لصحة الصيام أو الصلاة، وأن المتوسط ليس هو المعيار الحقيقي لزمن الظهور في كل ليلة.

10_ أن الدرجة المعتمدة لدخول وقت الفجر في ليبيا هي درجة بين الـ 18.25 والـ 18.6، وهي غالبا 18.4 أو 18.5.

11_ أن الفترة الزمنية التي تحتاجها الشمس للانتقال من درجة إلى أخرى ارتفاعا أو انخفاضا تختلف باختلاف الأيام والفصول وخطوط العرض، بل باختلاف الوقت في كل يوم على حدة.

12_ أن السماء المرئية للراصد يمكن تقسيمها إلى خطوط طول وخطوط عرض، هي خطوط الزوال ودرجات الميل، ويقاس ارتفاعها عن الأفق بدرجات أخرى تسمى درجات الارتفاع.

13_ أن درجة ميل الشمس تختلف من شهر لآخر ومن يوم لآخر، وتغيرها سبب لتغير قوة شعاعها ومدى تأثيره في المناخ والطقس.

وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه.

قائمة بمراجع البحث ومصادره:

أولا: القرآن الكريم

رواية قالون عن نافع. رسم أبي عمرو الداني. مصحف الجماهيرية. ليبيا

ثانيا: كتب الحديث:

ـ صحيح مسلم. دار إحياء التراث العربي. بيروت.

ثالثا: شروح الحديث:

ـ إعلاء السنن. ظفر أحمد العثماني التهانوي. دار الكتب العلمية. بدون طبعة أو تاريخ.

ـ التمهيد. ابن عبد البر. وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية. المغرب. 1387 هـ.

ـ العرف الشذي شرح سنن الترمذي. محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري. دار التراث العربي. بيروت. الطبعة الأولى. 1425 هـ. 2004 م.

رابعا: المراجع الفقهية:

ـ البحر الرائق. ابن نجيم. دار الكتاب الإسلامي. بيروت. الطبعة الثانية. بدون تاريخ.

ـ الحاوى الكبير. الماوردى. دار الفكر . بيروت.

ـ الذخيرة. القرافي. دار الغرب الإسلامي. بيروت. الطبعة الأولى. 1994م.

ـ السِّيُوفُ البَواتِرُ لِمَنْ يُقَدِّمُ صَلَاةَ الصُّبْحِ عَلَى الفَجْرِ الآخِرِ. عبد الله بن عمر الحضرمي الشافعي. مركز تريم للدراسات والنشر. اليمن. الطبعة الأولى.

ـ الشرح الكبير. الدردير. دار الفكر. بيروت. بدون طبعة وبدون تاريخ.

ـ العناية شرح الهداية. محمد بن محمد البابرتي. دار الفكر. بيروت. بدون طبعة وبدون تاريخ.

ـ الفروق. القرافي. عالم الكتب. بدون طبعة وبدون تاريخ.

ـ المجموع شرح المهذب. النووي. دار الفكر. بيروت. بلا طبعة أو سنة نشر.

ـ المحلى بالآثار. ابن حزم الأندلسي دار الفكر. بيروت. بدون طبعة وبدون تاريخ.

ـ المعونة. القاضي عبد الوهاب البغدادي. المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز. مكة المكرمة.

ـ المغني. ابن قدامة. دار إحيار التراث العربي. الطبعة الأولى. 1405 هـ. 1985 م.

ـ الهداية في شرح البداية. المرغيناني. دار احياء التراث العربي. بيروت.

ـ الوسيط في المذهب. أبو حامد الغزالي. دار السلام. القاهرة. الطبعة الأولى. 1417 هـ.

ـ بلغة السالك لأقرب المسالك حاشية الصاوي على الشرح الصغير للدردير. دار المعارف. بدون طبعة وتاريخ.

ـ تحفة المحتاج في شرح المنهاج. ابن حجر الهيتمي. المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد. بدون طبعة. 1357 هـ. 1983 م.

_ رد المحتار. ابن عابدين. دار الفكر. بيروت. الطبعة الثانية. 1412هـ. 1992م.
_ شرح التلقين. المازري. دار الغرب الإسلامي. بيروت. الطبعة الأولى، 2008 م.
_ شرح مختصر خليل. الخرشي. دار الفكر. بيروت. بدون طبعة وبدون تاريخ.
_ كشاف القناع عن متن الاقناع. البهوتى. وزارة العدل. السعودية. الطبعة الاولى. 1421 هـ. 2000 م.
_ مجموع الفتاوى. ابن تيمية. مجمع الملك فهد لطباعة المصحف. المدينة النبوية. 1416هـ.1995م.
_ مواهب الجليل. محمد بن محمد الحطاب. دار الفكر. بيروت. الطبعة الثالثة. 1412هـ. 1992م.
_ نهاية المحتاج. الرملي. دار الفكر. بيروت.1404هـ/1984م.

خامسا: كتب الرقائق الفقهية:

_ إحياء علوم الدين. أبو حامد الغزالي. دار المعرفة. بيروت. بدون طبعة أو سنة نشر.
_ قوت القلوب. أبو طالب المكي. دار الكتب العلمية. بيروت. الطبعة الثانية. 1426 هـ -2005 م.

سادسا: كتب المنطق:

_ الرد على المنطقيين. ابن تيمية. دار المعرفة، بيروت. بدون طبعة أو سنة نشر.

كتب علم المواقيت والفلك:

_ الملاحة البحرية. الكلية البحرية. القوات المسلحة الليبية. ط الأولى. 1983 م.
_ اليواقيت في علم المواقيت. شهاب الدين القرافي الصنهاجي. رسالة ماجستير. جامعة أم القرى. كلية الشريعة. لجراح بن نايف الفضلي. 1428 هـ.
_ النفع العام في العمل بالربع التام. ابن الشاطر. تحقيق: أسامة فتحي. دار الكتب والوثائق القومية. نقلا عن موقع اكتب. https://oktob.io/posts/23751
_ تشريح الأفلاك في فن الهيئة. بهاء الدين محمد بن حسين العاملي. الفصل الخامس. مكتبة جامعة الملك سعود. قسم المخطوطات. الرقم 7403. ف 311557. عدد الأوراق 12. الرابط:
https://ia801305.us.archive.org/12/items/mishref_gmail_114_201509/7403.pdf
_ ناظورة الحق في فرضية العشاء وإن لم يغب الشفق. شهاب الدين المرجاني القزاني. دار الحكمة. اصطنبول. دار الفتح. الأردن. الطبعة الأولى. سنة 1433 هـ. 2012 م.
_ وسيلة الطلاب لمعرفة أعمال الليل والنهار بالحساب للحطاب. الباب الثاني عشر. الحطاب. يحيى بن محمد. مكتبة جامعة الرياض. قسم المخطوطات. الرقم 4567. ف 901/ 1عدد الأوراق 35. رقم الصنف 520 د ح. ويمكن مطالعتها على هذا الرابط https://ketabpedia.com/

سادسا: دراسات معاصرة:

_ إشكاليات فلكية وفقهية حول تحديد مواقيت الصلاة. م. محمد شوكت عودة. بحث مقدم في مؤتمر الإمارات الفلكي الثاني. أبو ظبي. سنة 2010 م. منشور في موقع المشروع الإسلامي لرصد الأهلة.

_ التقارير العلمية الخاصة بطلعات المشروع الأردني لرصد وقت الفجر الصادق. منشورات الجمعية الفلكية الأردنية. الأردن. (2/ 9/ 2009 – 12/ 6/ 2011). إعداد الراصد الفلكي: هاني محمد الضليع.

_ إيضاح القول الحق في مقدار انحطاط الشمس وقت طلوع الفجر وغروب الشفق. لمحمد بن عبد الوهاب بن عبد الرزاق الفاسي. منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت. سنة 1975. نسخة مكتبة المسجد الكبير. رقم التصنيف 252.2. رقم التسجيل 4414.

_تحديد وقت دخول الفجر عمليا بمنطقة القصيم، عبد الله عبد الرحمن المسند، عبد الله حمد السكاكر. منشورات جامعة القصيم. سنة 1432 هـ.

_ تصحيح وقت أذان الفجر. عبد الملك علي الكليب. مجلة الأزهر. فبراير سنة 1997 م_ شوال 1417 هـ.

_تعيين وقت الإمساك للصوم ووقت صلاة الفجر. ابن الخياط الزكاري الحسني، دار الكتب العلمية. بيروت.

_ دراسات المعهد القومي لبحوث الفلك والجيوفيزياء في دولة مصر. المنشورة في مجلة المعهد باللغة الإنجليزية: National Research Institute of Astronomy and Geophysics. NRIAG Journal of Astronomy and Geophysics. 2018, 2022، 2015، 2016، 2014، 2013.

_ دراسة دار الإفتاء المصرية في توقيت الفجر، لمفتي مصر، الشيخ شوقي إبراهيم علام. سنة 2017 م. رقم الفتوى: 4021.

_ قرارات المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة. قرار رقم: 46 (9/6)

_ مواقيت الصلاة في ليبيا. منشورات كلية الدعوة الإسلامية في ليبيا سنة 1370 من وفاة الرسول بحسب التقويم المعتمد في النظام السابق، 2002م، بالتعاون مع الهيئة العامة للأوقاف والمركز الليبي للاستشعار عن بعد.

سابعا: برامج حسابية:

_ برنامج أوقات الصلاة الدقيقة. محمد شوكت عودة. موقع مركز الفلك الدولي. (astronomycenter.net)

ثامنا: مواقع إلكترونية:

https://en-m-wikipedia-org.translate.goog/wiki/Bortle_Dark-Sky_Scale?_x_tr_sl=en&_x_tr_tl=ar&_x_tr_hl=ar&_x_tr_pto=ajax,sc,elem,se

_ كيف تحدد وقت صلاة الفجر. تامر أبو عميرة. مجلة النجم. مصر. 28 مارس. 2022م.
_ مقال علمي بعنوان: The Mysterious Zodiacal Light، أو: ضوء البروج الغامض. المؤلف: Joe Rao. تاريخ النشر: 24 أكتوبر 2008م. الموقع: www-space-com
_موقع معرفة: https://www.marefa.org//simplified.
_موقع: Wikipedia site:emirate.wiki
_موقع: SkyEye
الرابط: https://www-obliquity-com.translate.goog/skyeye/misc/twilight.html?_x_tr_sl=en&_x_tr_tl=ar&_x_tr_hl=ar&_x_tr_pto=sc
_موقع: EarthSky
الرابط: https://earthsky-org.translate.goog/earth/twilight-2/?_x_tr_sl=en&_x_tr_tl=ar&_x_tr_hl=ar&_x_tr_pto=sc

النظر المصلحي والبعد المقاصدي لأصول المالكية الخاصة:
(العرف، ومراعاة الخلاف)

الدكتور: رضوان غنيمي
أستاذ التعليم العالي / جامعة ابن زهر –المملكة المغربية–

مقدمة:

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين، والتابعين وتابعيهم ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، اللهم لا سهل إلا ما جعلته سهلا ، وأنت تجعل الحزن إذا شئت سهلا وبعد،

ففي ظل تنامي دعاوى جمود الفقه الإسلامي، وعدم قدرته على احتواء مستجدات الحياة المتسارعة، تظهر أهمية الخوض في هذا الموضوع من هذه الزاوية المالكية، فضلا عن كونه –في اعتقادي– يرمي إلى بناء الشخصية العلمية المغربية المالكية المنفتحة المواكبة لمستجدات الاجتهاد الفقهي المعاصر، من خلال الوقوف عند الأصول المشرقة للمذهب المالكي، المجلية لواقعيته، وسعة أفقه، ومدى مراعاته لواقع ومصالح الناس من جهة، وتحقيق مقاصد الشارع من جهة أخرى، كل ذلك من خلال سعة هذه الأصول ومدى استيعابها لواقع الناس ومستجدات حياتهم انطلاقا من مراعاة مصالحهم، وتحقيق مقصد ومراد الشارع، وهذه الحقيقة ظاهرة بيّنة في أصول هذا المذهب الخاصة، ومنها: العرف ومراعاة الخلاف، محورا هذه المداخلة باعتبارهما عنوانا لانفتاح ومرونة هذا المذهب سواء في التعاطي مع مستجدات الحياة، أو من خلال انفتاحه على باقي المذاهب بشكل جعله يتميز بهذه الخصيصة كما سنحاول بيانه في هذه المداخلة المعنونة ب " النظر المصلحي والبعد المقاصدي لأصول المالكية الخاصة (العرف ومراعاة الخلاف)"

وقد انتظم عقد هذه المداخلة على الإجمال في مقدمة ومبحثين وخاتمة.

مما لاشك فيه أن الاجتهادات الفقهية المذهبية كانت وما تزال حاضرة مواكبة للتغيرات، والمستجدات التي تعرض للمكلف على جميع المستويات، ومن المعلوم أيضا هذه المواكبة والمصاحبة قد اختلفت مستوياتها من مذهب إلى آخر، وقد بقي المذهب المالكي حاضرا بقوة يؤطر هذه المستجدات و يُخضعها لشرع الله، ساعده في ذلك واقعيته، ومرونته، وسعة أصوله المعتبرة لمقصد الشرع ومصلحة المكلف، وقد ظهر هذا النَّفس المقاصدي وهذا البعد المصلحي بشكل جلي في الأصول التي اختص بها المذهب المالكي وتوسع في إعمالها حتى أصبحت وصفا له: وهي عمل أهل المدينة والمصلحة المرسلة وسدّ الذرائع والعرف ومراعاة الخلاف.

المبحث الأول: مراعاة الخلاف.

وفي هذا الأصل دليل على براعة المالكية وسعة الأفق لديهم في قبول الاختلاف المبني على الاجتهاد، فضلا عن كونه من أبرز الدلائل على ظنية الاجتهادات الفقهية، والبراعة فيه حاضرة فيما ينبني على إعمال هذا الدليل ؛لأنه في حقيقته جمع بين دليلين، حتى اعتبره بعض أعلام المالكية من حسنات هذا المذهب قال عنه أبو العباس القباب: "فاعلم أن مراعاة الخلاف من محاسن هذا المذهب"[1]، كما نصوا على حضوره في فتاويهم واجتهاداتهم، قال الشاطبي: ومراعاة الخلاف أصل في مذهب مالك، ينبني عليه مسائل كثيرة"[2]. وقد عمل به الإمام مالك تارة ولم يعمله أخرى، فكانت نتيجة ذلك اختلافهم في عدّه من أصول المذهب أولا، حتى قال أبو عبد الله بن الحاج[3]: "أما مراعاة الخلاف فتارة وتارة"[4]، وقال ابن أبي كف[5]:

وَرَعْيُ خُلف كان طَوْرا يَعْمَل بِه وعنه كان طورا يَعْدِلُ[6]

وهذا التردد من الإمام مالك في إعمال هذا الدليل نتج عنه فهم خاطئ لحقيقة اعتبار مراعاة الخلاف أصلا من أصول المالكية، فاعتبر بعض الفقهاء هذا اضطرابا في منهج الإمام مالك تجاه هذا الأصل، وبالتالي لم يعدّوه ضمن أصول مذهبه، والحقيقة بخلاف هذا إذا ما علمنا أن تأرجح الإمام مالك بين اعتبار هذا الأصل تارة والعدول عنه تارة أخرى، مردّه إلى الشروط الخاصة التي اشترطها الإمام مالك للعمل بهذا الأصل.

مراعاة الخلاف لغة

تأتي المراعاة في اللغة بمعان لا تخرج في مجملها عن ملاحظة الشيء واعتباره ومراقبته، يقال: راعيت أمر فلان، إذا نظرت إلى ما يصير إليه أمره ، ومنه مراعاة الحقوق، أي ملاحظتها واعتبارها [7].

وأصل المراعاة مادة رعى، وهي تدور في الاستعمال اللغوي على معنيين أولهما:

---

[1] _ المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي علماء أفريقيا والأندلس والمغرب للونشريسي، جماعة من المؤلفين بإشراف د. محمد حجي 388/6، بيروت، ط دار الغرب الإسلامي 1995م.

[2] _ الاعتصام للشاطبي 2/ 101 بيروت ،ط دار الفكر 2003م

[3] _ هو أبو عبد الله محمد الطالب بن حمدون بن الحاج، أحد كبار فقهاء المالكية قاضي الجماعة بمراكش ثم فاس، توفي في 1273 هـ للاستزادة ينظر شجرة النور الزكية في طبقات المالكية ص 401

[4] _ حاشية الطالب بن الحاج على شرح ميارة على المرشد المعين على الضروري من علوم الدين ،ط الأميرية 16/1

[5] _ هو أبو العباس أحمد بن أبي كف من فقهاء المغرب في القرن الثالث عشر ، من أشهر مؤلفاته منظومته لأصول المذهب المالكي.

[6] _ إيصال السلك في أصول مذهب مالك ص 130

[7] _ الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لإسماعيل بن حماد الجوهري مادة: خلف 6/2358 ،معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس (2/408).

المراقبة والحفظ للشيء، وثانيهما: الرجوع.[1]

أما الخلاف فهو ضد الوفاق، كما أن الاختلاف ضد الاتفاق، وخالفه يخالفه مخالفة وخلافا ،أي جاء بما يضاده ويغايره[2].

قال الراغب الأصبهاني: والاختلاف والمخالفة: أن يأخذ كل واحد طريقا غير طريق الآخر في حاله وأقواله، والخلاف أعم من الضد، لأن كل ضدين مختلفان، وليس كل مختلفين ضدين[3] .

والخلاف والاختلاف عند الفقهاء هو أن تكون اجتهاداتهم وآراؤهم وأقوالهم في مسألة ما متغيرة، كأن يقول بعضهم: هذه المسألة حكمها الوجوب، ويقول البعض: حكمها الندب، ويقول البعض: حكمها الإباحة وهكذا[4].

مراعاة الخلاف في الاصطلاح باعتبار التركيب الإضافي

والمتتبع لاستعمالات الفقهاء لهذا المصطلح يلحظ بجلاء أنها لم تبتعد في مجملها عن المعنى اللغوي، بل وجدناه محتويا للمعنيين اللغويين السالفين أي: – مراقبة الشيء والرجوع إليه – ذلك أن دليل مراعاة الخلاف إذا أطلق عند الأصوليين انصرف الذهن معه إلى مراقبة مذهب المخالف وتتبعه، وحفظه، على أساس الرجوع إليه والاستعانة به في حال وقوع النازلة التي تُحوجُ الفقيه إلى إعمال لازم دليل المخالف مع أن أصل مذهبه مخالفته ابتداء، فهذا المفهوم الاصطلاحي جمع ما تفرق في التعريف اللغوي ،لأن الفقيه حفظ المذهب المخالف واستصحبه حتى إذا اضطر إلى إعماله رجع إليه.

ولن أطيل النفس في الحديث عن تعريفات هذا الدليل، ولا عن مواقف الفقهاء منه، سواء داخل المذهب أو خارجه، وسأقتصر على ما يتحقق به المراد منها، ومن ذلك ما عرفه به الإمام القباب في إطار جوابه عن سؤال للإمام الشاطبي فقال: "وحقيقة مراعاة الخلاف هو إعطاء كل واحد من الدليلين حكمه"[5]

ولا يخفى أثر العموم الذي يطبع هذا التعريف، وعرفه ابن عرفة الورغمي التونسي بقوله: " إعمال دليل في لازم مدلوله الذي أعمل في نقيضه دليل آخر"[6].

شرح التعريف

فقوله: "إعمال دليل"، أي دليل المذهب المخالف ، وقوله: "في لازم مدلوله" قيد أخرج به إعمال الدليل في كامل مدلوله ؛ لأن هذا ليس مراعاة للخلاف ، وإنما إعمال للدليل وخروج من الخلاف، والفرق بين القاعدتين والأصلين كبير؛

---

[1] _ مقاييس اللغة (2/408).

[2] – لسان العرب لابن منظور، مادة خلف 90/9

[3] _ مفردات غريب ألفاظ القرآن للراغب الأصبهاني ص 294

[4] – نظرية التقعيد الفقهي وأثرها في اختلاف الفقهاء الدكتور محمد الروكي ص: 179

[5] – المعيار المعرب للونشريسي 388/6

[6] _ شرح الرصاع على حدود ابن عرفة 263/1

لأن إعمال دليل المخالف في مراعاة الخلاف هي مراعاة جزئية تقتضي اعتبار المذهب الأصلي من وجه ومذهب المخالف من وجه آخر، وهذا النوع لا يعرفه غير المالكية.

أما الخروج من الخلاف، فبالرغم من الاستعمال الواسع له من قبل الفقهاء قديما وحديثا إلا أن الباحث لا يكاد يجد له تعريفا خاصا باعتباره مركبا إضافيا، باستثناء بعض محاولات المتأخرين والمعاصرين، ولعل مردّ ذلك إلى عدم حاجة الفقهاء إلى تعريفه؛ لانطباعه في أذهانهم بشكل جعل معناه واضحا جليا، باعتباره مراعاة كلية تقتضي إهمال المذهب والعدول عنه إلى مذهب المخالف في نازلة بعينها، وهذا النوع معروف عند الفقهاء في مختلف المذاهب الفقهية، ومثاله ما أورده القرطبي في معرض تفسيره لقول الله تعالى: "وإذا قيل لهم اركعوا لا يركعون"[1] .

يقول الإمام: "ذكر أن مالكا –رحمه الله –دخل المسجد بعد صلاة العصر، وهو ممن لا يرى الركوع بعد العصر، فجلس ولم يركع، فقال له صبي: يا شيخ قم فاركع، فقام فركع ولم يحاجه بما يراه مذهبا، فقيل له في ذلك، فقال: خشيت أن أكون من الذين إذا قيل لهم اركعوا لا يركعون"[2].

وحاصل الفروق بين مراعاة الخلاف والخروج من الخلاف ما يلي:

1_ أن مراعاة الخلاف في أصلها عند من يقول بها من الفقهاء المعتدّ بفقههم قائمة بالأساس على مراعاة مصلحة المكلف والتيسير عليه ورفع الحرج عنه، ومحاولة إيجاد الحل الشرعي لما تلبس به باعتماد قول مذهب آخر له حظ من النظر.

أما الخروج من الخلاف بالنسبة للفقيه فيبقى دافعه ورع وتحرز المجتهد احتياطا لدينه.

2_ مراعاة الخلاف لا يُصار إليها –عند المالكية–إلا بعد وقوع النازلة تخفيفا على المكلف، ومراعاة للمصالح والمفاسد.

أما الخروج من الخلاف فلا يكون إلا قبل النازلة، لأن الدافع إليه كما تقدم هو الاحتراز والاحتياط للدين.

3_ مراعاة الخلاف وإعمالها في بعض النوازل لا يبتّ فيه إلا الفقيه المجتهد المؤهل للنظر في المصلحة ومدى اعتبارها أو إلغائها، وتقدير حجم الضرورة الموجبة للتخفيف والتيسير ورفع الحرج على المكلف، ولأن الفقيه مطالب بالنظر في الأدلة والمقارنة بينها إذ ليس كل خلاف يراعى، وإنما الخلاف المعتبر، يقول الإمام الشاطبي: " مراعاة الأقوال الضعيفة أو غيرها شأن المجتهدين من الفقهاء"[3].

---

[1] _ سورة المرسلات، الآية 48

[2] _ الجامع لأحكام القرآن لمحمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي الأندلسي، أبو عبد الله، القرطبي ج21 ص580 ، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة ،سنة النشر: 1427 -2006

[3] _ فتاوى الشاطبي ص 119

أما الخروج من الخلاف فيتصور وقوعه من العالم وغيره والمجتهد وغيره، لأن دافعه كما تقدم الورع والاحتياط للدين.

4_ مراعاة الخلاف لا تقتضي تجاوز دائرة الاختلاف إلى دائرة الاتفاق؛ لأن فيه جمعا بين دليل المذهب الأصلي والمذهب المخالف.

أما الخروج من الخلاف ففيه عدول عن المذهب الأصلي بالكلية، والانتقال إلى دائرة الاتفاق التام مع المذهب الآخر، ومثاله ما صدر عن الإمام المازري لما كان يجهر بالبسملة في الفاتحة ونقله عنه أبو حفص الميناجيّ[1] قال: صليت خلف الإمام أبي عبد الله المازري، فسمعته يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله رب العالمين، ولما خلوت به قلت له: يا سيدي سمعتك تقرأ في صلاة الفريضة كذا، فقال: أو قد تفطنت لذلك، فقلت له: يا سيدي أنت اليوم إمام في مذهب مالك، ولا بد أن تخبرني، فقال لي: اسمع يا عمر: قولٌ واحد في مذهب مالك أن من قرأ بسم الله الرحمن الرحيم في الفريضة لا تبطل صلاته، وقول واحد في مذهب الشافعي أن من لم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم بطلت صلاته، فأنا أفعل ما لا تبطل به صلاتي في مذهب إمامي وتبطل بتركه في مذهب غيره، لكي أخرج من الخلاف.[2]

بعض فروع المالكية في الأخذ بمراعاة الخلاف

أ_ نكاح الشغار.

وكما يقال بالمثال يتضح المقال: نكاح الشغار: وصورته أن يشترط كل ولي على الآخر أن يزوجه وليته مقابل أن يزوجه بدوره وليته، زوجني ابنتك أزوجك ابنتي أو زوجني أختك أزوجك أختي، أي مقابلة البضع بالبضع قال ابن عاصم:

والبُضْعُ بالبُضْعِ هو الشِّغارُ وعَقْدُهُ ليس له قَرارُ[3]

فذهب المالكية إلى منع هذا النكاح وإذا انعقد فهو فاسد يجب فسخه؛ لأنه معدوم شرعا، والقاعدة أن "المعدوم شرعا كالمعدوم حسا"[4] خلافا للحنفية الذين أجازوه، لأنه عندهم قد استوفى شروط وأركان العقد، ومسألة مقابلة البضع بالبضع عندهم لا تؤثر في العقد، لأن النكاح عندهم مؤبّد أدخل فيه شرط فاسد، والشروط الفاسدة عندهم لا تبطل

[1]_ هو تقي الدين أبو حفص عمر بن عبد المجيد بن عمر بن حسين القرشي، العبدري المعروف بالميانجيّ، ويقال: الميانشي، المالكي، المتوفى سنة (580هـ) من مؤلفاته: ما لا يَسَعُ المحَدِّثَ جَهْلُه، معجم البلدان 239/5.

[2]_ إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام أبي عبد الله مالك لأحمد بن يحيى الونشريسي ص 186 ،تحقيق: الصادق بن عبد الرحمن الغرياني، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ط 1 1427 هـ - 2006 م

[3]_ البهجة في شرح التحفة لأبي الحسن التسولي 431/1

[4]_ نظرية التقعيد الفقهي وأثرها في اختلاف الفقهاء للدكتور محمد الروكي: ص 456. نشر كلية الآداب والعلوم الإنسانية الرباط، ط1 سنة 1994م.

العقد، وإنما يلغى الشرط ويصحّح العقد[1]، فالمذهبان مخالفان، والنكاح قد وقع وترتبت آثاره، (الأبناء) وهي حقوقهم في النسب والإرث، وهما مصلحتان عظيمتان لا يمكن تفويتهما، فوجدنا الامام مالكا هنا يأخذ بالمذهب المخالف مراعاة للمصلحة، ويظهر إعماله لمراعاة الخلاف في حكمه بالفسخ وفق أصل مذهبه، مع ضمان حق الأبناء في النسب والإرث، وهو لازم دليل المخالف، وهذا دال على أن المالكية لا يعملون هذا الدليل إلا إذا اضطروا للبحث عن مخرج معتبر من وجه بعد وقوع النازلة لا قبلها.

ب_ من دخل مع الإمام في صلاته فنسي تكبيرة الافتتاح

إذا دخل المأموم المسبوق مع الإمام وهو راكع، فكبر للركوع ناسيا تكبيرة الإحرام، فقد حكم المالكية بجواز إتمام صلاته وعدم قطعها، مراعاة لمن قال بأن تكبيرة الركوع تجزئ عن تكبيرة الإحرام، لأنه بدخوله في الصلاة تكون ذمته قد شغلت عملا بقاعدة الشروع في العبادة يلزم إتمامها.

روى سحنون عن مالك –رحمه الله– أنه قال: فيمن دخل مع الإمام في صلاته فنسي تكبيرة الافتتاح: إن كان كبر للركوع ينوي بذلك تكبيرة الافتتاح أجزأته صلاته، وإن لم ينو بتكبيرة الركوع تكبيرة الافتتاح فليمض في صلاته ولا يقطعها، فإذا فرغ من صلاته مع الإمام أعادها.

وقال مالك ـ فيما بلغه أنه قال: " إنما أمرت من خلف الإمام بما أمرته به لأني سمعت أن سعيد بن المسيب قال: يجزئ الرجل مع الإمام إذا نسي تكبيرة الافتتاح تكبيرة الركوع. قال: وكنت أرى ربيعة بن أبي عبد الرحمن يعيد الصلاة مرارا فأقول له: مالك يا أبا عثمان؟ فيقول: إني نسيت تكبيرة الافتتاح، فأنا أحب له في قول سعيد أن يمضي، لأني أرجو أن يجزئ عنه، وأحب له قول ربيعة أن يعيد احتياطا، وهذا في الذي مع الإمام. وذكر القاضي عبد الوهاب استحباب ذلك، وإن اختار المأموم أن يقطع ويبتدأ، فله ذلك.[2]

حجية العمل بمراعاة الخلاف

1. قصة ولد زمعة

اختصم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة في غلام إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال سعد: إنه ابن أخي عتبة عهد به إلي انظر شبهه، وقال عبد: هو أخي ولد على فراش أبي من وليدته، فنظر الرسول صلى الله عليه وسلم إليه، ثم حكم به لعبد بن زمعة وقال: "الوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الحَجَرُ، وَاحْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ " عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أخيه سعد بن أبي وقاص أن ابن وليدة زمعة مني فاقبضه، قالت: فلما كان عام الفتح

[1] _ حدود ابن عرفة 265/1

[2] _ المدونة الكبرى سحنون 1/ 161 . 162

أخذه سعد بن أبي وقاص؛ و قال: ''ابن أخي قد عهد إلي فيه'' فقام عبد بن زمعة فقال: ''أخي وابن وليدة أبي ولد على فراشه فتساوقا إلى النبي صلى الله عليه وسلم؛ فقال سعد: يا رسول الله؛ ابن أخي كان قد عهد إلي فيه. فقال عبد ابن زمعة: أخي وابن وليدة أبي ولد على فراشه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم'' هو لك يا عبد بن زمعة''؛ ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم: ''الولد للفراش وللعاهر الحجر''؛ ثم قال لسودة بنت زمعة زوجِ النبي صلى الله عليه وسلم: احتجبي منه لما رأى من شبهه بعتبة[1].

وجه الاستدلال:

أن النبي صلى الله عليه وسلم حكم به لصاحب الفراش وهو زمعة، ثم أمر سودة بالاحتجاب منه لما رآه من الشبه بعتبة، وهذا دليل على إعماله صلى الله عليه وسلم للدليلين معا، وإلا فلا مسوغ لأن تحتجب منه سودة، لأنه أخوها.

2_النكاح بغير ولي

قوله عليه الصلاة والسلام: "أَيُّمَا امْرَأَةٍ تزوجت بِغَيْرِ إِذْنِ وليها، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَإِنْ دَخَلَ بِهَا فَالْمَهْر لها بما أصاب منها"[2].

فالرسول صلى الله عليه وسلم أثبت هنا أيضا مشروعية العمل بهذه القاعدة، فحكم بالبطلان ابتداء على من زوجت نفسها دون ولي، وهذه صورة تقتضي ألا تستحق مهرا ولا غيره من الحقوق، لكن إذا وقع الزواج بهذه الصفة، فإن الزوجة تستحق المهر، اعتبارا لآثار الزواج، فيكون بينهما التوارث، ويثبت النسب للأولاد.

فالبعد المصلحي والمقاصدي ظاهر جلي في الفقه المالكي من خلال هذا الأصل، مما يجعله من أعمق المذاهب الفقهية استحضارا لروح الشريعة ومقاصدها ومآلاتها، خصوصا عندما يتعلق الأمر بالضروريات الخمس، بل تفوق المالكية على غيرهم في العناية بها ومنع المساس بها، ولعل أصل مراعاة الخلاف قد ساعدهم في تحقيق هذا التميز الذي وجدناه حاضرا بقوة عند فقهاء الصحابة، صورة ذلك من جعلت لنفسها وليين، فزوجها الأول ثم زوجها الثاني دون علمه بزواجها، ودون علمها هي بزواجها الأول، ودخل بها الثاني فهو أحق بها رغم أن عقده عليها باطل لزواجه بمتزوجة، لكن لما كان الزواج قد تم وترتبت آثاره أمضاه عمر مراعاة لحق الزوجة في الإرث.

شروط العمل بمراعاة الخلاف

اشترط المالكية لإعمال مراعاة الاختلاف جملة من الشروط منها:

1_ ألا تؤدي مراعاة الاختلاف إلى خرق الإجماع

[1]_ الموطأ، كتاب الأقضية، باب القضاء بإلحاق الولد بأبيه، رقم: 1418

[2]_ سنن أبي داود ،كتاب النكاح باب الولي، رقم الحديث 2083

كمن تزوج بدون ولي، ولا شهود، وبأقل من ربع الدينار في الصداق، فهذه الصورة مجتمعة لم يقل بها أحد من الفقهاء، ولو عرضت هذه الصورة على المالكية لكانت عندهم فاسدة، ولو عرضت على الأحناف لكانت فاسدة كذلك، وعند الشافعية أيضا، وهذا الفعل هو المسمى عند الفقهاء بالتلفيق بين المذاهب، وهو ممنوع شرعا.

فالمهر بدانق وهو سدس الدرهم لم يقل به سوى الشافعية، والعقد دون ولي لم يقل به سوى الحنفية، والعقد دون شهود نقل فقط عن المالكية.

2_ أن يكون الذي يراعي الخلاف مجتهدا.

فليس كل أحد مؤهلاً لهذه المهمة، ولو فتح الباب أمام الجميع لضاع المذهب، ولأجل ذلك تشدد المالكية في لشرط المراعي أن يكون مجتهدا، قال الشاطبي: " مراعاة الأقوال الضعيفة أو غيرها شأن المجتهدين من الفقهاء...وليس إلينا معشر المقلدين"[1]

وهو المعنى نفسه الذي أكده مياره الفاسي في قوله: " هذا –يقصد مراعاة الخلاف–من دأب المجتهدين الناظرين في الأدلة فبحيث ترجّح عندهم دليل الغير أعملوه، وحيث لا أهملوه[2]".

من خلال هذا الشرط تظهر مدى العناية التي أولاها المالكية لخدمة هذا الأصل من مذهبهم، مع مراعاة ما قرروه في مذهبهم من أن الترجيح والتخريج في المذهب من أقسام الاجتهاد المعتبر على جواز القول بتجزؤ الاجتهاد.

3_ألا يخرج الفقيه عن المذهب بالكلية.

لأن فعله هذا يسمى خروجا من الخلاف لا مراعاته.

4_ أن يراعى الخلاف المشهور

لأن الخلاف منه المعتبر ومنه غير المعتبر، فليس كل خلاف يراعى، وقد نص فقهاء المالكية على هذا الشرط صراحة حفاظا على حاكمية الشريعة وقداسة أحكامها، قال ابن عبد السلام: " والذي ينبغي أن يُعتقد أن الإمام مالكا إنما يراعي ما قوي دليله"[3].

ولعل هذا الشرط مما يُفكّ به لغز إعمال الإمام مالك مراعاة الخلاف تارة وإهماله أخرى.

[1] _ فتاوى الشاطبي، تحقيق أبو الأجفان ص 119
[2] _ شرح تحفة ابن عاصم لمياره الفاسي 7/1
[3] _ شرح حدود ابن عرفة للرصاع 269/1

خلاصة

من خلال هذا الجرد السريع، يتضح بجلاء أن مراعاة الخلاف عند المالكية أشبه بالمنفذ الذي يهرع إليه الفقيه لمعالجة النوازل والقضايا الطارئة الواقعة، حتى لا يفوت على المكلف ما هو من المصالح المعتبرة شرعا، لأجل ذلك كان مالك لا يعمله إلا عند الحاجة، كما أن إعماله لدى المالكية يعتبر من أهم العوامل التي أسهمت في سد الطريق أمام تسرب التعصب المذهبي المقيت لمذهبهم، كما يقرب المسافات بين الاتجاهات الفقهية التي قد تبدو متباينة، لسان حاله يعرب عن تفرق الحق بين الفقهاء، دون أن يكون حكرا على مذهب بعينه أو مجتهد بعينه.

بل القاعدة كما قررها الشافعي: رأيي صواب يحتمل الخطأ، ورأي غيري خطأ يحتمل الصواب.

المبحث الثاني: أصل العرف

تمهيد:

العرف في حقيقته لا يعدو أن يكون ضربا من الاستصلاح، ذلك أن الفقيه المجتهد حين يراعي عادات الناس وأعرافهم للفصل بينهم فيما نشأ بينهم، إنما راعى في الحقيقة مصالحهم المرسلة المعتبرة دون تصريح، أي التي لم ينص عليها الشرع بنص خاص اعتبارا أو إلغاء، لكن شهدت لها عمومات الشريعة، وقد أُعمل هذا الدليل بهذا المعنى من قِبل الفقهاء جميعا، لكن توسع الإمام مالك في الأخذ به، واعتباره دليلا مستقلا ينبني عليه حكم شرعي، حتى صار وكأنه خاص به، ويسمى هذا الأصل كذلك بالعادة والعمل، قال ابن عابدين:

والعرف في الشرع له اعتبار لذا عليه الحكم قد يدار[1]

وقد عرف بتعاريف كثيرة منها:

ما عرفه به ابن عابدين حيث يقول: العادة مأخوذة من المعاودة، فهي بتكررها ومعاودتها مرة بعد أخرى صارت معروفة، مستقرة في النفوس والعقول متلقاة بالقبول من غير علاقة ولا قرينة، حتى صارت حقيقة عرفية، فالعادة والعرف بمعنى واحد.[2]

والملاحظ في هذا التعريف أنه يساوي بين العادة والعرف بشكل تام، خلافا لمن ذهب إلى أن العرف خاص بالمعاملات كما هو الحال مع بعض المتأخرين أمثال عبد الوهاب خلاف الذي عرف العرف بقوله: العرف ما اعتاده الناس من المعاملات واستقامت عليه أمورهم.[1]

[1] _ مجموعة رسائل ابن عابدين 112/2
[2] _ مجموع رسائل ابن عابدين 114/2

وعرفه النسفي في مستصفاه بقوله: «ما استقرت في النفوس من جهة العقول، وتلقته الطباع السليمة بالقبول»[2]. -وهو المختار عندي-.

شرح التعريف

أما قوله: ما استقر في النفوس فالمقصود به كل ما اعتادته النفوس وعملت به حتى ألفته وصار عندها سجية، وفيه قيد خرجت به العوائد والأعراف العارضة التي تزول ولا تستقر.

أما قوله: من جهة العقول: فهو قيد آخر أخرج به ما ألفته النفوس من جهة الهوى والتشهي، كما هو الحال في أعراف كثيرة وعادات عديدة ألفها الناس، وهي مخالفة للشرع، بل للفطرة السليمة.

أما قوله: تلقته الطباع السليمة بالقبول: فمقصوده ما اصطلح وتواضع على اعتباره عرفا ذوو العقول السليمة الراجحة، ممن يتوسم فيهم الخير والصلاح من أهل النهى، وفي الآن نفسه قيد أخرج به ما لم تتلقه الطباع السليمة بالقبول، وما تلقته الطباع غير السليمة بالقبول أيضا، فكل ذلك غير داخل تحت مسمى العرف الذي نتحدث عنه بوصفه أصلا من أصول المذهب التي يصار إليه، بل ونخصص به النص العام.

أنواع العرف

ينقسم العرف باعتبارات متعددة إلى أنواع مختلفة منها:

1_ **باعتباره عرفا قوليا وفعليا.**

أ_ العرف القولي:

وهو ما اعتاده الناس من إطلاق بعض الألفاظ على بعض المعاني، كالدابة مثلا يفيد بوضعه كل ما يدبّ على الأرض، لكن اقتضى عرف الناس أنه إذا أطلق انصرف الذهن إلى ذوات الأربع، وتعارفهم أيضا على أن الولد إذا أطلق أريد به الذكر، مع أن معنى اللفظ بوضعه يفيد الذكر والأنثى قال تعالى: " يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين"[3] وتعارفهم على أن السمك ليس لحما والله تعالى يقول: وَهُوَ ٱلَّذِي سَخَّرَ ٱلْبَحْرَ لِتَأْكُلُواْ مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا[4].

ب_ العرف الفعلي:

---

[1] _ أصول الفقه لعبد الوهاب خلاف ص 273

[2] _ المستصفى لحافظ الدين النسفي ص 50، **شرح الكوكب المنير 4 / 448، التعريفات لعلي بن محمد بن علي الجرجاني ص 193، والكليات ص 617** .

[3] _ سورة النساء، الآية 11

[4] _ سورة النحل، الآية 14

عرف عملي، وهو ما اعتاده الناس من أعمال أو أفعال، حتى يصير هذا العمل حقيقة عرفية فيه، ويكون الأصل اللغوي مهجوراً أو كالمهجور، ومن ذلك تخصيص المغاربة يوم الجمعة بطعام معين، ودخول الحمام دون تعيين الوقت وقدر الماء، وكذلك الجلوس في المقاهي...

2_ باعتبار العرف العام والعرف الخاص.

أ_ العرف العام: وهو العرف الذي يجري على كافة أهل البلد، فلا تختص به طائف دون أخرى، كتعجيل جزء من الصداق وتأجيل الباقي.

ب_ العرف الخاص: هو العرف الذي يجري على فئة دون غيرها، كالتجار والصناع والحرفيين، وهذا النوع يرجع إليه للفصل بين أهله فقط.

3_ باعتبار العرف المشروع والعرف الممنوع.

أ_ العرف المشروع: وهو الذي يوافق الشريعة، وهذا هو المقصود بالعرف إذا أطلق، وهو المعتبر دليلا، وهو محل بحثنا.

ب_ العرف غير المشروع: وهو العرف أو الأعراف التي اعتادها الناس، وربما ألفوها، ولكنها في حقيقتها تصادم الشريعة وتخالفها، وما أكثر الأعراف الفاسدة في أعراس الناس ومآتمهم، ومعاملاتهم، وبيوعاتهم، وأقوالهم، قال الدكتور الزرقا: "إذا كانت العادة مصادمة للأدلة الشرعية فلا عبرة بها".[1] قال محمد مولود الشنقيطي :

فالعرف إن صادم أمر الباري وجب أن ينبذ بالبراري[2]

دليل حجية العرف

احتج المالكية بجملة من الأدلة الشرعية من نصوص الوحي، قرآنا وسنة، على جواز مشروعية العرف باعتباره دليلا يرجع إليه لمعرفة الأحكام وبنائها عليه، وقد أشرنا من قبل إلى أن العرف لا يعدو كونه ضربا من الاستصلاح، وبالتالي تكون أدلة الفرع هي أدلة الأصل، لكن لا بأس بإيراد بعض الأدلة الخاصة التي احتج بها المالكية، ومن ذلك:

أ_ من القرآن الكريم.

1_ قول الله تعالى: "خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين"[3]

[1] _ المدخل للزرقا 902/1

[2] _ شرح زاد المستقنع لمحمد المختار الشنقيطي ص127

[3] _ سورة الأعراف، الآية 199

فالخطاب في الآية موجه للنبي صلى الله عليه وسلم يأمره بأخذ العفو والأمر بما تعارف الناس عليه بطباعهم السليمة المحكومة بالشرع، ووجه الاستدلال أن أمر الله عز وجل نبيه بتحكيم العرف دليل على اعتباره في الشرع، وقد أقرت الشريعة بالفعل أعرافا كثيرة كانت معروفة في الجاهلية، بعد أن عدّلتها وصححتها وأزالت عنها ما التصق بها من شوائب الجهل، ومعالم الفطر المنحرفة، ومثال ذلك عدة المتوفى عنها: قَالَتْ زَيْنَبُ: وَسَمِعْتُ أُمِّي أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقُولُ: "جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ الله، إِنَّ ابْنَتِي تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا وَقَدْ اشْتَكَتْ عَيْنَيْهَا أَفَتَكْحُلُهُمَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا، مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ لَا، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَة أَشْهُرٍ وَعَشْر، وَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ، قَالَ حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ: فَقُلْتُ لِزَيْنَبَ: وَمَا تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ؟ فَقَالَتْ زَيْنَبُ: كَانَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا دَخَلَتْ حِفْشًا وَلَبِسَتْ شَرَّ ثِيَابِهَا وَلَمْ تَمَسَّ طِيبًا وَلَا شَيْئًا حَتَّى تَمُرَّ بِهَا سَنَةٌ، ثُمَّ تُؤْتَى بِدَابَّةٍ حِمَارٍ أَوْ شَاةٍ أَوْ طَيْرٍ فَتَفْتَضُّ بِهِ، فَقَلَّمَا تَفْتَضُّ بِشَيْءٍ إِلَّا مَاتَ، ثُمَّ تَخْرُجُ فَتُعْطَى بَعْرَةً فَتَرْمِي بِهَا ثُمَّ تُرَاجِعُ بَعْدُ مَا شَاءَتْ مِنْ طِيبٍ أَوْ غَيْرِهِ قَالَ مَالِكٌ: وَالْحِفْشُ الْبَيْتُ الرَّدِيءُ، وَتَفْتَضُّ تَمْسَحُ بِهِ جِلْدَهَا كَالنُّشْرَةِ"[1].

كانت هذه الأعراف الفاسدة سائدة في المجتمع الجاهلي، فلما جاء الإسلام أبطل هذه العادات والأعراف الفاسدة، وأقر الأصل الذي هو العدة.

2_ استدلوا أيضا بقول الله تعالى: "وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف"[2].

ووجه الدلالة أن الآية نص في الاحتكام إلى العرف في بعض التقديرات الشرعية كالطلاق إذا وقع فقد وجبت النفقة على المطلقة ومولودها، فإن لم يتفقا في تقديرها فإن الشرع يحيلهما على عرف البلد، ضابطا لمقدار هذه النفقة، وهو المعنى الذي ذهب إليه الإمام الطبري في معرض تفسيره للمعروف في الآية حين قال: إذا كان الله ذكره قد علم تفاوت أحوال خلقه بالغنى والفقر، وأن منهم الموسع والمفتر وبين ذلك، فأمر كلا أن ينفق على من لزمته نفقته من زوجته وولده على قدر ميسرته.[3]

3_ استدلوا أيضا بقوله تعالى: " ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف"[4].

ووجه الدلالة هنا أن النص رد الضابط في حقوق وواجبات الزوجة إلى العرف، فلا تطالب بما هو خارج عنه، ولا تُحرم ما هو منصوص عليه به.

ب_ من السنة النبوية

[1]_ موطأ الإمام مالك، كتاب الطلاق، باب ما جاء في الإحداد.

[2]_ سورة البقرة، الآية 233

[3]_ جامع البيان في تأويل القرآن للطبري509/2

[4]_ سورة البقرة، الآية 228

استدلوا بالحديث الموقوف عن عبد الله بن مسعود " ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن"[1].

ووجه الدلالة هنا أن ما تعارف عليه المسلمون وألفوه واطمأنت إليه نفوسهم –ولا تطمئن نفوسهم وفطرهم السليمة إلى لما يقبله الشرع– فهو عند الله مقبول مشروع.

2_ عن عائشة أن هند بنت عتبة قالت يا رسول الله، إن أبا سفيان رجل شحيح، وليس يعطيني ما يكفيني وولدي إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم، فقال: خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف[2].

ووجه الاستدلال هنا: أن النبي صلى الله عليه وسلم قد احتكم إلى العرف في استفتاء هند جواز الاستمرار في الأخذ من مال زوجها دون علمه بسبب بخله، فأحالها النبي صلى الله عليه وسلم على العرف.

ج_ استدلوا أيضا بمجموعة من القواعد الفقهية المتفق عليها:

قاعدة: « العادة محكمة [(3)] »،

المعروف عرفا كالمشروط شرطا[4].

المعلوم بالعادة كالمشروط بالنص، أو العرف كالشرط، والعرف كالنص[5].

التعيين بالعرف كالتعيين بالنص[6].

د_ ومن جميل ما يمكن الاستدلال به أيضا ما نُقل عن الإمام علي رضي الله تعالى عنه أنه كان ينشد:

إنّ المكارم أخلاقٌ مطَهَّرةٌ فالعقلُ أوَّلُها والدِّينُ ثانيها
والعِلْمُ ثالثُها والحِلْمُ رَابِعُها والجُودُ خامِسُها والعُرْفُ سَادِيها
والبِرُّ سابِعُها والصَّبْرُ ثامِنُها والشُّكْرُ تاسِعُها واللِّينُ عاشِيها[7]

بعض التطبيقات الفقهية للعرف عند المالكية.

[1]_ هذا حديث موقوف على عبد الله بن مسعود وتكملته : « ما رآه المسلمون سيئاً فهو عند الله سيء » ، أخرجه الحاكم في المستدرك ، كتاب معرفة الصحابة رقم (4465) وقال : حديث صحيح الإسناد.

[2]_ صحيح البخاري، كتاب النفقات، باب إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها بالمعروف.

[3]_ الأشباه والنظائر لابن نجيم ص 93، جمع الجوامع مع شرح المحلى 2 / 356 ، شرح الكوكب المنير 4 / 448 ، الأشباه والنظائر للسيوطي ص 89 .

[4]_ الأشباه والنظائر للسيوطي ص 92

[5]_ القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة لمحمد مصطفى الزحيلي،345/1

[6]_ نفسه، 1 / 349

[7]_ المستطرف في كل فن مستظرف للأبشيهي 1 / 32 .

_أحال الإمام مالك على العرف في مواضع كثيرة، منها: تحديد مقدار النفقة على الزوجة أو المطلقة في قول الله تعالى: "لينفق ذو سعة من سعته"[1] بحيث أرجع الأمر إلى العرف السائر في البلد.

_أحال أيضا على العرف لتحديد حقيقة الحرز الموجب للقطع في السرقة، قال ابن رشد: «والحرز عند مالك بالجملة هو كل شيء جرت العادة بحفظ ذلك الشيء المسروق».[2]

وذهب مالك إلى أن البيت في الدار المشتركة حرز يقطع بإخراج المتاع منه ولو لم يخرجه من جميع الدار، قال في الموطأ: «الأمر عندنا أنه إذا كانت دار رجل مغلقة عليه، ليس معه فيها غيره فإنه لا يجب على من سرق منها شيئا قطع حتى يخرج من الدار كلها، لأن الدار كلها هي حرزه، فإن معه في الدار ساكن غيره، وكان كل إنسان منهم يغلق عليه بابه، وكانت حرزا لهم جميعا، فمن سرق من بيوت تلك الدار شيئا يجب عليه القطع، فخرج به من الدار، فقد أخرجه من حرزه إلى غير حرزه، ووجب عليه فيه القطع»[3].

_ بل إن الإمام مالكاً ذهب إلى أبعد من هذا في إعمال العرف والاحتكام إليه لما جعله مخصصا للعام في قوله تعالى: "والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين"[4].

فسياق الآية من الخبر الذي يراد منه الطلب، أي يجب على الوالدات أن يرضعن أولادهن، و "أل" في الوالدات تفيد العموم، أي كل والدة دون تمييز، لكن وجدنا الإمام مالكاً يخصص هذه الآية بالعرف؛ إذ نُقل عنه أن الشريفة التي لم يجر العرف بإرضاع مثيلاتها لا يجب عليها الإرضاع، بل على الزوج استئجار من تُرضع له، قال ابن رشد: «وأما حقوق الزوج على الزوجة بالرضاع وخدمة البيت على اختلاف بينهم في ذلك، ...أوجبوا ذلك على الدنيئة، ولم يوجبوه على الشريفة إلا أن يكون الطفل لا يقبل إلا ثديها، وهو مشهور قول مالك.[5]

_أحال على العرف في معرفة أقل الحيض بخلاف من يحدده من الفقهاء؛ لأن مالكا يرى ذلك من المسائل العرفية الخاصة بالنساء، تتعلق بعاداتهن وأحوالهن، وكذلك أطول مدة الحمل.

_أحال أيضا على العرف لفض النزاع بين الزوجين في ملكية متاع البيت، إذ المعلوم أن ما كان خاصا بالرجال فهو للزوج، وما كان خاصا بالنساء فهو للزوجة، لكن إذا اختلفا في هذا أيضا فالحكم للعرف، فما تعارف الناس على أنه للرجال كان له، وما تعارفوا عليه أنه للنساء كان لها.

[1] _ سورة الطلاق، الآية 7
[2] _ بداية المجتهد ونهاية المقتصد: ج 2، ص: 411.
[3] _ الموطأ، كتاب الحدود، باب جامع القطع .
[4] _ سورة البقرة 233
[5] _ بداية المجتهد ونهاية المقتصد 2 / 56

_أحال أيضا على العرف للفصل في مقدار صداق المثل.

شروط العمل بالعرف عند المالكية.

إذ كان المالكية قد توسعوا في إعمال هذا الأصل والاحتكام إليه فقد اشترطوا لذلك شروطا، منها:

1_ أن يكون العرف مطردا أو غالبا:

ويُقصد بهذا أن هذا العرف الذي نحتكم إليه، ينبغي أن يكون مما ألفه الناس واعتادوه، وكرروه بينهم باستمرار دون انقطاع، أو انقطع مرة أو مرات، أما ما فعله الناس مرّة أو مرات لا يسمى عرفا، ومثال العرف المطّرد تعجيل الناس لجزء من الصداق وتأجيل الباقي، قال السيوطي: إنما تعتبر العادة إذا اطردت، فإن اضطربت فلا.[1]

وانخراق العرف مؤقتا لا يقدح في اعتباره؛ لأن الغالب متحقق كما نص على ذلك الشاطبي في موافقاته حيث يقول: "وإذا كانت العوائد معتبرة شرعا فلا يقدح في اعتبارها انخراقها، ما بقيت عادة على الجملة"[2].

2_ ألا يكون طارئا:

ومن ذلك قاعدة "لا عبرة بالعرف الطارئ"[3] نقصد بذلك أن هذا العرف الذي نريد أن نلجأ إليه، ينبغي أن يكون سابقا للنازلة، متداولا بين الناس في مثلها، بحيث لو وقع النزاع في عقد من العقود مثلا وأردنا الاحتكام إلى العرف، فلم نجد عرفا قائما، فإنه لا مجال للقول بأن هذه النازلة الحالّة هي بداية ما سيصير عرفا بعد ذلك ثم نحتكم إليه، لأن هذا من العبث المميّع للشريعة، يقول آل بورنو: "العرف الذي يوجب العمل يجب أن يكون مقارناً للعمل مصاحباً له، وسابقاً له في الوجود؛ لأن العرف لا يشتهر إلا بعد مضي أزمان على وجوده، وأما العرف اللاحق للعمل الحادث بعده فلا اعتداد به ولا اعتبار له."[4]

3_ ألا يخالف نصا شرعيا:

والأصل أن هذا الشرط أول الشروط وأولاها بالاعتبار، لأننا لو فتحنا الباب أمام كل عرف واحتكمنا إليه لميعنا الشريعة، ولأفقدناها حاكميتها، وحينئذ يدعي كل من أراد أن يستحل منكرا أن ذلك عرفٌ، وقد انتشرت بين الناس أعراف كثيرة مما هو من قبيل المنكر.

4_ ألا يعارضه تصريح بعكسه:

---

[1] _ الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية للسيوطي ص 185

[2] _ الموافقات في أصول الشريعة الإسلامية للشاطبي 575/2/1

[3] _ الأشباه والنظائر للسيوطي ص 96

[4] _ موسوعة القواعد الفقهية محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو 401/7 مؤسسة الرسالة، بيروت – ط 1، 1424 هـ - 2003 م

نقصد بذلك معارضة نص صريح لخلاف مقتضى العرف من أحد طرفي المعاملة، ويوافق الطرف الآخر، ومثاله: لو جرى العرف في البيع عند الناس أن السلعة يتحمل تكلفة نقلها البائع، لكن في معاملة معينة اشترط هذا البائع على المشتري التحلل من هذا العرف، وأن تكلفة نقل هذا المبيع على المشتري، فوافق المشتري على هذا التصريح المخالف للعرف، ثم بعد إبرام العقد عاد يدعي الاحتكام إلى العرف، فالحاصل أن العرف هنا لا عبرة به، والمسلمون عند شروطهم.

خاتمة.

من خلال هذه الإطلالة الخفيفة، والوقفات السريعة مع هذين الأصلين بتطبيقاتهما في المذهب المالكي، تبرز حقيقة مراعاة المالكية من خلال أصل مراعاة الخلاف، لظنية الاجتهادات الفقهية، بشكل يجعل هذا المذهب بعيدا كل البعد عن أي مظهر من مظاهر التعصب الناشئ عن ضيق أفق بعض المقدين، الذين حملوا الائمة الأعلام ما لم يحتملوا فضيقوا واسعاً، كما تظهر مراعاة البعد المصلحي في هذا الأصل من خلال حرص المالكية على عدم اللجوء إليه إلا في حالة الاضطرار الموجبة لتحقيق مقاصد الشريعة في جلب المصالح ودرأ المفاسد عن المكلفين، ولم تغب هذه المراعاة للمصالح أيضا في احتكامهم إلى العرف، وتقديمه على القياس إذا خالفه تقديما منهم للنظر المصلحي، وتحقيقا للبعد المقاصدي، بل جعلوا العرف مخصصا للعام، ومقيدا للمطلق كما بيّنا في ثنايا هذا البحث.

إن مراعاة الخلاف، وإعمال العرف، لا يزالان دائما دليلين ساطعين على حياة الفقه المالكي، وقدرته على مواكبة مستجدات الحياة، وإخضاعها لشرع الله، لما يكسبانه من مرونة تمكنه من امتصاص ترددات الواقع بمسائله ومشكلاته الطارئة، فكان بحق فقها واقعيا، ولعله السر في قدرة هذا المذهب على التجدد.

لائحة المصادر والمراجع.

القرآن الكريم

كتب التفسير:

- الجامع لأحكام القرآن، لمحمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي الأندلسي، أبو عبد الله، القرطبي، تحقيق:عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط، 1، 1427 هـ- 2006م
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لمحمد بن جرير بن يزيد الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط. الأولى، 1420 هـ - 2000 م

كتب الحديث

- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، لمحمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، 1422هـ
- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، دار الرسالة العالمية الطبعة: الأولى، 1430 هـ - 2009 م.
- المستدرك على الصحيحين: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1411 – 1990.
- الموطأ، للإمام مالك بن أنس بن مالك الأصبحي الحميري، أبو عبد الله، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، نشر دار إحياء التراث العربي سنة 1406هـ – 1985م.

كتب اللغة

- التعريفات، لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، ضبطه وصححه جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية بيروت –لبنان، الطبعة: الأولى 1403هـ -1983 م.
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم – بيروت الطبعة: الرابعة 1407 هـ - 1987 .
- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، المؤلف: أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي، تحقيق عدنان درويش، مؤسسة الرسالة.

❖ لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقي، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة - 1414 هـ .

❖ معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر 1399هـ - 1979م.

❖ المفردات في غريب القرآن، لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت، الطبعة: الأولى – 1412هـ.

كتب الفقه وأصوله

❖ _ الإتقان والإحكام شرح تحفة الحكام في نكت العقود والأحكام، لمحمد بن أحمد بن محمد ميارة الفاسي أبو عبد الله، تحقيق محمد عبد السلام محمد سالم، دار الحديث القاهرة، 2011م.

❖ _ الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، لزين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1419 هـ - 1999 م.

❖ _ الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، لعبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين الخضيري السيوطي، جلال الدين، دار الكتاب العلمية، الطبعة الأولى 1403هـ – 1983م.

❖ _ الاعتصام ،للشاطبي، ط دار الفكر بيروت، 2003م.

❖ _ البهجة فى شرح التحفة ومعه حلى المعاصم لفكر ابن عاصم لعلي بن عبد السلام التسولي أبو الحسن - محمد بن محمد التاودي، تحقيق: محمد عبد القادر شاهين، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى 1418هـ-1998م.

❖ _ إيصال السالك إلى أصول مذهب الإمام مالك، لمحمد يحيي بن محمد المختار الولاتي، تحقيق، مراد بوضاية، الطبعة الأولى 1427 هـ- 2006 م.

❖ _ إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام أبي عبد الله مالك، لأحمد بن يحيى الونشريسي، تحقيق: الصادق بن عبد الرحمن الغرياني، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى 1427 هـ - 2006 م .

❖ _ حاشية الطالب بن الحاج على شرح مياره على المرشد المعين على الضروري من علوم الدين، ط الأميرية.

❖ _ شرح الرصاع على حدود ابن عرفة، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، سنة النشر: 1427 هـ-2006 م.

❖ _ شرح حدود ابن عرفة لمحمد الأنصاري الرصاع، أبو عبد الله، تحقيق: محمد أبو الأجفان، دار الغرب الإسلامي الطبعة الأولى 1993م .

❖ شرح الجلال شمس الدين محمد بن أحمد المحلي على متن جمع الجوامع، للإمام تاج الدين عبد الوهاب ابن السبكي، مؤسسة الرسالة، بيروت، تحقيق مرتضى علي بن محمد المحمدي الداغستاني، الطبعة الأولى 1426 هـ - 2005 م.

❖ شرح الكوكب المنير، لتقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار الحنبلي، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، الطبعة: الثانية 1418هـ -1997 م.
❖ علم أصول الفقه، لعبد الوهاب خلاف، مكتبة الدعوة، الطبعة الثامنة.
❖ فتاوى الإمام الشاطبي، لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي، تحقيق: محمد أبو الأجفان تونس، الطبعة الثانية.
❖ القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، لمحمد مصطفى الزحيلي، دار الفكر دمشق، الطبعة: الأولى، 1427 هـ - 2006 م .
❖ مجموعة رسائل ابن عابدين، لمحمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي، دار النشر المطبعة العثمانية . طبعة الأولى 1321هـ.
❖ المدخل الفقهي العام، لمصطفى أحمد الزرقا، الطبعة الثانية 1425 هـ- 2004 م.
❖ المدونة الكبرى، لمالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1415هـ - 1994م .
❖ المستصفى في شرح النافع، لأبي البركات النسفي، حافظ الدين عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي، تحقيق: د. حسن أوزر ومحمد جابا ؛ قدم له د. صفوت كوسا الطبعة الأولى.
❖ الموافقات في أصول الشريعة، لإبراهيم بن موسى اللخمي الشاطبي، تحقيق: محمد عبد الله دراز، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1425 هـ- 2004م.
❖ موسوعة القواعد الفقهية، محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 1 ،1424 هـ - 2003 م.
❖ نظرية التقعيد الفقهي وأثرها في اختلاف الفقهاء، للدكتور محمد الروكي، نشر كلية الآداب والعلوم الإنسانية الرباط، ط1 سنة 1994م.

كتب التراجم

❖ شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، لمحمد بن محمد بن عمر قاسم مخلوف، تحقيق: عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1424 هـ- 2003م.
❖ معرفة الصحابة، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: الأولى 1419 هـ - 1998 م.

كتب النوازل

❖ المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي علماء أفريقيا والأندلس والمغرب للونشريسي، جماعة من المؤلفين بإشراف د. محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط 1995م.

كتب الأدب

_ المستطرف في كل فن مستظرف، لشهاب الدين محمد الأبشيهي، دار المعرفة، الطبعة الثانية.

جهود علماء زليتن في خدمة المذهب المالكي تأليفا وتدريسا وإفتاء
الشيخان محمد محمد الفطيسي ومنصور سالم أبو زبيدة رحمهما الله، أنموذجا..

د.محمد شعبان مفتاح الوليد
عضو هيئة تدريس بالجامعة الأسمرية الإسلامية / زليتن، دكتوراه في الفقه المقارن، إمام وخطيب.

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص البحث:

عنوان البحث: جهود علماء زليتن في خدمة المذهب المالكي تأليفا وتدريسا وإفتاء، الشيخ محمد محمد الفطيسي ، والشيخ منصور أبو زبيدة ، أنموذجا..

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه..

وبعد : فإن منطقة زليتن تشتهر بكثرة العلماء وحفظة القرآن الكريم، قديما وحديثا، وذلك لعدة أسباب منها: وجود عدد من زوايا تحفيظ القرآن الكريم ومنارات العلم الشرعي، مثل منارة الشيخ عبدالسلام الأسمر، ومنارة الشيخ أحمد الباز، ومنارة الشيخ محمد الفطيسي، ومنارة المشايخ أولاد سليمان السبعة الفواتير. وغيرها من المنارات القديمة والحديثة.

وقد اشتهر ثلة من علمائها في علوم الفقه وأصوله والحديث والتفسير واللغة وغير ذلك من العلوم الشرعية واللغوية، غير أنه لمن المؤسف القول: إن غالبهم لم يكن لديهم مؤلفات رغم شهرتهم وغزارة علمهم، وقد كان لبعضهم مؤلفات ومختصرات، ونقل عن بعضهم فتاوى مدونة، ومن أبرزهم: فضيلة الشيخ محمد محمد الفطيسي، والشيخ منصور أبو زبيدة رحمهما الله تعالى.

وفي هذا البحث قمت بعرض السيرة العلمية لكل شيخ ونماذج من بعض مؤلفاته، أوْ ما دوّن عنه في الفقه والفتاوى، لإبراز دور علمائنا في خدمة الفقه المالكي تدريسا وتأليفا وإفتاء، وما كانوا عليه في حياتهم العلمية والاجتماعية في تسخير حياتهم وقدراتهم لنشر العلم والمعرفة، والقيام بواجب الدعوة إلى الله تعالى بالإمامة والخطابة والتوثيق والتحكيم لفض النزاعات، وغير ذلك من الجهود.

الكلمات المفتاحية:

جهود ـ زوايا ومنارات ـ مؤلفات ـ فتاوى ـ الهبة ـ قضاء الصلاة ـ التحبيس ـ المرتابة.

أهداف الدراسة: هو البحث في سيرة علمائنا ومشايخنا وتراثهم العلمي لإبرازه للجميع وبخاصة لطلبة العلم للاستفادة منه ، حيث تعرض تراث علمائنا للطمس أحيانا وعدم إبرازه أحيانا أخرى بسبب ظروف مختلفة..

أهمية الدراسة: تكمن أهمية الدراسة في إثبات دور علمائنا وجهودهم في نشر العلم وخدمته وبخاصة الفقه المالكي..

الدراسات السابقة: توجد بعض البحوث في دور بعض العلماء ولكنها قليلة، فأردت تقديم البحث للإسهام في نشر العلم وتقديرا لجهود علمائنا.

المنهجية: استخدمت في هذا البحث المنهج الاستقرائي للوصل إلى المعلومات الأساسية، ومن ثم عرض بعض المسائل وتحليلها إثراء للمادة الفقهية.

سائلا المولى عز وجل التوفيق والسداد. وأن يجزي علماءنا خير الجزاء وأن ينفع بعلمهم الأمة الإسلامية.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

مقدمة البحث

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا.

قال الله تعالى (فَلَوْلا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ)[1]. وبعد:

فإن المتتبع لسيرة علماء بلادنا العلمية والتعليمية والدعوية يجدها حافلة بجهود عظيمة في خدمة ديننا الإسلامي الحنيف، تدريسا وإفتاء وقضاء وتأليفا، وبخاصة بعد إنشاء وبناء الزوايا والروابط والمنارات العلمية في مدن وقرى بلادنا الليبية منذ صدر الإسلام وإلى الآن.. هذه المنارات العلمية الشامخة المتخصصة في تدريس وتحفيظ القرآن الكريم وعلومه وتدريس العلوم الشرعية بمختلف فروعها وتخصصاتها. وقد كان لهذه المنارات الأثر الطيب والمحمود في المجتمع, إذ أسهمت في خلق مناخ علمي وثقافي متميز, امتد إشعاعه الروحي إلى أفريقيا وأوروبا وآسيا عموما والمغرب العربي خصوصا، وأحيت روح الجهاد والنضال في سبيل الله ونشر العلم.

ومن هذه المدن الليبية مدينة زليتن التي اشتهرت بكثرة الزوايا والمنارات العلمية، وبكثرة العلماء وطلبة العلم فيها . قديما وحديثا . وتذكر آخر إحصائيات مكتب أوقاف زليتن [بتاريخ شهر ذي الحجة /1443هـ، 2022/7/28م] أن عدد المنارات العلمية الحالية بزليتن ثماني منارات، ومراكز التحفيظ مائتان وأربعة وستون مركزا، وعد مساجد الجمعة ثلاثمائة وستة عشر مسجدا، وخمسة وسبعون مسجدا لصلاة الأوقات، وعدد المنارات تحت الإنشاء منارة واحدة، وعدد المراكز تحت الإنشاء مركز واحد، وعدد المساجد تحت الإنشاء ثمانية وعشرون مسجدا.

[1] سورة التوبة : 122.

ومن هذه الزوايا والمنارات المشتهرة: زاوية المشايخ الستة رحمهم الله من آل الفطيسي، الذين قدموا من الأندلس بعد خروج المسلمين منها، واستوطنوا زليتن بقرية ازدو، وهذه الزاوية هي أقدم الزوايا بزليتن، وتذكر بعض المصادر أن العالم المربي الشيخ أحمد زروق رحمه الله قد درَس بها، وقد تراجع دورها مؤخرا، وقد تستعيد نشاطها مستقبلا حيث يدرس بها حاليا عشرات الطلبة والطالبات، ولكن لا يوجد بها سكن للطلبة من خارج المدينة.

زاوية الشيخ أحمد الباز رحمه الله والتي تأسست سنة 620هـ تقريبا، وقد حفظ القرآن الكريم بها قديما عدد من كبار مشايخ ليبيا والعالم الإسلامي، وهي مستمرة في أداء دورها حاليا.

زاوية الشيخ أبو سعد رحمه الله، قيل تأسست في القرن الرابع هجري، وهي تابعة لمسجد أبي سعد، وهو من أقدم المساجد التي أقيمت بها صلاة الجمعة بمنطقة زليتن. وقد اندثرت الزاوية ولم يبق إلا المسجد وصالة لتحفيظ القرآن الكريم..

زاوية الشيخ عبدالسلام الأسمر رحمه الله والتي تأسست سنة 912هـ. وهي من أشهر الزوايا العلمية قديما وحديثا ليس بزليتن فقط بل في عموم بلادنا والعالم الإسلامي، مستمرة في تحفيظ القرآن الكريم وتدريس علومه، وبها وبالمسجد الأسمري تعطى دروس للطلبة ولعمار المسجد في الفقه المالكي والتفسير واللغة وغير ذلك، وبها ثانوية للعلوم الشرعية " بنين " ، ومعهد للقراءات، وبجوارها الجامعة الأسمرية الإسلامية حاليا.

زاوية المشايخ أولاد سليمان السبعة رحمهم الله والتي تأسست سنة 1270هـ. وهي مستمرة في تحفيظ القرآن الكريم، وبها مشروع توسعة كبيرة.

الزاوية المدنية التي تأسست في العهد التركي، وهي مستمرة في تحفيظ القرآن الكريم.

زاوية الشيخ مفتاح الصفراني رحمه الله والتي لا زالت تؤدي دورها في تحفيظ كتاب الله تعالى إلى الآن، وقد اندثرت الزاوية وبقي بها مركز لتحفيظ القرآن الكريم، وقد تستعيد نشاطها ودورها مستقبلا.

زاوية الشيخ إبراهيم بن ناصر رحمه الله، وقد اندثرت الزاوية وبقي بها مركز لتحفيظ القرآن الكريم.

زاوية الشيخ مفتاح بن زاهية رحمه الله والتي تأسست سنة 1302هـ تقريبا 1881م تقريبا، أنشأها الشيخ مفتاح بن زاهية وأخويه، وحبسوا عليها عددا من أملاكهم وعقاراتهم، واستمرت في تحفيظ كتاب الله وتدريس العلوم الشرعية إلى سبعينيات القرن العشرين، وقد أزيل بناؤها سنة 1979م كغيرها من بعض الزوايا العلمية والمساجد بزليتن نتيجة التخطيط العمراني وعدم وجود من يهتم بها ويتابعها وللأسف الشديد[1]..

[1] ينظر بحث الأستاذ عمر ميلاد المجذوب. الكتاتيب والزوايا ص 220. من أعمال الندوة العلمية الرابعة .. لمركز جهاد الليبيين. 1999م. طرابلس. دار الكتب الوطنية بنغازي. الطبعة الأولى: 2008م. وبحث في التعريف بالمنارة الفطيسية والتعريف بالشيخ محمد الفطيسي للأستاذ جمال محمد الفطيسي. وبعض المقابلات الشخصية مع كبار السن من المشايخ وغيرهم.

ومن المنارات ومراكز التحفيظ الحديثة في مدينة زليتن في وقتنا الحاضر: منارة الأنوار الربانية التابعة لمسجد الشيخ سليم الفيتوري رحمه الله: تأسست وافتتحت في 1 /10 / 2004م . لتؤدي دورا كبيرا ناجحا في تحفيظ كتاب الله تعالى.

ولكثرة الزوايا والكتاتيب بمنطقة زليتن ولإقبال الناس قديما وحديثا على تحفيظ أبنائهم كتاب الله وتدريسهم علوم الشريعة من الفقه وأصوله والحديث والتفسير واللغة وغير ذلك من العلوم، نبغ كثير من العلماء في هذه العلوم عبر القرون الماضية، وفي الوقت الحاضر كذلك، ومن المؤسف أن غالبهم لم يكن لديهم مؤلفات رغم شهرتهم، وقد كان لبعضهم مؤلفات ومختصرات، ونقل عن بعضهم فتاوى مدونة.

وفي هذا البحث سأقدم إن شاء الله تعالى أنموذجا لعلماء زليتن من بعض المشايخ من أبرزهم: فضيلة الشيخ محمد محمد الفطيسي، وفضيلة الشيخ منصور سالم أبو زبيدة رحمهما الله تعالى.

تناولت سيرتهم العلمية ومؤلفاتهم، أو ما دوّن عنهم في الفقه والفتاوى، لإبراز دورهم في خدمة علوم الشريعة وبخاصة الفقه المالكي تدريسا وتأليفا وإفتاء، وما كانوا عليه في حياتهم العلمية والاجتماعية تسخير حياتهم وقدراتهم لنشر العلم والمعرفة، والقيام بواجب الدعوة إلى الله تعالى بالإمامة والخطابة، والتوثيق، والتحكيم لفض النزاعات، وغير ذلك من الجهود.

أهمية البحث:

عملا بحديث النبي صلى الله عليه وسلم (ليس من أمتي من لم يجل كبيرنا ويرحم صغيرنا ويعرف لعالمنا حقه)[1]. فإن أهمية الاطلاع على سيرة العلماء وآثارهم وتدوينها هي أهمية كبيرة لما فيها من النفع لكل من يطالعها من العلماء وطلبة العلم والعامة، ولما فيها من الحفظ للموروث العلمي والثقافي الذي يمثل الهُوية الدينية للبلد وأبنائها؛ لذلك كان من الواجب جمع سيرة علمائنا وآثارهم العلمية إسهاما في جمع تراث علماء البلاد.

الصعوبات التي واجهت إعداده:

إن جمع سيرة العلماء وآثارهم العلمية أمر صعب وشاق، حيث لا توجد غالبا السير موثقة في مصدر واحد ، وتجدها مبثوثة في بعض المصادر والمراجع، وقد تجمعها من الروايات الشفوية، وجمع التآليف والفتاوى أمر صعب لأن كثيرا من علمائنا لا توجد لهم مدونات ومؤلفات، وإن وجدت فهي قليلة، وقد لا تجدها في المكتبات العامة ودور النشر، فتضطر إلى البحث عمن تستعير منه مؤلَّفا أو مقالا أو بحثا غير مطبوع لتقتبس منه.

[1] قال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني في الكبير وإسناده حسن. ينظر مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: 153/1. للحافظ الهيثمي: دار الفكر، بيروت، طبعة 1412 هـ، الموافق 1992م.

خطة البحث:

قدمت للبحث بمقدمة ، وبينت أهميته، والصعوبات التي تواجه البحث. وقسمت البحث إلى مبحثين:

المبحث الأول: في سيرة وآثار فضيلة الشيخ محمد محمد الفطيسي رحمه الله .

والمبحث الثاني: في سيرة وآثار فضيلة الشيخ منصور سالم أبو زبيدة رحمه الله.

وقد قسمت كل مبحث إلى مطلبين:

المطلب الأول في التعريف بالشيخ .

المطلب الثاني في عرض بعض آثار الشيخ العلمية من المسائل الفقهية والفتاوى ومناقشتها مختصرة .

-ذيلت البحث بخاتمة ذكرت فيها أهم نتائج البحث، وبعض الوصايا بالاهتمام بالموروث الثقافي لبلادنا وإبرازه ونشره.

- أعددت فهرسا للمصادر والمراجع.

- تركت الترجمة للأعلام المذكورين في البحث من أصحاب الأقوال والنقولات العلمية اختصارا للمادة وعدم الإطالة.

وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد وعلى آل بيته الطاهرين وصحابته أجمعين.

المبحث الأول:

بحث في سيرة وآثار فضيلة الشيخ محمد محمد الفطيسي رحمه الله وفيه مطلبان:

المطلب الأول : التعريف بالشيخ محمد الفطيسي رحمه الله.

المطلب الثاني: آثاره العلمية .. عرض المسألة ومناقشتها.

المطلب الأول : التعريف بالشيخ محمد الفطيسي رحمه الله[1].

. اسمه ونسبه:

هو محمد بن محمد بن محمد الفطيسي الزليتني- نسبة إلى عائلة الفطيسي- الفقيه العالم الجليل، وبيت آل الفطيسي بيت علم من قديم، وهم من الأسر الأندلسية التي هاجرت من الأندلس في محنتها الكبرى بعد أن دب الضعف والانقسام في الدولة الإسلامية هناك، حيث غزاها الأسبان في المائة السابعة للهجرة، ولهذه الأسرة ذكر في علماء الأندلس، وكانوا من الأوائل الذين ذهبوا مع الفاتحين، ومكثوا بمدينة قرطبة ما يقارب ثمانية قرون، حتى حدث ما حدث وطرد المسلمون من بلاد الأندلس.

ائنتقلت الأسرة الفطيسية بعد ما حل بها في بلاد الأندلس إلى شمال إفريقيا، واستقر بها المقام في مدينة زليتن، وأول من قدم من أسرة الفطيسي إلى زليتن استقر بمنطقة ازدو إحدى قرى زليتن المشهورة، ولهم بها زاوية مشهورة بزاوية المشايخ الستة [2].

مولده ونشأته:

ولد الشيخ الفطيسي رحمه الله بمدينة زليتن بليبيا في أوائل المائة الثالثة بعد الألف من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى السلام، ويوافق ذلك أواخر القرن السادس عشر الميلادي.

وقد نشأ في بيت علم وفضل في أسرة كريمة فاضلة، وأخذ بعض العلوم عن والده وأعمامه وبعض من علماء زليتن، وشارك في كثير من العلوم، وكان معروفاً بالجد والمثابرة في تحصيل العلم حتى بلغ فيه درجة التدريس والتأليف.

---

[1] ينظر مقدمة محقق الضوء المنير المقتبس في مذهب الإمام مالك بن أنس، للشيخ محمد الفطيسي، أشرف على تصحيحه وضبطه: الشيخ الطاهر أحمد الزاوي، دار الاتحاد العربي، ط:1، 1388هـ، 1963م. ومقدمة رسالة الدكتوراه عن الشيخ محمد الفطيسي ومنظومته الفقهية. للباحث الأستاذ جمال محمد الفطيسي عضو هيئة التدريس بالجامعات الليبية. وأعلام ليبيا للطاهر الزاوي، ص354. وكتاب الزاوية الأسمرية العلمية بزليتن ودورها التربوي في ليبيا، للدكتور رحومة حسين بوكرحومة، ص52، رسالة ماجستير نوقشت عام 1999م بجامعة طرابلس. منشورات مركز جهاد الليبيين. 2006م.

[2] سميت بمنارة المشايخ الستة نسبة إلى عدد العلماء الذين درسوا فيها جل فنون العلم والمعرفة، وهم يرجعون إلى عائلة آل فطيس التي كان لها دور في الحياة الأندلسية على الصعيدين السياسي والعلمي، إذ منهم الوزراء، ومنهم القضاة، ومنهم الدعاة ، ويطلق على مكان المشايخ الستة بالتحديد اسم الهنشير بمحلة ازدو، ومن بين العلماء الذين درسوا بها الشيخ أحمد الزروق، ولا زالت خلوته قائمة إلى سنين متأخرة، وقد اعتلاها بعض التطوير والتجديد. ينظر: منارة الفطيسي، بحث للدكتور طارق عبد الغني دعوب، مطبعة الوثيقة الخضراء. طرابلس. 5.

رحل الشيخ الفطيسي إلى مدينة تاجوراء وهي بلدة في الجنوب الشرقي من مدينة طرابلس، وأخذ العلم بزاوية أبي راوي لتحفيظ القرآن الكريم وتدريس العلوم الشرعية واللغوية، وقد تأسست هذه الزاوية سنة 968هـ. عن علماء بيت النعاس، ثم رجع إلى زليتن وتولى التدريس في زواية الفطيسي.

وقد تأسست هذه الزاوية على يد الحاج أحمد الفطيسي وأخيه محمد، وتم ذلك في الربع الأخير من القرن الثامن عشر وبالتحديد في عهد يوسف باشا القره مانلي، فبدأت بتدريس القرآن وعلومه، واللغة العربية وفنونها وآدابها منذ ذلك العهد، وكان الرائد الأول والموطّد لأركان الزاوية العلمية هو الشيخ محمد بن محمد الفطيسي (صاحب المنظومة الفقهية).

وتعد زاوية الفطيسي امتداداً لزاوية المشايخ الستة التي بَنَتها أسرة الفطيسي بقرية ازدو، وبازدحام الرواد من طالبي العلم والمعرفة على هذه الزاوية انبثقت عنها زاوية الفطيسي، فقد كانت مركزاً تعبوياً زمن الجهاد ضد الطليان، وخير دليل على ذلك أن كبار المجاهدين نهلوا من معينها العلمي، وتزودوا روحياً، وتعلموا على مشايخها كيف ترخص الأرواح فداءً للوطن والشرف.

وبسبب بروز هذه الزاوية من الناحية العلمية والنضالية توجهت أنظار المستعمر الإيطالي بمجرد احتلاله لزليتن إلى تدنيس وإتلاف كتبها وحرق مؤلفات شيوخها، ومن بينها مؤلفات الشيخ محمد بن محمد الفطيسي رحمه الله وليس ذلك فحسب، بل ومنع التدريس بها لفترة طويلة، ثم رجعت تؤدي بعضاً من دورها رغم ما واجهته من مضايقات من قبل المستعمرين.

وقد جعل القائمون عليها مكانا لإيواء الطلاب المغتربين، فأنشأوا بها عدداً من الحجرات (الخلاوي) لسكنى الطلبة، وبعض المرافق اللها، ووقِّفت عليها العديد من العقارات من دور وأراضي وأشجار لغرض استمرار دورها التعليمي والتربوي.

المطلب الثاني: آثار الشيخ محمد الفطيسي العلمية

للشيخ الفطيسي تآليف مفيدة في أكثر من علم منها: منظومته الفقهية : الضوء المنير المقتبس في فقه مالك بن أنس. والتي عرفت بالفطيسية، والتي تقوم هذه الدراسة بتحقيق جزء من شرحها، وله منظومة في النحو، وقد شرح كلاً منهما، ولم نعثر على أي من هذين الشرحين ولا على منظومة النحو، وله منظومة أيضاً في التوحيد أسماها "الجواهر السَّنية في شرح العقائد السنية"، وهي تحتوي على 152 بيتاً، وقد ضمّنها ما يجب وما يجوز وما يستحيل في حق الله تعالى، وفي حق رسله عليهم الصلاة والسلام، وما يدخل تحت الشهادتين من عقائد. ولو لم يكن للشيخ في مجال التأليف إلا المنظومة الفقهية لكفاه فخراً مما حوته من دقيق المسائل، وكثرة الفروع، وتحري المشهور والراجح مما اشتملت عليه كتب الفقه في المذهب المالكي.

. وفاة الشيخ رحمه الله:

ذكر الشيخ الطاهر الزاوي أن الشيخ محمد بن محمد الفطيسي قد توفي سنة 1310هـ تقريباً عن سن تناهز المائة، وتذكر مصادر أخرى أنه توفي ليلة الأحد الموافق لسبع خلون من ثاني الربيعين سنة 1302هـ، وهذا التاريخ أرجح؛ لأنه مقرون باليوم والشهر[1].

ـ التعريف بالمنظومة:

لهذه المنظومة قيمة علمية كبيرة، فهي أرجوزة طويلة تحتوي على 2421 بيتاً، ضمنها المصنف جل أبواب الفقه ومسائله، عدا باب المسح على الخفين، والمسح على الجبيرة، والأيمان والنذور، فإنها لم تذكر في الطبعة الأولى للمنظومة، فمن المحتمل أن تكون قد ضاعت من النسخة التي كتبها المصنف بنفسه، أو غفل عنها فلم يذكرها، أو أنه لم يراجعها ويكملها بالتأليف، أو أضاعها الناسخون.

وقد شرحها الناظم في جزئين، وللأسف أن هذا الشرح لم يسلم من يد الاعتداءات الإيطالية، وأصابه ما أصاب الكثير من كتب العلم في البلاد الليبية.

ومن قيمتها العلمية تضمينه إياها بعضاً من فروع المسائل التي لم يتناولها كثير من الناظمين غيره، وذكره لبعض الجزئيات التي لا توجد إلا في المطولات، كما في مسألة بيع المعاوضة الذي لم يتحدث عنه إلا القليل ممن ألفوا في الفقه المالكي.

أما أسلوبها فقد صاغها المؤلف –رحمه الله– في أسلوب سلس وعبارة واضحة، فقد جعلها تستوعب معظم أبواب الفقه المالكي ومسائله، وتشتمل على الأقوال الصحيحة والمشهورة، والراجحة والمرجوحة، وذلك بألفاظ موجزة غير مخلة بالمعنى، وأسلوب علمي دقيق، فقد قال في وصفها:

لطيفة قريبة المسالك تكون في فقه الإمام مالك

تقرب الأبعد باختصار وتسبغ البذل لكل قاري

أما عن منهجه في المنظومة فإنه يشير – في بعض الأحيان– إلى دليل المسألة من الكتاب والسنة، وتارة يشير إلى الدليل من القرآن فقط، وتارة يشير إلى السنة النبوية، وقد يشير إلى وجود رأيين في المسألة دون ذكر الراجح منهما، وقد يشير إلى الراجح من الأقوال في بعض الأحيان.

أما عن منهجه في الآراء الفقهية خارج المذهب المالكي، فإنه لا يذكر آراء المذاهب الأخرى.

رحم الله الشيخ العالم محمد الفطيسي رحمة واسعة وغفر له وأسكنه فسيح جناته، وجعل علمه وعمله صدقة جارية عليه وعلى من نشر علمه إلى يوم الدين وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

بعض المسائل المختارة من المنظومة.

[1] : ينظر الضوء المنير 8.

المسألة الأولى: قضاء الفوائت[1]:

قال الشيخ محمد الفطيسي رحمه الله:

قضاء ما في ذمة ترتباَ من صلوات الفرض فورا وجباَ
في العمد أو في السهو يا غلامي في بلد الحرب أو الإسلامِ
في أي وقت كيفما تيسرا قضاؤها لمن به قد أمراَ
تأخيره معصية يفتقر لتوبة إلا لعذر يظهرُ
والنفلُ لا يجوز إلا الفجرَ من يومه وشفعه والوترَ
إن فعل النفل عليه أجرَ من وجه والإثمُ بوجه آخرَ
ويكفي في القضاء للمبادرِ خمسة أيام في يوم حاضرِ
وقيل باليوم يلزم القضا أو بصلاة مع صلاة فاحفظاَ

. القضاء في اللغة : هو الحكم والأداء . والفوائت في اللغة جمع فائتة ، من فاته الأمر فوتا وفواتا : إذا مضى وقته ولم يفعل . ولا يخرج المعنى الاصطلاحي عن المعنى اللغوي[2] . واصطلاحا : قال الدردير : استدراك ما خرج وقته [3].

يذكر الشيخ محمد الفطيسي رحمه الله أن حكم قضاء الفوائت من الصلاة عمدا أو سهوا هو الوجوب، يقضيها على الفور بدون تراخ. واختار بأن من عليه فوائت لا يتنفل حتى يقضي ما عليه، ونقل الاختلاف في تنفل من عليه القضاء بالصحة والأجر وعدمهما. والدليل على وجوب المحافظة على الصلاة قوله تعالى (إِنَّ الصَّلاَةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا)[4].

والذي عليه جمهور الفقهاء المالكية وغيرهم وجوب قضاء الصلاة على من تركها عمدا أو سهوا كثيرة أو قليلة، مع التوبة على من تركها أو أخرها عمدا.

ويرى البعض بعدم صحة قضاء الصلاة لمن تركها عمدا، وعليه التوبة من فعله، والمحافظة عليها فيما يستقبل، ويقول البعض بأن تارك الصلاة عمدا كافر وعليه التوبة.

---

[1] ينظر المنظومة الفطيسية: الضوء المنير المقتبس في مذهب مالك بن أنس لمحمد الفطيسي: ص 35. تحقيق: الطاهر الزاوي.
[2] ينظر لسان العرب : 15/ 186.
[3] : بلغة السالك للصاوي على أقرب المسالك : 105/2.
[4] سورة النساء: 103.

قال الحطاب: نقلا عن أبي الحسن الصغير رحمهما الله " من عليه صلوات أمر أن يصلي متى قدر ووجد السبيل إلى ذلك من ليل أو نهار دون أن يضيع ما لا بد له منه من حوائج دنياه، ولا يجوز له أن يشتغل في أوقات الفراغ بالنافلة وإنما يجوز له أن يصلي قبل تمام ما عليه من المنسيات الصلوات المسنونة وما خف من النوافل المرغب فيها كركعتي الفجر وركعتي الشفع المتصل بوتره لخفة ذلك.."[1]

وقال الشيخ زروق رحمه الله "واختلف في تنفله فقيل لا يصح وقيل هو مأثوم من وجه مأجور من وجه"[2].

قال ابن بطال : أجمع العلماء على الاستدلال بحديث جابر قال (جعل عمر يوم الخندق يسب كفارهم، وقال: ما كدت أصلي العصر حتى غربت. قال: فنزلنا بُطحان، فصلى بعد ما غربت الشمس، ثم صلى المغرب)[3] ، فقالوا: من فاتته صلوات كثيرة، وأيقن أنه يقضيها، فيصلى التي حضر وقتها قبل فواتها، يبدأ بالأُولى فالأُولى، واختلفوا: إذا خشي فوت وقت الحاضرة إن بدأ بالمنسية، فقالت طائفة: يبدأ بالتي ذكر فيصليها، وإن فاتته هذه. هذا قول عطاء والزهري ومالك والليث، واتفق مالك وأصحابه على أن حكم أربع صلوات فما دونه حكم صلاة واحدة يبدأ بهن، وإن خرج وقت الحاضرة، واختلفوا في خمس صلوات، فحكى ابن حبيب، عن مالك أن خمسًا قليل يبدأ بهن وإن خرج وقت الحاضرة، وهو قول أبي حنيفة[4].

قال ابن قدامة: إذا كثرت الفوائت عليه: يتشاغل بالقضاء ما لم يلحقه مشقة في بدنه أو ماله، أما بدنه فأن يضعف أو يخاف المرض، وأما في المال فأن ينقطع عن التصرف في ماله بحيث ينقطع عن معاشه أو يستضر بذلك، وقد نص أحمد على معنى هذا، فإن لم يعلم قدر ما عليه فإنه يعيد حتى يتيقن براءة ذمته[5].

ويرى بعض الفقهاء عدم وجوب القضاء على المتَعَمِّد في الترك، قال عياض: سمعت عن مالك قولة شاذة : لا تقضى فائتة العمد. ولا يصح عن أحد سوى داود وابن عبد الرحمن الشافعي .

---

[1] : ينظر مواهب الجليل لشرح مختصر خليل: لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي. المعروف بالحطاب الرُّعيني. ت : 954هـ . تحقيق : زكريا عميرات. دار عالم الكتب. 275/2..

[2] : وهو الذي اختاره الناظم وأشار إليه..

[3] : أخرجه البخاري كتاب مواقيت الصلاة: 215/1. باب قضاء الصلوات الأولى فالأولى رقم: 573.

[4] : ينظر شرح ابن بطال المالكي على صحيح البخاري: لأبي الحسن علي بن خلف بن عبدالملك بن بطال. تحقيق: أبو تميم ياسر إبراهيم. مكتبة الرشد. الرياض. الطبعة الأولى. 1420. 2000م. .. 219/2.

[5] : ينظر المغني لأبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي. دار الفكر – بيروت. الطبعة الأولى ، 1405. وقال رحمه الله : لا نعلم في عصر من الأعصار أحدا من تاركي الصلاة تُرِك تغسيلُه والصلاةُ عليه ودفنه في مقابر المسلمين ولا مُنع ورثته ميراثه ولا منع هو ميراث مورثه، ولا فرق بين زوجين لترك الصلاة مع أحدهما لكثرة تاركي الصلاة ولو كان كافرا لتَبَتَتْ هذه الأحكام كلها ولا نعلم بين المسلمين خلافا في أن تارك الصلاة يجب عليه قضاؤها. المغني : 233/6 و 297/2.

قال الصاوي: وخرجه صاحب الطراز على قول ابن حبيب بكفره ؛ لأنه مرتد أسلم ، وخرجه بعض من لقيناه على يمين الغموس؛ ولأنهم يرونها كسائر العبادات الموقوفة لا يجب قضاؤها بعد فوات وقتها إلا بأمر جديد [1].

والراجح في المسألة قول الجمهور، وهو الذي اختاره الناظم الشيخ محمد الفطيسي تبعا لمذهبه. والله أعلم..

المسألة الثانية:

من مسائل المعاملات المالية، قال في الهبة:

أركانها الصيغة شيء يوهب كذاك موهوب له وواهبُ
وأنه لابد أن تعاينا بينةٌ فيها حوزاً كائناَ
وشيء موهوب يحازُ أعني عن واهب ولو بدون إذنِ
ومن أبى الحوز عليه جُبراَ حيازةٌ كذا القبول اعتبرا
وتبطل الهبة إن تأخراَ حوزها للديْن المحيط إن طراَ

الهبة لغةً : العطيّة الخالية عن الأعواض والأغراض ، أو التّبرّع بما ينفع الموهوب له مطلقاً[2].

وشرعاً قال ابن عرفة رحمه الله : الهبة لا لثواب تمليك ذي منفعة لوجه المعطى بغير عوض.

وقيل : تمليك العين بلا عوض.

وأركانها : الصيغة والواهب والموهوب له والشيء الموهوب.

وحكمها الندب[3].

حوز الهبة:

قال ابن رشد رحمه الله: اختلف العلماء هل القبض شرط في صحة العقد أم لا في الهبة ؟. فاتفق الثوري والشافعي وأبو حنيفة أن من شرط صحة الهبة القبض ، وأنه إذا لم يقبض لم يلزم الواهب . وقال مالك: ينعقد بالقبول ويجبر على القبض كالبيع سواء ، فإن تأنى الموهوب له عن طلب القبض حتى أفلس الواهب أو مرض بطلت الهبة ، وله إذا باع تفصيل : إن علم فتوانى لم يكن له إلا الثمن ، وإن قام في الفور كان له الموهوب .

---

[1] : ينظر إكمال المعلم بفوائد مسلم للإمام أبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي ت 544 هـ. تحقيق: يحيى إسماعيل. دار الوفاء. الطبعة الأولى. 1419هـ. 1998م. : 373/2. وبلغة السالك للصاوي على الشرح الصغير للدردير على أقرب المسالك. وعليه حاشية الصاوي. تخريج وفهرسة: مصطفى وصفي. دار المعارف. : 106/2.

[2] لسان العرب: 803.

[3] ينظر شرح حدود ابن عرفة: 355/2. للرصاع. تحقيق محمد أبو الأجفان. الطاهر المعموري. دار الغرب الإسلامي. الطبعة الأولى. 1993م. والذخيرة : 258/6. لشهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي. تحقيق: سعيد أعراب. دار الغرب الإسلامي. الطبعة الأولى. 1994م.

فمالك : القبض عنده في الهبة من شروط التمام لا من شروط الصحة ، وهو عند الشافعي ، وأبي حنيفة من شروط الصحة . وقال أحمد ، وأبو ثور : تصح الهبة بالعقد ، وليس القبض من شروطها أصلا ، لا من شرط تمام ولا من شرط صحة ، وهو قول أهل الظاهر . وقد روي عن أحمد بن حنبل أن القبض من شروطها في المكيل والموزون، وتبطل الهبة إذا فاتت ولم تقبض[1] .

قال ابن بطال: وقد اختلف العلماء في الهبات، هل من شرطها الحيازة أم لا؟ فقالت طائفة: من شرطها الحيازة لا تتم إلا بالقبض. روى هذا عن أبى بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وعثمان، وابن عباس، وابن عمر، ومعاذ بن جبل، وشريح، ومسروق، والشعبي، وإليه ذهب الثوري، والكوفيون، والشافعي، وقالوا: ليس للموهوب له مطالبة الواهب بتسليمها إليه؛ لأنه ما لم تقبض عدة وعده بها يحسن الوفاء بها ولا يقضى بها عليه.

وقالت طائفة: تصح الهبة بالكلام دون القبض، كالبيع تنعقد بالكلام، روي هذا عن على وابن مسعود، وعن الحسن البصرى، والنخعي، وبه قال مالك، وأحمد، وأبو ثور، إلا أن أحمد وأبا ثور قالا: للموهوب له المطالبة بها في حياة الواهب، فإن مات الواهب بطلت الهبة[2].

[1] ينظر بداية المجتهد : 2/ 329. لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الأندلسي. الحفيد. ت 595هـ. مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر. الطبعة : الرابعة، 1395هـ /1975م. وتحفة الفقهاء: 161/3. لعلاء الدين السمرقندي. دار الكتب العلمية. بيروت . لبنان. والحاوي الكبير لأبي الحسن الماوردي : 1345/7. دار افكر.

[2] ينظر شرح ابن بطال على صحيح البخاري: 114/13. والمغني لابن قدامة: 268/12.

المبحث الثاني: سيرة وآثار فضيلة الشيخ منصور أبو زبيدة رحمه الله

المطلب الأول : التعريف بالشيخ رحمه الله.

المطلب الثاني : آثاره العلمية.. نص المسألة التي أفتى فيها الشيخ ومناقشتها.

.....

المطلب الأول : التعريف بالشيخ منصور أبو زبيدة رحمه الله [1].

مولده، نشأته:

هو الشيخ منصور سالم بن محمد أبوزبيدة الفيتوري اليعقوبي. ولد بقرية ازدو بمدينة زليتن عام 1875م تقريبا . تربى عند أخواله من عائلة الظفير, وهو من قبيلة اليعاقيب التي اشتهرت بالعلماء. كان أول طلبه العلم بكتّاب مسجد التير, الذي تعلم به القراءة والكتابة, وحفظ ما تيسر من القرآن الكريم على الشيخ أبي زيد التير, ثم انتقل إلى زاوية أولاد سليمان السبعة وأتم حفظ القرآن الكريم على الشيخ محمد البكوش وأخذ عنه بعضاً من علوم الفقه, وفي العام 1313هـ /1895م التحق بجامع الزيتونة بتونس وأخذ عن أكابر علمائه أمثال الشيخ عمار بن احميده والشيخ أحمد بن محمد بيرم والشيخ صالح العسلي والشيخ صالح الشريف, وفي سنة 1319هـ/1901م تحصل على شهادة التطويع وبقي بجامع الزيتونة حتى ختم القرآن الكريم بالقراءات السبع من طريق الشاطبية على يد شيخه عمار بن احميدة ومنحه إجازة بذلك مؤرخة في شهر جمادى الأولى لسنة 1323هـ / 1905م.

ثم عاد الشيخ إلى مسقط رأسه زليتن، وجلس للتدريس والفتوى بزاوية أولاد سليمان السبعة, ثم رحل إلى القسطنطينية لمقابلة شيخ الاسلام لاعتماد شهادته, وقد طال به المقام هناك، وقدً تمكن من اعتماد شهادته, والتقى هناك بشيخه إسماعيل الصفائحي ولازمه مستفيداً منه, وطلب منه أن يجيزه بمروياته الحديثية وغيرها، فاستجاب له وأعطاه إجازة مكتوبه بكل ما يرويه مذيلة بتوقيعه وختمه وذلك بتاريخ ربيع الثاني من سنة 1330هـ / 1911م. بعد ذلك رجع الشيخ منصور إلى مجلسه العلمي بزاوية أولاد سليمان السبعة بزليتن, ثم اشتكاه بعض المغرضين إلى الطليان بأنه يحرض الناس على عدم المشاركة في الأعياد التي ينظمها الإيطاليون وعدم المشاركة باستقبال الزوار الإيطاليين ويحرض عليهم, فما كان من السلطات الإيطالية إلا القيام بالبحث عنه للقبض عليه ولكنه اختفى منهم وذهب إلى زاوية الشيخ زروق بمصراته, فاستقبل بها وطلب منه إلقاء الدروس العلمية بها. ولأنه كان غير مطمئن على حياته أخذ يفكر في الهجرة خارج البلاد, وتنامى هذا الخبر إلى عميد بلدية زليتن علي بن حمودة فأرسل إليه ليرجع إلى زليتن، وأنه في مأمن وأن مكانه محفوظ في زاوية الشيخ

[1] سيرة الشيخ رحمه من إرشيف إذاعة نور الإيمان المسموعة بزليتن برنامج علماء ومشايخ من زليتن، وقد قدم الترجمة الأستاذ إسماعيل الصفراني بعد أن زوده بها فضيلة الشيخ محمد ابن الشيخ منصور أبو زبيدة رحمه الله. .وينظر بحث دور علماء الأسمرية في نشر المذهب المالكي للدكتور مصطفى بن رابعة رحمه الله. مجلة الجامعة الأسمرية. العدد رقم: 24. ص 254.

عبدالسلام الأسمر ولن يصل إليه شيء بإذن الله, فاطمأن ورجع إلى زليتن وباشر عمله مدرسا بزاوية الأسمري, وكان ذلك سنة 1345هـ / 1926م تقريبا، وفيها ذاعت شهرته في التدريس والفتيا, وتتلمذ عليه المئات من الطلاب من زليتن وخارجها، من بينهم الشيخ عبد الله عبد السلام حمودة، والشيخ عمران الهادي رابعة، والشيخ مخزوم مفتاح الشحومي، والشيخ عمران محمد العلوص، والشيخ محمد مختار جوان، والشيخ عبد الله محمد طلبية, والشيخ محمد سالم الشويرف، والشيخ عبد الله السميعي ، وغيرهم.

مآثره ووفاته:

كانت دروسه وفتاواه يتناقلها حتى عامة الناس بينهم، وكان حجة في المذهب المالكي، يحفظ متونه ويتقن مسائل العلم والفتوى ويؤصلها مستدلا بالأدلة من الكتاب والسنة وأمهات كتب الفقه المالكي كالمدونة ومتن خليل وأقرب المسالك وشروحهما، ومما اشتهر به من الفتاوى أنه منع الناس من التجنس بالجنسية الإيطالية وحرم عليهم لك، ولم تأخذه في الله لومة لائم من الطليان وعملائهم. فقد الشيخ بصره، ولم يمنعه ذلك من مواصلة مسيرته العلمية والدعوية بنشر العلم والمعرفة حتى وافاه الأجل في الثاني عشر من رجب سنة 1387هـ الموافق للخامس عشر من أكتوبر 1967م ودفن في مقبرة أولاد سليمان السبعة الفواتير بزليتن. فرحمه الله رحمة واسعة وجعل ما قدمه صدقة جارية عليه وعلى من نشر علمه إلى يوم الدين.

المطلب الثاني: آثاره العلمية..
نموذج من فتاواه من المسائل المختارة:

المسألة الأولى: الحبس على العقب.

عرض المسألة ومناقشتها: فتوى للشيخ منصور أبو زبيدة رحمه الله في متعلقات الحُبس على العقب..

نص الفتوى:

الحمد لله رب العالمين والصلاة ولسلام على سيدنا محمد سيد الأولين والآخرين وخاتم النبيين وإمام المرسلين وعلى آله وأصحابه والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. أما بعد فقد سئلت عن زوجة المحبس المذكورة في الوثيقة المرسومة ـ بالملصق فوق ـ هل تستحق شيئا مع وجود العقب ذكرا كان أو أنثى أم لا ؟.

فأجبت والله الموفق بمنه للصواب أنها لا تستحق شيئا من غلة الحبس ما دام العقب موجودا ذكرا كان أو أنثى ؛ لأن ألفاظ الواقف تتبع كألفاظ الشارع .

قال خليل: واتبع شرطه إن جاز[1]. وقال ابن عاصم:

وكل ما يشترط المحبس من سائغ شرعا عليه الحبس

ونصَّ المحبسُ في وثيقة الحبس : حبس المحبس المذكور ما ذكر على ابنه الصغير المسمى محمد، ثم على أولاده الذكور دون الإناث، ثم على عقبهم وعقب عقبهم ما تناسلوا الخ.. ولفظ العقب يشمل الذكر والأنثى .

قال ابن عاصم : ومثله في ذا لبني والعقب ..

ونص المحبس أيضا: إن مات عن غير ولد رجع نصيبه للأقرب درجة إليه، ولفظ الولد يشمل الذكر والأنثى.

قال ابن عاصم: **وحيث جاء مطلقا لفظ الولد فولد الذكور داخل فقدْ**

قال ميارة : فيدخل فيه أولاده ذكورا وإناثا ولا يدخل أولاد البنات. [2] وقول المحبس : ما تناسلوا وامتد فرعهم ، إنما هو تأكيد لا يزيد في الفقه شيئا ولا يسقط. قال التسولي: فإن عطف بثم لا يدخل الأسفل حتى ينقرض الأعلى ، إلا أَنّ مَن مَات مِن الأعلى فولده يقوم مقامه ويدخل مع إعدامه[3]. والزوجة المذكورة ما دام الولد والعقب موجودا لا تستحق شيئا؛ لأن المحبس شرط في استحقاقها انقراض العقب، وصرح شاهد وثيقة الحبس بقوله: فإن انقرضوا من عند آخرهم لا قدر الله بذلك رجع حبسا على زوجته عائشة الخ..

وبما تقرر بالنصوص الفقهية والأدلة الشرعية يُعلم أن زوجة المحبس المذكورة في وثيقة الحبس المرسومة ـ بالمصلق فوق ـ لا تستحق شيئا من غلة الحبس ما دام نسل الولد والعقب موجودا سواء كان الولد ذكرا أو أنثى .

وفي هذا القدر كفاية لمن ألقى السمع وهو شهيد . وكتبه مسؤولا عنه الفقير إلى الله الغني منصور بن الحاج سالم أبي زبيدة الفيتوري اليعقوبي عفا الله عنهما وجميع المسلمين بلطفه الخفي آمين.. [4]

مناقشة المسألة ببيان أقوال العلماء فيها:

أولا : حكم التحبيس:

اختلف العماء في حكم التحبيس على الذكور دون الإناث، والجمهور على أنه لا يجوز، وعند بعض المالكية وغيرهم جائز مع الكراهة، وهو الذي أفتى به الشيخ منصور أبو زبيدة رحمه الله. وهذا النوع من الوقف يعد مكروهًا عند المالكية؛ لأنه من أعمال الجاهلية في التفرقة بين البنين والبنات .

ونتاول من الفتوى التالي:

---

[1] مختصر خليل بن إسحاق الجندي (المتوفى : 776هـ) تحقيق : أحمد جاد. دار الحديث/القاهرة. الطبعة : الطبعة الأولى.

[2] ينظر تحفة الحكام بشرح ميارة الفاسي: 233/2. تحقيق : عبد اللطيف عبد الرحمن. دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى.

[3] ينظر البهجة شرح التحفة لأبي الحسن علي التسولي تحقيق: محمد عبدالقادر شاهين. دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى. : 376/2.

[4] مصدر الفتوى. نسخة استلمتها من المستفتي " ع " عن حكم الوقف على العقب وغير ذلك.. لم أذكر اسم المستفتي ورمزت له ب" ع" حفاظا على السرية والأمانة.

أولا تعريف الحبس: قال الرصاع : بعض الفقهاء يعبر بالحبس وبعضهم يعبر بالوقف والوقف عندهم أقوى في التحبيس وهما في اللغة لفظان مترادفان يقال وقفته وأوقفته ويقال حبسته والحبس يطلق على ما وقف ويطلق على المصدر وهو الإعطاء.

وعرفه ابن عرفة بقوله " إعطاء منفعة شيء مدة وجوده لازما بقاؤه في ملك معطيه ولو تقديرا".[1]

ثانيا حكمه وفضله:

قال في المقدمات: والإحباس سنة قائمة عمل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون من بعده. وقال ابن عرفة وهو مندوب إليه لأنه من الصدقة. وقال النووي وهو مما اختص به المسلمون .[2]

عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن عمر بن الخطاب أصاب أرضا بخيبر فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها فقال يا رسول الله إني أصبت أرضا بخيبر لم أصب مالا قط أنفس عندي منه فما تأمر به ؟ قال (إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها) . قال فتصدق بها عمر أنه لا يباع ولا يوهب ولا يورث وتصدق بها في الفقراء وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف ويطعم غير متمول . قال فحدثت به ابن سيرين فقال غير متأثل مالا) [3].

وكما قال النبي صلى الله عليه وسلم (إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له[4]) وروى ابن ماجه[5] أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته، علما علمه ونشره، وولدا صالحا تركه. ومصحفا ورثه، أو مسجدا بناه أو بيتا لابن السبيل بناه، أو نهرا أجراه، أو صدقة أخرجها من ماله فِي صحته وحياته. يلحقه بعد موته).

ثالثا حكم التحبيس على الذكور دون الإناث:

اختلف الفقهاء في التحبيس على الذكور دون الإناث، والجمهور من المالكية وغيرهم أنه حرام وباطل. ومن الفقهاء من جوزه مع الكراهة.

قال خليل رحمه الله : وبطل على معصية وحربي وكافر لكمسجد أو على بنيه دون بناته [6]..

قال الخرشي رحمه الله: وكذلك يبطل الوقف إذا وقفه على بنيه الذكور دون الإناث، فلو وقفه على بناته دون بنيه يصح، ولو وقفه على الجميع وشرط أن من تزوجت من البنات لا حق لها في الوقف وتخرج منه فإنه يكون

---

[1] شرح الرصاع على حدود ابن عرفة: 332/2.

[2] ينظر مواهب الجليل: 626/7.

[3] أخرجه مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري. دار إحياء التراث العربي – بيروت. تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي. كتاب الوصية: 1255/3. باب الوقف رقم: 1632.

[4] أخرجه مسلم: كتاب الوصية. 3/ 1255 . باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته. 1631.

[5] سنن ابن ماجه: لأبي عبدالله القزويني. دار الفكر – بيروت. تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي.

[6] مختصر خليل: 212.

باطلا أيضا. وإنما بطل الوقف على البنين دون البنات لقول مالك إنه من عمل الجاهلية أي: يشبه عملهم ؛ لأن الوقف خاص بالإسلام ؛ لأن الجاهلية كانوا إذا حضر أحدهم الموت ورثوا الذكور دون الإناث فصار فيه حرمان الإناث دون الذكور فالوقف على الذكور دون الإناث يشبه عمل الجاهلية.

وقال في منح الجليل في شرح قول خليل: (دون بناته) أي الواقف منعَ الإناث فهو باطل؛ لأنه من عمل الجاهلية. وفي العتبية قال الإمام مالك رضي الله تعالى عنه: من حبس حبسا على ذكور ولده وأخرج البنات منه إذا تزوجن فإني لا أرى ذلك جائزا له . قال ابن القاسم قلت لمالك أترى أن يبطل ويسجل الحبس ؟ قال نعم وذلك وجه الشأن فيه . قال ابن القاسم: ولكن إذا فات ذلك فهو على ما حبس ، فإن كان المحبس حيا ولم يجز الحبس فأرى أن يفسخه ويدخل فيه الإناث ، وإن كان قد حيز أو مات فهو كفوت ويكون على ما جعل عليه ابن رشد ظاهر قول مالك هذا أن الحبس لا يجوز، ويبطل على كل حال خلاف مذهب ابن القاسم من أنه يمضي إذا فات ولا ينقض.

وفي المسألة قول آخر وهو الجواز مع الكراهة: قال عليش: الأشهر عن مالك كراهة ذلك ومضيه إذا وقع وبذلك صرح الجزيري في وثائقه. وصرح الشيخ أبو الحسن بأن الكراهة في المدونة عن التنزيه وعليه العمل، فما قاله المصنف خلاف المدونة وخلاف ما جرى به العمل فهو ضعيف. وهو قول الحنفية. وقال أحمد: الوقف والهبة لبعض أولاده وحرمان البقية: إن كان على طريق الأثرة فأكرهه، وإن كان على أن بعضهم له عيال وبه حاجة يعني فلا بأس به . ووجه ذلك أن الزبير خص المردودة من بناته دون المستغنية منهن بصدقته، وعلى قياس قول أحمد، لو خص المشتغلين بالعلم من أولاده بوقفه، تحريضًا لهم على طلب العلم، أو ذا الدين دون الفساق، أو المريض أو من له فضل من أجل فضيلته فلا بأس[1].

ويبدو أن بعض مشايخنا أخذوا ما عليه الفتوى والقضاء الحنفي، حيث كانت أغلب البلاد الإسلامية على المذهب الحنفي ومنها ليبيا إلى بداية العهد االملكي.

قال الشيخ عليش: مذهب ابن القاسم من أنه يمضي إذا فات ولا ينقض ، وفوْتُ الحبس عنده أن يحاز عن المحبس على ما قاله في هذه الرواية أو يموت ، أراد بعد حوزه عنه ، ورأى أن الحبس إذا لم يحز عن محبسه يبطل وتدخل الإناث ، فيه وظاهر قوله : وإن كره المحبس عليهم ذلك مراعاة لقول من قال : إن الصدقة والهبة والحبس لا تلزم ولا يحكم بها حتى تقبض ، وقد روي عن مالك أنه مكروه ، فعلى هذا لا يفسخ إلا أن يرضى المحبس عليهم الرشداء. وقال أيضاً : توريث الذّكور دون الإناث عرف فاسد لا يجوز العمل به[2].

---

[1] ينظر المغني لابن قدامة: 233/6 .

[2] ينظر شرح الخرشي على مختصر خليل: و منح الجليل شرح مختصر خليل للشيخ محمد عليش. 118/8. دار الفكر. تاريخ الطبع: 1409هـ 1989م. وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير: 79/4. دار الفكر. والفقه الإسلامي وأدلته: 10/ 349.

والقول بجوازه مع الكراهة اختاره بعض الفقهاء المعاصرين منهم الشيخ منصور أبو زبيدة رحمه الله، وقد اطلعت على بعض الوثائق للشيخ منصور وغيره من المشايخ تضمنت فتاوى في التحبيس المذكور من حيث الإقرار أو التصحيح والتعديل.

وبجوازه مع الكراهة أفتت دار الإفتاء الأردنية فتوى رقم: 2906. / 2014م. جاء فيها جوابا عن سؤال عن الوقف للذكور دون الإناث:

" الوقف طاعة من الطاعات التي يُتقرب بها إلى الله تعالى، وهو نوع من التبرعات التي يقدمها الإنسان صدقة جارية بعد موته، وقد اتفق الفقهاء على أن شرط الواقف معتبر ما دام شرطاً مشروعاً، ولا تجوز مخالفته، ومن ذلك لو وقف مالاً على الذكور من ذريته دون الإناث، وإن كان الأولى ألا يحرم الإناث.

يقول الإمام النووي رحمه الله: "يراعى شرط الواقف في الأقدار، وصفات المستحقين، وزمن الاستحقاق، فإذا وقف على أولاده وشرط التسوية بين الذكر والأنثى، أو تفضيل أحدهما يتبع شرطه...، ولو قال: على بني الفقراء، أو على بناتي الأرامل، فمن استغنى منهم، وتزوج منهن، خرج عن الاستحقاق، فإن عاد فقيرا، أو زال نكاحها، عاد الاستحقاق" انتهى "روضة الطالبين" . ا هـ.

وللشيخ محمد بن مقيل الكبير مفتي طرابلس الغرب : ت 1401، فتوى في الوقف على الذكور دون الإناث فقد أفتى بتحريمه وبطلانه، ونقل في ذلك فتاوى لبعض أهل العلم. منها فتوى للشيخ محمد الصالح الحضيري رحمه الله.[1]

وقد أخذ بهذا القول جماعة من العلماء المعاصرين أيضا واعتبروا التحبيس على الذكور ومنع الإناث حرام وباطل.

وعليه الفتوى في دار الإفتاء الليبية، فقد أفتى الشيخ الطاهر الزاوي رحمه الله بتحريمه حيث قال عن الحبس على البنين دون البنات:

إنه عرف جاهلي كما قال الإمام مالك، ويحرم العمل به وباطل؛ لأنه لا يستند إلى دليل لا من الكتاب ولا من السنة[2].

وأفتى بتحريمه وبطلانه كذلك من العلماء المعاصرين فضيلة الشيخ محمد سالم الشويرف رحمه الله[3].

وقد أصدرت دار الإفتاء الليبية عدة فتاوى تفيد تحريم التحبيس على الذكور دون الإناث منها:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

---

[1] ينظر فتاوى العلامة الشيخ محمد بن محمد بن مُقيل الكبير مفتي طرابلس الغرب. تحقيق : جمعة الزريقي. طباع دار الإفتاء الليبية. ص 279 وما بعدها.

[2] ينظر مجموعة فتاوى الشيخ الطاهر الزاوي. ص 43. دار الهدى. الطبعة الثانية. 2004م.

[3] ينظر فتاوى فضيلة الشيخ محمد بن سالم الشويرف رحمه الله. ص 25. جمع وإعداد : محمد الوليد و محمد بلاعو. مكتبة أم النخيل. زليتن. الطبعة الثانية. 2018م.

أما بعد:

فإن الحبس على الذكور دون الإناث هو محل اختلاف بين أهل العلم، والصواب الذي ترجحه الأدلة أنه غير جائز شرعًا؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (اتَّقُوا اللهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلاَدِكُمْ) [صحيح البخاري:2587]، وفي المدونة: ''روى ابن وهب عَنْ مُحمد بن حزمٍ، أنه حدث عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة أنها كانت إذا ذكرت صدقات الناس اليوم وإخراج الرجال بناتهم منها تقول: ما وجدت للناس مثلا اليوم في صدقاتهم إلا كما قال الله عز وجل (وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَى أَزْوَاجِنَا وَإِنْ يَكُنْ مَيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ) [المدونة: 4/423]، وقال الخرشي رحمه الله: ''وَإِنَّمَا بَطَلَ الْوَقْفُ عَلَى الْبَنِينَ دُونَ الْبَنَاتِ لِقَوْلِ مَالِكٍ إنَّهُ مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ أَيْ: يُشْبِهُ عَمَلَهُمْ''[شرح الخرشي: 5/88]، وهو المعتمد في أكثر المذاهب.

وهذا الحبس تم إلغاؤه بصدور فتوى من مفتي الديار الليبية السابق الشيخ الطاهر الزاوي رحمه الله سنة 1973م، وبعد هذه الفتوى صدر القانون رقم 16 لسنة 1973م بإلغائه.

وقد صدر قرار مجلس البحوث والدراسات الشرعية رقم (2) لسنة 1435هـ 2014م: ''بطلان ما كان منه قبل صدور قانون الإلغاء ولم يحكم حاكم بصحته، وتتم قسمة ما حكم ببطلانه على الجذر الموجود من الذكور والإناث، عند صدور قانون إلغاء التحبيس المذكور، عام 1973م، ومن مات منهم فلورثته ذكورًا وإناثًا''.

عليه؛ فإن هذا الحبس لا يعمل به شرعًا ولا قانونًا؛ لما في ذلك من التحايلِ على حرمانِ المرأة مِن الميراث، ويقسم الحبس المذكور – المفْتَى ببطلانه – على الذكور والإناث، الموجودين وقت تاريخ صدور القانون سنة 1973م، بحسب الفريضةِ الشرعيةِ، ويعد المحبّسَ كأنّه مات في ذلك الوقت، فَمن مات أصله قبل سنة 1973م وكان هذا الأصلُ أنثى، فإنه لا يرثُ، ولا يدخل في القسمة، ومن استحق شيئًا بعد إجراء الفريضة على النحو المذكورِ، فله التصرف في نصيبه بالبيع والهبة ونحو ذلك، ومن باع من الورثة شيئا من الحبس فعليهم الرجوع في ذلك إلى القضاء، والله أعلم. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم[1].

وعليه الفتوى في بلاد الحرمين، كما أفاد بذلك الشيخ ابن باز: وقف على الذكور دون الإناث قال: هذا على بني دون بناتي، هذا لا يجوز، هذا وقف محرم بلا شك؛ لأنه ظلم، وليس بعدل، والنبي صلى الله عليه وسلم قال (اتقوا الله، واعدلوا بين أولادكم) فالذي يقف ملكه أو بعض ملكه على أولاده الذكور دون بناته، فهذا وقف لا يصح على الصحيح من أقوال أهل العلم، بل يجب نقضه .

وكذلك الشيخ عبد الكريم خضير في جواب له عن سؤال حكم الوقف على الذكور وحرمان البنات ونص كلامه:

[1] ينظر موقع دار الإفتاء الليبية: الفتوى رقم: 4473. بتاريخ 15صفر 1443هـ 22-9-2021م.

حرمان بنات الصلب من الإرث أو الوقف حرام، و يجب تعديل هذا الوقف والوصية، وهذا من باب الإصلاح لقوله تعالى: (فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفاً أَوْ إِثْماً فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) البقرة:182. بل هذا منكر تجب إزالته، وأما أولاد البنات فالصواب أنه لا يجوز حرمانهم من الوصية والوقف، و قد أجازه بعض العلماء؛ باعتبار أن أولاد البنات أبناء لأسر أخرى غير أسرة الموصي أو الواقف، كما قال الشاعر:

بنونا بنو أبنائنا وبناتنا بنوهن أبناء الرجال الأباعد

لكن الصواب أنهم كأولاد الصلب، فلا يجوز حرمانهم من الوقف والوصية.

والله أعلم. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

مصدر الفتوى : موقع المسلم. تاريخ الفتوى 24 محرم 1435هـ.

رابعا: حكم حرمان الزوجة من الوقف:

جاء في الفتوى أن الزوجة ليس لها حق في الوقف المذكور بناء على شرط الواقف، مادام العقب موجودا.

وهذا له حكم منع البنات من الوقف، بمعنى الوقف على الذكور دون الإناث، على حسب ما تقدم من أقوال العلماء في ذلك، وإنما كانت فتوى الشيخ منصور بجواز ذلك تبعا لما اشتهر العمل به عند بعض العلماء في البلاد وتأثرا بالمذهب الحنفي كما تقدم.

والصواب أن منع الزوجة من الوقف كمنعها من الميراث، وكما قال مالك في منعها من الوقف هو من عمل الجاهلية. والتوارث بين الزوجين يثبت بمجرد إتمام العقد، فإذا مات أحدهما بعد إتمام العقد ورثه الآخر ولو لم يتم الدخول.

قال الله تعالى (لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا)[1]

وكما قال في الرحبية:

أسباب ميراث الورى ثلاثة كل يفيد ربه الوراثة

وهي نكاح وولاء ونسب ما بعدهن للمواريث سبب [2]

وإن حرمان المرأة من الميراث والوقف فيه ضرر لها ولا سيما إذا استغرق التحبيس كل التركة ولم يبق للمرأة من التركة شيء – زوجة كانت أو بنتا أو أما أو أختا – حسب أحقيتها في أصحاب الفروض ، وفي الحديث الصحيح (لا ضرر ولا ضرار) رواه الطبراني وغيره[3].

---

[1] سورة النساء: 7.

[2] ينظر الرحبية في علم الفرائض: تعليق وتخريج :مصطفى البغا. ص 31. دار القلم. الطبعة الثامنة. 1914هـ. 1989م.

[3] أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد : 126/4. برقم 6537.

قال الشيخ الطاهر الزاوي: ولا شك أن الوقف على الكور دون الإناث لا قربة فيه، بل فيه من القطيعة ما لا يخفى بسبب منع البنات من حق أعطاه الله ورسوله لهن.

والوقف الذي يحرم فيه أي وارث من حقه فيه افتئات على أحكام الله تعالى ومخالفة لها، فالذي يحرم أي وارث مخالف لما شرعه الله وقرره وأعطى لكل ذي حق حقه، ومنهم الزوجة والبنت والأخت [1].

خامساً: اختيار الشيخ منصور رحمه الله دخول الذكور والإناث في لفظ العقب.

قال: ونصَّ المحبسُ في وثيقة الحبس : حبس المحبس المذكور ما ذكر على ابنه الصغير المسمى محمد، ثم على أولاده الذكور دون الإناث، ثم على عقبهم وعقب عقبهم ما تناسلوا الخ.. ولفظ العقب يشمل الذكر والأنثى . وهو الذي عليه الجمهور.[2]

وهو الذي أشار إليه ابن عاصم في التحفة، وأيده شارحها. ويعتبر اختيار الشيخ لهذا القول تصحيحا للحبسية فتكون على الذكور والإناث..

قال القرطبي رحمه الله: وقد ذهب جماعة من العلماء إلى أن ولد البنات من الأولاد والأعقاب يدخلون في الأحباس يقول المحبس : حبست على ولدي أو على عقبي، وهذا اختيار أبي عمر بن عبد البر وغيره، واحتجوا بقول الله عز وجل (حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم) قالوا : فلما حرم الله البنات فحرمت بذلك بنت البنت بإجماع ، علم أنها بنت ووجب أن تدخل في حبس على ولده أو عقبه[3].

والله أعلم.

جزى الله بالخير علماءنا ومشايخنا وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .. والله تعالى أعلم..

---

[1] ينظر مجموعة الفتاوى: 51.

[2] وعند جمهور الحنفية والمالكية، والحنابلة في رواية: لو قال الواقف : وقفت على عقبي. فيدخل في الوقف أولاد الواقف ذكورهم وإناثهم ، وأولاد الذكور من أولاده دون أولاد الإناث ، إلا أن يكون أزواجهن من ولد ولده الذكور ، قال المالكية : إلا أن يجري عرف بدخول أولاد البنات، لأن مبنى ألفاظ الواقف على العرف .

وعند الشافعية وفي رواية عن الإمام أحمد يدخل أولاد البنات في الوقف على العقب.. ينظر اختلاف الأئمة العلماء: لأبي المظفر يحيى بن محمد بن هبيرة الشيباني. تحقيق : السيد يوسف أحمد. دار الكتب العلمية – لبنان / بيروت – 1423 هـ – 2002م. الطبعة : الأولى. والموسوعة الفقهية الكويتية : من المكتبة الشاملة.

[3] ينظر الجامع لأحكام القرآن : 67/16. ومحاضرات في الوقف للشيخ محمد أبو زهرة ص 283. دار الفكر العربي. 14225هـ.

المسألة الثانية:

سئل رحمه الله تعالى عن امرأة طلقت وهي مرضع هل يجوز العقد عليها قبل تمام الرضاع أم لا ؟.

فأجاب رحمه الله : إن كانت مما تحيض فلا يجوز العقد عليها حتى تطهر ثلاثا؛ لأن عدة ذات الحيض ثلاثة أقراء، وهو المراد بقوله تعالى (والمطلقات يتربص بأنفسهن ثلاثة قروء..)[1] سورة البقرة. قال خليل رحمه الله : تعتد حرة وإن كتابية أطاقت الوطء بخلوة بالغ غير مجبوب أمكن شغلها منه وإن نفياه وأخذا بإقرارهما لا بغيرها إلا أن تقر به أو يظهر حمل ولم ينفه بثلاثة أقراء أطهار، وذي الرق قرءان، والجميع للاستبراء لا الأول فقط على الأرجح ولو اعتادته في: كالسنة أو أرضعت أو استحيضت وميزت..) قال الدردير في شرح قول خليل (أو أرضعت) فإنها تعتد بالإقراء ولا تنتقل عنها إلى السنة ما دامت ترضع طال أو قصر، فإن انقطع الرضاع اعتدت بالإقراء، فإن لم تحض حتى أتت عليها سنة من يوم قطعت الرضاع حلت، والأمة في السنة كالحرة.

قال: ومنه يُعلم أن المرأة إذا طلقت وهي ترضع وكانت ممن تحيض فلا يجوز العقد عليها، حتى تطهر ثلاثا ما دامت ترضع ولا تنتقل عنها إلى السنة . وبهذا يجيب الفقير إلى ربه الغني منصور بن الحاج سالم أبو زبيدة الفيتوري اليعقوبي عفا الله عنهما وعاملهما وجميع المسلمين بلطفه وإحسانه آمين. [2]

مناقشة المسألة ببيان أقوال العلماء فيها:

اختلف العلماء في المرأة المرتابة، والتي ارتفع حيضها ولم تدر سببه، كم تمكث للعدة؟.

مذهب المالكية والحنابلة[3]: عدتها سنة بعد انقطاع الحيض، بأن تمكث تسعة أشهر، وهي مدة الحمل غالباً، ثم تعتد بثلاثة أشهر، فيكمل لها سنة ثم تحل، وذلك إذا انقطع الحيض عند المالكية بسبب المرض أو بسبب غير معروف. لما روي عن عمر رضي الله عنه: أنه قال في رجل طلق امرأته، فحاضت حيضة أو حيضتين، فارتفع حيضها، لا تدري ما رفعه؟ تجلس تسعة أشهر، فإذا لم يستبن بها حمل، فتعتد بثلاثة أشهر فذلك سنة؛ ولأن المقصود من العدة معرفة براءة الرحم وخلوه من الحمل، وتتحقق هذه المعرفة بمضي هذه المدة، فيكتفى بها.

فإن انقطع الحيض بسبب الرضاع، فإن عدتها عند المالكية تنقضي بمضي سنة بعد انتهاء زمن الرضاع وهو سنتان. فإن رأت الحيض ولو في آخر يوم من السنة انتظرت الحيضة الثالثة.

---

[1] سورة البقرة: 228.

[2] الفتوى نقلها فضيلة الشيخ محمد سالم الشويرف في دروسه الفقهية المسموعة بإذاعة نور الإيمان زليتن، وهي مطبوعة على سديهات وتوزع بمقر الإذاعة، وبمكتبة أم النخيل زليتن . نقلها عن شيخه فضيلة الشيخ منصور رحمهما الله. وينظر مجلة الجامعة الأسمرية العدد 24. بحث دور علماء زاوية الأسمر في نشر المذهب المالكي تدريسا وإفتاء للدكتور مصطفى عمران بن رابعة رحمه الله ص 255.

[3] ينظر مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل: 476/5. والشرح الكبير للدردير: 470/2. للإمام أبي البركات أحمد الدردير. دار إحياء الكتب العربية. مطبعة عيسى الباي الحلبي وشركاه. والمغني لابن قدامة: 98/9.

قال ابن قدامة: وجملة ذلك أن الرجل إذا طلق امرأته وهي من ذوات الاقراء فلم تر الحيض في عادتها ولم تدر ما رفعه ؟ فإنها تعتد سنة تسعة أشهر منها تتربص فيها لتعلم براءة رحمها لأن هذه المدة هي غالب مدة الحمل، فإذا لم يبن الحمل فيها علم براءة الرحم ظاهرا فتعتد بعد ذلك عدة الآيسات ثلاثة أشهر. هذا قول عمر رضي الله عنه. قال الشافعي : هذا قضاء عمر بين المهاجرين والأنصار لا ينكره منهم منكر، علمناه وبه قال مالك والشافعي في أحد قوليه وروي ذلك عن الحسن[1].

وعند الحنفية والشافعية: أنها تبقى أبداً حتى تحيض أو تبلغ سن من لا تحيض، ثم تعتد بثلاثة أشهر؛ لأنها لما رأت الحيض، صارت من ذوات الحيض، فلا تعتد بغيره، ولما روى البيهقي عن عثمان أنه حكم بذلك في المرضع.

قال الكاساني: لأنها من ذات الأقراء إلا أنه ارتفع حيضها لعارض ، فلا تنقضي عدتها حتى تحيض ثلاث حيض أو حتى تدخل في حد الإياس فتستأنف عدة الآيسة ثلاثة أشهر ، وهو مذهب علي ، وعثمان ، وزيد بن ثابت رضي الله عنهم [2].

قال وهبة الزحيلي رحمه الله: ورأي الحنابلة والمالكية هو الراجح، لما فيه من الرفق بالناس، وعدم تطويل العدة على المرأة[3]. وهو الذي اختاره وأفتى به فضيلة الشيخ منصور أبو زبيدة رحمه الله. بقوله: فإن انقطع الرضاع اعتدت بالإقراء، فإن لم تحض حتى أتت عليها سنة من يوم قطعت الرضاع حلت.. والله أعلم..

[1] ينظر المغني لابن قدامة: 98/9.

[2] ينظر بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: 81/8. لعلاء الدين أبو بكر بن مسعود الكاساني الحنفي ت 587هـ. دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان. الطبعة الثانية 1406هـ - 1986م. والمجموع شرح المهذب: 139/18.

[3] ينظر الفقه الإسلامي وأدلته وهبة الزحيلي: 606/9.

الخاتمة

من خلال البحث في سيرة وآثار الشيخين محمد الفطيسي ومنصور أبو زبيدة وجهودهما في خدمة المذهب المالكي يتبين لنا التالي:

. مكانة علمائنا في المجتمع وقيامهم بدورهم مع قلة الإمكانات وصعوبة ظروف الحياة.

. عظم قدر التراث الذي خلفوه من خلال مؤلفاتهم . وإن كانت قليلة . ومن خلال الفتاوى التي قيدوها بأنفسهم، أو المقيدة عنهم، أو مما تناقله الناس عنهم، فرحمهم الله وجزاهم خيرا.

. قيام علماء البلاد بدورهم مع متقلبات الوضع الليبي عبر الزمن ، مع أخذهم بمنهج الوسطية والاعتدال في التدين والفتوى.

. المحافظة على المذهب المالكي والأخذ بما ورد به من الأقوال المختلفة ، نرى أن المذهب المالكي كثيرا ما يستوعب المذاهب الأخرى ويتفق معها في كثير من الأحكام كذلك، وهذا يدل على سعة علم فقهاء المذهب المالكي وتميزهم بذلك.

التوصيات:

. يوصي الباحث المؤسسات العلمية بضرورة المحافظة على تراث علمائنا ونشره، ونشر سيرهم وما تحملوه في سبيل طلب العلم وتعليمه؛ لتكون فيها التربية والاستفادة للأجيال الحالية واللاحقة.

. يوصي الباحث بإنشاء مجمع للفقه المالكي داخل البلاد لجمع تراث علمائنا السابقين والمعاصرين، للاهتمام بالفقه المالكي وتقديم الدراسات والأبحاث في النوازل وفق أصول المذهب المالكي وعلى مستوى الفقه المقارن إذا تطلب الأمر ذلك دون تعصب.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين..

فهرس المصادر والمراجع

- القرآن الكريم برواية قالون
- أعلام ليبيا. الشيخ الطاهر الزاوي. دار أويا.
- إكمال المعلم بفوائد مسلم للإمام أبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي ت 544 هـ. تحقيق: يحي إسماعيل. دار الوفاء. الطبعة الأولى. 1419هـ. 1998م.
- البهجة شرح التحفة لأبي الحسن علي التسولي. تحقيق: محمد عبدالقادر شاهين. دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى.
- الحاوي الكبير لأبي الحسن الماوردي . دار الفكر.
- الذخيرة لشهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي. تحقيق: سعيد أعراب. دار الغرب الإسلامي. الطبعة الأولى. 1994م.
- الزاوية الأسمرية العلمية بزليتن ودورها التربوي في ليبيا، للدكتور رحومة حسين بوكرحومة، رسالة ماجستير نوقشت عام 1999م بجامعة طرابلس. منشورات مركز جهاد الليبيين. 2006م.
- الشرح الصغير للدردير على أقرب المسالك. وعليه حاشية الصاوي. تخريج وفهرسة: مصطفى وصفي. دار المعارف.
- الشرح الكبير للإمام أبي البركات أحمد الدردير. دار إحياء الكتب العربية. مطبعة عيسى الباي الحلبي وشركاه.
- الضوء المنير المقتبس في مذهب مالك بن أنس لمحمد الفطيسي. تحقيق : الطاهر الزاوي. الطبعة الأولى . 1388هـ . 1968م.
- الفقه الإسلامي وأدلته. وهبة الزحيلي. دار الفكر. دمشق. الطبعة الرابعة. 1418هـ. 1984م.
- الكتاتيب والزوايا . من أعمال الندوة العلمية الرابعة .. لمركز جهاد الليبيين . 1999م. طرابلس. دار الكتب الوطنية بنغازي. الطبعة الأولى: 2008م.
- المجموع شرح المهذب. تحقيق : محمد نجيب المطيعي. مكتبة الإرشاد. جدة.
- المغني لعبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد. دار الفكر – بيروت. الطبعة الأولى ، 1405.
- الموسوعة الفقهية الكويتية. المكتبة الشاملة..
- بحث في التعريف بالشيخ الفطيسي ومنظومته . الأستاذ جمال محمد الفطيسي.
- بداية المجتهد ونهاية المقتصد. لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الأندلسي. الحفيد. مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر. الطبعة : الرابعة، 1395هـ/1975م.
- بدائع الصنائع. لعلاء الدين أبو بكر بن مسعود الكاساني الحنفي ت 587هـ. دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان. الطبعة الثانية 1406هـ - 1986م.

– تحفة الحكام بشرح ميارة الفاسي: 233/2. تحقيق : عبد اللطيف عبد الرحمن. دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى.
– تحفة الفقهاء لعلاء الدين السمرقندي. دار الكتب العلمية. بيروت . لبنان.
– سنن ابن ماجه: لأبي عبدالله القزويني. دار الفكر – بيروت. تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي.
– شرح ابن بطال المالكي على صحيح البخاري. لأبي الحسن علي بن خلف بن عبدالملك بن بطال. تحقيق: أبو تميم ياسر إبراهيم. مكتبة الرشد. الرياض. الطبعة الأولى. 1420. 2000.
– شرح حدود ابن عرفة للرصاع. تحقيق محمد أبو الأجفان. الطاهر المعموري. دار الغرب الإسلامي. الطبعة الأولى. 1993م.
– صحيح مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري. دار إحياء التراث العربي – بيروت. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
– فتاوى العلامة الشيخ محمد بن محمد بن مُقيل الكبير مفتي طرابلس الغرب. تحقيق : جمعة الزريقي. طباع دار الإفتاء الليبية.
– فتاوى فضيلة الشيخ محمد سالم الشويرف. جمع وإعداد : محمد شعبان الوليد و محمد بلاعو. مكتبة النخيل زليتن. الطبعة الثانية: 1439. 2018.
– لسان العرب لمحمد بن مكرم بن منظور الأفريقي . دار صادر – بيروت. الطبعة الأولى.
مجلة الجامعة الأسمرية . العدد 24.
– مجموعة فتاوى الشيخ الطاهر الزاوي. دار الهدى. الطبعة الثانية. 2004م.
– محاضرات في الوقف . الشيخ محمد أبو زهرة. دار الفكر العربي.
– منح الجليل شرح مختصر خليل للشيخ محمد عليش. دار الفكر. تاريخ الطبع: 1409هـ 1989م
– مواهب الجليل لشرح مختصر خليل. لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي. المعروف بالحطاب الرُّعيني. ت : 954هـ . تحقيق: زكريا عميرات. دار عالم الكتب.

حكم الإعلام بإقامة الصلاة عبر مكبرات الصوت الخارجية

د. أحمد توفيق يعقوب

قسم الدراسات الإسلامية/كلية الآداب/جامعة طرابلس

مقدمة:

الحمد لله حمدا يوافي ما تزايد من النعم، والشكر له على ما أولانا من الفضل والكرم، والصلاة والسلام على محمد سيد العرب والعجم، وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته وأمته أفضل الأمم.

أما بعد:

فلا يخفى ما في الأذانيْن للصلاة من تعظيم لله عز وجل وتكبيره وتهليله، ما جعله من أفضل العبادات إلى رب الأرض والسماوات، فهو "على قلة ألفاظه مشتمل على مسائل العقيدة؛ حيث بدأ بالأكبرية، وهي تتضمن وجود الله تعالى ووجوبه وكماله، ثم ثنى بالتوحيد، ثم ثلث برسالة رسوله، ثم ناداهم لما أراد من طاعته، ثم ضمن ذلك بالفلاح، وهو البقاء الدائم، فأشعر بأن ثم جزاء، ثم أعاد ما أعاد توكيدا"[1]

لأجل ذلك عظم ثواب المؤذنين عند الله تعالى، وجاءت الإشارة إلى فضل وظيفتهم، وأنها من أعظم الوظائف.

وقد انتشرت في زماننا المعاصر بعض الفتاوى التي تمنع من إذاعة الإقامة للصلاة عبر مكبرات الصوت الخارجية للمسجد[2]

واستمر العمل بهذه الفتوى والتمسك بها في أغلب مساجد بلادنا وكثير من بلاد الإسلام، من غير بحث أو تحر في صحة أدلة القائلين بها، حتى ظن بعض المتسننين بدعية إذاعة الإقامة، وزجروا من قام بذلك، وحدث بسببها تهاجر وتخاصم!

ومن هنا جاءت الأهمية إلى بحث هذه المسألة التي وقع فيها النزاع بين الناس في الوقت الحاضر، وبيان حكمها شرعا، حيث لم أقف على بحث مستقل يتناولها بالتفصيل، وإنما يكتفى في الغالب بتقليد بعض العلماء في القول بالمنع أو الجواز.

وباعتبارها مسألة حادثة، حيث لم تعهد مكبرات الصوت إلا في العصر الحديث، فهي من المسائل المستجدة التي في الغالب يحدث فيها الاختلاف، وتحتاج إلى بحث وتحرير.

وقد انتهجت في بحثي هذا المنهج الاستقرائي لجمع جزئيات المسألة، والمنهج التحليلي للخروج بأصل أو تقرير حكم، والمنهج النقدي بعرض الأقوال والآراء ومناقشة مضمونها.

---

1. نقلا عن "المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب صحيح مسلم" لأبي العباس القرطبي (14/2) بتصرف يسير.
2. من تلك الفتاوى المعتمدة عند كثيرين فتوى الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ~ الذي قال: " إذاعة الإقامة عبر مكبر الصوت كالأذان خلاف السنة، الإقامة لأهل المسجد فقط، ولا يجوز إخراج صوت الإقامة خارج جدران المسجد الأربعة، هذا كله خلاف السنة" انتهى كلامه مختصرا من سلسلة الهدى والنور، شريط رقم (220).

وسرت في بحثي هذا على المنهجية الآتية:

1- جمعت كلام العلماء فيما احتجت إليه للبحث.

2- اعتنيت بضبط الحديث النبوي، وخرجته، مع ذكر الكتاب والباب ورقم الحديث.

3- لم أترجم للأعلام المذكورين في صلب البحث لشهرتهم، ولحاجة الاختصار.

4- اختصرت عناوين الكتب في الهامش أحيانا، مكتفيا بسردها في قائمة المصادر.

5- جعلت الأقوال المقتبسة بين علامتي تنصيص، ونبهت على المرجع في الهامش.

6- جردت أهم النتائج والتوصيات في الخاتمة.

وقد اقتضت طبيعة هذا البحث تقسيمه على مقدمة وخمسة مطالب، وخاتمة.

المقدمة: أشرت فيها إلى مشكلة البحث وأهميته، وأسباب الكتابة فيه، والمنهجية المتبعة فيه، وتقسيمه.

المطلب الأول: تعريف الأذان لغة وشرعا، والحكمة من مشروعيته، وفضله.

المطلب الثاني: موضع الأذان.

المطلب الثالث: موضع الإقامة.

المطلب الرابع: أدلة المانعين من إذاعة الإقامة عبر مكبرات الصوت الخارجية ومناقشتها.

المطلب الخامس: الأحاديث والآثار الدالة على سنية إعلان الإقامة لمن هم خارج المسجد.

الخاتمة: ذكرت فيها أهم النتائج التي توصل إليها البحث، والتوصيات.

والحمد لله وحده، ولا حول ولا قوة إلا به، والصلاة والسلام على عبده ورسوله.

المطلب الأول: تعريف الأذان لغةً وشرعاً، وحكمُه، والحكمةُ من مشروعيته، وفضلُه

أولا: تعريف الأذان لغةً وشرعاً:

الأذان لغة: "الهمزة والذال والنون أصلان متقاربان في المعنى، متباعدان في اللفظ، أحدهما: أُذُن كل ذي أُذُن. والآخر: العلم والإعلام. تقول العرب: قد أَذِنْتُ بهذا الأمرِ: أي عَلِمْتُ. وآذنني فلان: أعلمني. والمصدر: الأَذْنُ والإِيذَانُ...وفي الباب الأذان، وهو اسم التأذين، كما أن العذاب اسم التعذيب..."[1].

"وَالْأَذَان والأذين والتأذين بِمَعْنى. وَقيل: الأذين: الْمُؤَذّن، فعيل بِمَعْنى مفعل. وَأَصله من الْأذن، كَأَنَّهُ يلقِي فِي آذان النَّاس بِصَوْتِهِ مَا يَدعُوهُم إِلَى الصَّلَاة"[2].

وشرعاً: "إِعْلَام مَخْصُوص بِأَلْفَاظ مَخْصُوصَة فِي أَوْقَات مَخْصُوصَة، وَيُقَال: الْإِعْلَام بِوَقْت الصَّلَاة الَّتِي عيّنهَا الشَّارِع بِأَلْفَاظ مثناة"[3].

والإقامة أذانٌ، فقد أطلق الشارع على الإقامة لفظ الأذان، فجاء في الصحيحين وغيرهما أن رسول الله ﷺ قال: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلاَةٌ -ثَلاَثًا- لِمَنْ شَاءَ»[4].

ويؤيد ذلك الحقيقة اللغوية، إذ الإقامة إعلام بحضور فعل الصلاة، كما أن الأذان إعلام بدخول وقتها[5].

وقد أطلق الشارع على الإقامة -أيضاً- لفظ التثويب، فجاء في الصحيحين أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ ... حَتَّى إِذَا ثُوِّبَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ، حَتَّى إِذَا قَضَى التَّثْوِيبَ أَقْبَلَ ...»[6].

فالتثويب: الإعلام بالشيء ووقوعه، وأصله: أنه رجع إلى ما يشبه الأذان؛ أو لأن الإقامة يرجع إليها وتكرر، وأصله: من ثاب إلى الشيء إذا رجع[7].

1. معجم مقاييس اللغة، لابن فارس (1/ 76).
2. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لبدر الدين العيني الحنفي (5/ 102).
3. المصدر نفسه.
4. صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب: كم بين الأذان والإقامة، برقم (624) وباب: بين كل أذانين صلاة لمن شاء، برقم (627)، وصحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: بين كل أذانين صلاة، برقم (1977).
5. ينظر: فتح الباري، لابن حجر (2/ 431) وعمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (8/ 168) والتنوير شرح الجامع الصغير، للأمير الصنعاني (4/ 566).
6. صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب: فضل التأذين، برقم (608)، صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب: فضل الأذان وهرب الشيطان عند سماعه، برقم (885).
7. ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للقرطبي (16/2). القاموس المحيط، (ص64)، مادّة (ثوب).

ثانياً: حكم الأذان والإقامة:

أجمعت الأمّة على أن الأذان مشروع للصلوات الخمس[1].

واختلف العلماء في حكمه: هل هو واجب أو سنة مؤكدة؟ وإن كان واجبا، فهل هو من فروض الأعيان أو من فروض الكفاية؟

وسبب اختلافهم هو: "تردده بين أن يكون قولا من أقاويل الصلاة المختصة بها أو يكون المقصود به هو الاجتماع"[2].

وهو مختلف فيه داخل المذهب الواحد:

- فعند المالكية: أنه "سنة –على المشهور– لصلاة فريضة وقتية قصد الدعاء إليها، وقيل: فرض كفاية في المصر ومساجد الجماعات. وقيل: يجب في المصر مرة، ويسن في مساجد الجماعات"[3].

  وحكي عن مالك: "إذا تركه أهل مصر أعادوا الصلاة"[4].

  ولم يره الإمام مالك على المنفرد لا فرضا ولا سنة[5].

  واستحبه المتأخرون من أصحاب مالك للمسافر، وإن انفرد، ولا أذان لغير مفروضة ولا لفائتة.[6]

  وحكم الإقامة كحكم الأذان عندهم[7].
- وعند الأحناف: المشهور أنهما–الأذان والإقامة– سنتان مؤكدتان، وقيل إنهما واجبان، والقولان متقاربان، لأن السنة المؤكدة والواجب سواء[8]، "خصوصا السنة التي هي من شعائر الإسلام، فلا يسع تركها، ومن تركها فقد أساء؛ لأن ترك السنة المتواترة يوجب الإساءة...ولأن النبي ﷺ واظب عليه في عمره في الصلوات المكتوبات، ومواظبته دليل الوجوب مهما قام عليه دليل عدم الفرضية، وقد قام ههنا"[9].
- وعند الشافعية الأقوال الثلاثة: أصحها أنهما سنة، والثاني: فرض كفاية، والثالث: فرض كفاية في الجمعة، سنة في غيره"[10].

1. ينظر: المغني، لابن قدامة (1/ 293).
2. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لابن رشد (1/ 114).
3. الشامل في فقه الإمام مالك، لبهرام (1/ 90).
4. التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب، لخليل (1/ 290).
5. ينظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لابن رشد (1/ 114).
6. ينظر: جامع الأمهات، لابن الحاجب (ص: 86).
7. ينظر: مواهب الجليل في شرح مختصر خليل (1/ 427).
8. ينظر: تحفة الفقهاء (1/ 109).
9. ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (1/ 147).
10. المجموع شرح المهذب (3/ 81).

"والمشهور أنهما سنة لكل الصلوات في الحضر والسفر للجماعة والمنفرد لا يجبان بحال، فإن تركهما صحت صلاة المنفرد والجماعة"[1].

- وعند الحنابلة الأقوال الثلاثة أيضا: والمشهور عندهم أن "الأذان والإقامة فرضا كفاية للصلوات الخمس المؤداة والجمعة دون غيرها، للرجال جماعة في الأمصار والقرى وغيرهما، حضرا"[2].

ثالثاً: الحكمة من مشروعيته:

وأما الحكمة من تشريعه فإنه يحصل من الأذان إعلام بثلاثة أشياء: بدخول الوقت، وبالدعاء إلى الجماعة ومكان صلاتها، وبإظهار شعار الإسلام[3].

والحكمة في اختيار القول له دون الفعل سهولةُ القول وتيسره لكل أحد في كل زمان ومكان[4].

رابعاً: فضل الأذان:

صحت الأحاديث والآثار في فضل الأذان وعظم ثواب المؤذنين، منها ما جاء في الصحيح من حديث معاوية ﷺ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[5].

قال العلماء: "أعناقاً: بفتح الهمزة جمع عنق، قيل معناه: أكثر الناس تشوفاً إلى رحمة الله؛ لأن المتشوف يطيل عنقه لما يتطلع إليه، فمعناه كثرة ما يرونه من الثواب. وقيل: إذا ألجم الناس العرق يوم القيامة طالت أعناقهم لئلا ينالهم ذلك الكرب والعرق. وقيل: معناه أنهم سادة ورؤساء، والعرب تصف السادة بطول العنق. وقيل: معناه أكثر أتباعا. وروى بعضهم (إعناقا) بكسر الهمزة: أي إسراعا إلى الجنة، وهو من سير العنق"[6].

وفي الصحيح أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ﷺ قَالَ لابْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ الْأَنْصَارِيِّ: «إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ فَأَذَّنْتَ بِالصَّلَاةِ فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جِنٌّ وَلَا إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ»[7].

وفي السنن عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « الْمُؤَذِّنُ يُغْفَرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ...»[8].

1. المصدر نفسه (3/ 82).
2. الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، للحجاوي (1/ 75)، وينظر بقية الأقوال عندهم في: "المغني" لابن قدامة (1/ 302).
3. ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للقرطبي (94/4).
4. ينظر: فتح الباري، لابن حجر (2/ 77).
5. صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب فضل الأذان وهرب الشيطان عند سماعه، برقم (878).
6. نيل الأوطار، للشوكاني (40/2) بتصرف يسير.
7. صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب رفع الصوت بالنداء، برقم (609).
8. سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب رفع الصوت بالأذان، برقم (515) وإسناده صحيح.

قال العلماء: "مدى الشيء غايته، والمعنى أنه يستكمل مغفرة الله إذا استوفى وسعه في رفع الصوت، فيبلغ الغاية من المغفرة إذا بلغ الغاية من الصوت"[1].

وصح عن عمر بن الخطاب ﷺ أنه قال: "لَوْ كُنْتُ أُطِيقُ الأَذَانَ مَعَ الْخِلافة لأَذَّنْتُ"[2].

والأحاديث والآثار في فضل الأذان والمؤذنين كثيرة.

هذا، وللأذان والإقامة أحكام أخرى، وإنما ذكرت ما يكفي ويفيد في مسألة البحث.

المطلب الثاني: موضع الأذان

اتفقت المذاهب على أنه يسن تأدية الأذان للصلوات الخمس فوق مكان مرتفع؛ لأنه أبلغ في الإسماع والإعلام وحصول المقصود الذي شرع من أجله الأذان[3].

ودليلهم ما في الصحيحين من حديث ابْنِ عُمَرَ { قَالَ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُؤَذِّنَانِ: بِلاَلٌ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ الأَعْمَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بِلاَلاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ». قَالَ وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلاَّ أَنْ يَنْزِلَ هَذَا وَيَرْقَى هَذَا[4].

وجه الدلالة في قوله: "ينزل هذا ويرقى هذا" فإنه يفيد العلوّ.

وفي السنن عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ قَالَتْ: " كَانَ بَيْتِي مِنْ أَطْوَلِ بَيْتٍ حَوْلَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ بِلاَلٌ يُؤَذِّنُ عَلَيْهِ الْفَجْرَ، فَيَأْتِي بِسَحَرٍ فَيَجْلِسُ عَلَى الْبَيْتِ يَنْظُرُ إِلَى الْفَجْرِ، فَإِذَا رَآهُ تَمَطَّى..."[5].

1. معالم السنن، للخطابي (1/ 155).
2. سنن البيهقي، كتاب الصلاة، باب الترغيب في الأذان، برقم (1883)، وصححه الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (2/ 77).
3. ينظر: النهر الفائق شرح كنز الدقائق، لابن نجيم الحنفي (1/ 170)، وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير (230/2)، وبحر المذهب، للروياني الشافعي (402/1). قال ابن الحاج في المدخل (2/ 241): "ومن السنة الماضية أن يؤذن المؤذن على المنار، فإن تعذر ذلك فعلى سطح المسجد، فإن تعذر ذلك فعلى بابه" انتهى.
4. صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب أذان الأعمى إذا كان له من يخبره، برقم (592)، وصحيح مسلم، كتاب الصيام، باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر، برقم (1092) واللفظ لمسلم.
5. سنن أبي داود، كتاب الأذان، باب الأذان فوق المنارة، برقم (519)، وصححه الألباني في" صحيح وضعيف سنن أبي داود"(519).

وهذا في غير الأذان للجمعة فإنه قد اختلف فيه: "فذهب أكثرهم إلى الأذان على الأرض بين يدي الإمام، وذهب بعضهم إلى الأذان على الشرفات، وذهب آخرون إلى أن الأذان إنما يكون على المنار، يؤذن واحد بعد واحد، وهو مذهب مالك "[1].

وما سبق فيما لو كان الأذان للمسجد، "أما أن أذن لغير المسجد، بل للإعلام بالوقت، فلا بأس بذلك بكل موضع"[2].

ولا شك أن هذا الحكم باستحباب الأذان من مكان عالٍ مستمر مادامت العلة –وهي حصول الإسماع– لا يكون إلا بذلك، كما كان حال الزمان الأول، فهو حكم معلق بعدم وجود التقنية الحديثة.

أما بعد وجود الاختراعات الحديثة ووجود مكبرات الصوت التي تبلّغ الأذان بصوت جهوري، فلا حاجة للصعود إلى مكان عال لأداء الأذان عليه، ويؤذن من داخل السجد، في وجود مكبرات الصوت في أعلى المآذن والبنايات يبلغ مداها الآفاق، ليتحقق بذلك حصول الإسماع على وجه أبلغ.

المطلب الثالث: موضع الإقامة

أولا: أقوال العلماء في موضع الإقامة، وأدلتهم.

أما موضع الإقامة فقد حُكي الاتفاق على استحباب التحول للإقامة إلى غير موضع الأذان[3].

واحتج لذلك بحديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: " لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاقُوسِ يُعْمَلُ لِيُضْرَبَ بِهِ لِلنَّاسِ، فِي الْجَمْعِ لِلصَّلاةِ، طَافَ بِي وَأَنَا نَائِمٌ رَجُلٌ يَحْمِلُ نَاقُوسًا فِي يَدِهِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَتَبِيعُ النَّاقُوسَ؟ قَالَ: وَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ فَقُلْتُ: نَدْعُو بِهِ إِلَى الصَّلاةِ، قَالَ: أَفَلا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: تَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. **ثُمَّ اسْتَأْخَرَ غَيْرَ بَعِيدٍ،**

1. مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة وحل مشكلاتها، للرجراجي (1/ 532). لكن قال ابن عبد البر في "الاستذكار"(2/ 20): "هذا موضع فيه بعض الإشكال على من لم تتسع عنايته بعلم الآثار عن السلف؛ فإنه قد شبه على قوم من أصحابنا في موضع الأذان في يوم الجمعة، وأنكروا أن يكون الأذان يوم الجمعة بين يدي الإمام كان في زمن النبي ﷺ وأبي بكر وعمر، وزعموا أن ذلك حدث في زمن هشام بن عبد الملك. وهذا قول يدل على قلة علم قائله بذلك" انتهى.
2. شرح العمدة، لابن تيمية (ص: 130).
3. ينظر: المجموع شرح المهذب، للنووي (3/ 121).

قَالَ: ثُمَّ تَقُولُ إِذَا أَقَمْتَ الصَّلاَةَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلاَحِ، قَدْ قَامَتِ الصَّلاَةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلاَةُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ..." [1].

وموضع الشاهد منه قوله: " ثُمَّ اسْتَأْخَرَ غَيْرَ بَعِيدٍ".

ولكنهم اختلفوا في الموضع المتحول إليه، هل يكون على نفس الموضع العالِ كالأذان؟

فعند الشافعية : أن الأذان لإعلام الغائبين، بخلاف الإقامة فإنها للحاضرين، فلا تستحب على موضع عالٍ؛ لفقد العلة"[2]

وهذا محمول عندهم على ما إذا لم يكن مسجد كبير تدعو الحاجة فيه إلى العلو للإعلام[3]، ولم يحددوا مكانها، ويلزم على مذهبهم أنها تكون إما على المسجد، أو على بابه، أو داخله.

ولذا قالوا: "إذا شرع في الإقامة في موضع تممها فيه ولا يمشي في أثنائها"[4].

وذهب الحنابلة إلى أن "السنة أن يكون الأذان والإقامة في موضع واحد، فإذا أذن في مكان استحب أن يقيم فيه لا في الموضع الذي يصلي فيه..." على ظاهر حديث عبد الله بن زيد؛ ولأن الإقامة أحد النداءين، فاستحب إسماعها للغائبين كالأذان، ولأن المقصود بها الإعلام بفعل الصلاة لمنتظرها في المسجد وغيره، ولأن الإقامة شرعت للإعلام فشرعت في موضعه ليكون أبلغ في الإعلام، ولأنه فصل باق من الذكر يتقدم عليه فصل من جنسه فكان محلهما واحد كالخطبتين[5].

قالوا: وحديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ في الرواية الأخرى قال: " رَأَيْتُ رَجُلاً كَأَنَّ عَلَيْهِ ثَوْبَيْنِ أَخْضَرَيْنِ فَقَامَ عَلَى الْمَسْجِدِ فَأَذَّنَ، ثُمَّ قَعَدَ قَعْدَةً، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ مِثْلَهَا، إِلاَّ أَنَّهُ يَقُولُ قَدْ قَامَتِ الصَّلاَةُ"[6].

وهو بظاهره أنها في موضع الأذان على المسجد، ويفصل بينها وبين الأذان بقعدة.

قالوا: ودليل أنها شرعت للإعلام حديث عبد الله بن عمر قَالَ: "...فَإِذَا سَمِعْنَا الإِقَامَةَ تَوَضَّأْنَا ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الصَّلاَةِ"[7].

قالوا: وقد ثبت عن أبي هريرة أنه قال للإمام: "لا تسبقني بآمين"[1]، قالوا: " ولو كانت الإقامة موضع الصلاة لم يخشوا أن يسبقوا بآمين"[2].

1. مسند الإمام أحمد، برقم (16926)، وسنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب: كيف الأذان، برقم (499). قال الشيخ الألباني في كتابه "إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل" (1/ 265): "وهذا إسناد حسن؛ فقد صرح فيه ابن اسحاق بالتحديث فزالت شبهة تدليسه...وقد صححه جماعة من الأئمة، كصحيح البخاري والذهبي والنووي وغيرهم" انتهى.
2. ينظر: كفاية النبيه في شرح التنبيه، لابن الرفعة (2/ 423)، وفتح الباري، لابن حجر (2/ 404).
3. ينظر: المجموع شرح المهذب، للنووي (3/ 106).
4. المجموع شرح المهذب، للنووي (3/ 107).
5. شرح العمدة، لابن تيمية (ص: 130)، والممتع في شرح المقنع، لابن المنجى التنوخي الحنبلي (1/ 272).
6. سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب: كيف الأذان، برقم (506). قال الشيخ الألباني عنها في "الثمر المستطاب" (ص: 155):"وهذا سند صحيح، رجاله رجال الستة" انتهى.
7. سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب في الإقامة برقم (510) وسنده حسن.

قالوا: وهذا إذا لم يشق عليه،" فإن شقت الإقامة قريبا من موضع الأذان، بأن يكون الأذان في المنارة، أو في موضع بعيد من المسجد؛ فإنه يقيم في غيره، بحيث يعلم الغائبين أيضا "[3].

ثانيا: مناقشة الأدلة

بالنظر إلى حجج الفريقين، يتبين قوة حجة القائلين بأن الإقامة مشروعة للإعلام كالأذان، وذلك لما يأتي:

أولاً: أنهم لم ينصوا على أن الإقامة تسن داخل المسجد، بل ظاهر كلام الفريقين أنها قد تكون خارجه، وإن كانوا اختلفوا في الموضع.

ثانياً: أن الاستدلال بجملة "**ثُمَّ اسْتَأْخَرَ غَيْرَ بَعِيدٍ**" يدل على أن الإقامة كانت في نفس موضع الأذان. فليس معنى الاستئخار ههنا النزول عن ظهر المسجد، ويؤيد ذلك الرواية الأخرى "ثُمَّ قَعَدَ قَعْدَةً" فهذا ظاهر في أن القعود كان على ظهر المسجد، وأن الاستئخار ههنا استئخار زماني وليس مكاني.

وينبغي أن تفسر الواقعة بمجموع رواياتها.

ثالثاً: ويؤيد أن المراد هو الاستئخار الزماني لا المكاني أن الشافعية أنفسهم استدلوا بهذه الجملة على سنية الفصل بين الأذان والإقامة بفاصل زمني[4].

رابعاً: أن ظاهر مجموع روايات الحديث يقضي بأن الإقامة لا تكون داخل المسجد، وإنما فوقه، وفي غير مكان الأذان، ويسبقها قعود يفصل بينهما، وهذا عكس ما قرره بعض المعاصرين[5].

خامسا: أن ظاهر الروايات المستدل بها صريح في أن الإقامة كانت بصفة الأذان من حيث المكان وقوة الصوت، وإنما يفترقان في الألفاظ فقط– شفعاً ووتراً –، وهو ظاهر في كون الإقامة تبليغ للناس كلهم، فعكس القضية والاستدلال به على

---

1. جاء في مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الصلاة، ما ذكروا في التأمين ومن كان يقولها، برقم (7962) عن أبي هريرة أنه كان مؤذنا بالبحرين، فقال للإمام: "لا تسبقني بآمين".
2. شرح العمدة، لابن تيمية (ص 129).
3. المصدر نفسه (ص 130).
4. قال النووي في المجموع شرح المهذب (3/ 120): " والمستحب أن يقعد بين الأذان والإقامة قعدة ينتظر فيها الجماعة؛ لأن الذي رآه عبد الله ابن زيد ﷺ في المنام أذن وقعد قعدة" انتهى.

وهو نفس صنيع العيني حينما فسره بالاستئخار الزماني فقال في "شرح أبي داود"(2/ 441) : "وفيه دلالة على استحباب الفصل بَين الأذان والإقامة بقعدة ونحوها" انتهى.

وقال الشوكاني في "نيل الأوطار" (2/ 69) (باب الفصل بين النداءين بجلسة) : "والحديث استدل به على استحباب الفصل بين الأذان والإقامة لقوله «فأذن ثم قعد قعدة»" انتهى.

وهو نفس صنيع الشيخ الألباني فقد استدل به على الاستئخار الزماني فقال في: " الثمر المستطاب (ص: 219): "(يفصل بين الأذان والإقامة) لحديث عبد الله بن زيد في رؤيا الملك من رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى عن الصحابة عنه قال: (إني رأيت رجلاً كأن عليه ثوبين أخضرين فقام على المسجد فأذن ثم قعد قعدة ثم قام فقال مثلها...) الحديث" انتهى.
5. ومنهم الشيخ الألباني حين قال: "الإقامة لأهل المسجد فقط، ولا يجوز إخراج صوت الإقامة خارج جدران المسجد الأربعة، هذا كله خلاف السنة"!

أن الإقامة خاصة بمن في داخل المسجد فقط، وأنه لا يجوز تبليغها لغيرهم كما يقول بعض المعاصرين فيه نظرٌ بيّنٌ، فإن روايات الحديث وظواهرها لا تسعفهم فيما ذهبوا إليه مطلقاً.

ويستدرك على بعض ما ذهب إليه الحنابلة:

أنه جاء في حديث بلال ﷺ أنه كان يؤذن على بيت امرأة من بني النجار كان أعلى البيوت حول المسجد، وذلك معلل بأن حصول الإسماع عليها أبلغ مما هو دونها، وهو ما يدل على عدم استحباب العمل بظاهر حديث عبد الله بن زيد مطلقاً، كأداء الأذان على المسجد، وإنما يتحرى أعلى الأماكن التي يكون الإسماع فيها أبلغ وأوضح؛ لأنه لو كان محل الأذان على ظهر المسجد مستحبا لما تركه بلال والمؤذنون معه وبعده إلى غيره من البنايات.

فتبين بذلك أن لفظ حديث عبد الله بن زيد يقصر عن إثبات الاستحباب فيما جاء فيه من أفعال.

المطلب الرابع: أدلة المانعين من إذاعة الإقامة عبر مكبرات الصوت الخارجية ومناقشتها

ذهب بعض المعاصرين إلى أنه لا يجوز إذاعة الإقامة عبر مكبرات الصوت الخارجية، معتمدين في ذلك على ما قرره الشافعية من أنها شرعت لإعلام الحاضرين فقط.

ومن هؤلاء المانعين الشيخ الألباني ، فإنه قال: "الإقامة لأهل المسجد فقط، ولا يجوز إخراج صوت الإقامة خارج جدران المسجد الأربعة، هذا كله خلاف السنة"[1].

واستدل بما جاء في حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ "**ثُمَّ اسْتَأْخَرَ غَيْرَ بَعِيدٍ**".

قال الشيخ الألباني : "في هذا دليل واضح على أن السنة في الإقامة في موضع غير موضع الأذان"[2].

وقد تقدم الكلام على روايات الأحاديث وإفادتها بعكس ما قرره الشيخ الألباني ههنا.

حيث دلت الروايات على أن الأذان والإقامة كانا في مكان واحد فوق المسجد.

واستدل الشيخ الألباني على مذهبه بقوله: "وقد وجدت بعض الآثار تشهد لحديث عبد الله بن زيد: فروى ابن أبي شيبة (224/1) عن عبد الله بن شقيق قال: "من السنة الأذان في المنارة والإقامة في المسجد وكان عبد الله يفعله" وسنده صحيح. وروى عبد الرزاق (506/1) أن عمر بن عبد العزيز بعث إلى المسجد رجالا: "إذا أقيمت الصلاة فقوموا إليها" وسنده صحيح أيضا. وهو ظاهر في أن الإقامة كانت في المسجد"[3].

1. سلسلة الهدى والنور، شريط رقم (220).
2. تمام المنة في التعليق على فقه السنة (ص: 145).
3. المصدر نفسه. وأثر عبد الله بن شقيق في مصنف ابن أبي شيبة، كتاب: الأذان والإقامة، باب في المؤذن يؤذن على المواضع المرتفعة، المنارة وغيرها، برقم (2331)، وأثر عمر بن عبد العزيز أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب قيام الناس عند الإقامة، برقم (1939).

ومناقشة هذا الاستشهاد من وجوه:

- الوجه الأول: أنه مع صحة الإسناد إلى عبد الله بن شقيق فليس فيه دلالة على الدعوى، إذ من طبيعة الشاهد أن يؤيد معنى المشهود له، وقد تبين أن لا دلالة في حديث عبد الله بن زيد على أن الإقامة تكون داخل المسجد، فمن أين لأثر ابن شقيق بالشهادة؟
- الوجه الثاني: أنه يمكن أن ينازع المخالف بأثر ابن شقيق نفسه بأن المقصود منه أن الإقامة تكون على المسجد؛ فإن ذلك هو ظاهر حديث عبد الله بن زيد أولاً، ولأنه مما تجيزه اللغة ثانياً، ولأنه حينئذٍ فقط يكون شاهداً لحديث عبد الله بن زيد.
- الوجه الثالث: قوله فيه: "وكان عبد الله يفعله" مشكل، فإنه لا يُعرف عن عبد الله بن مسعود ﷺ وهو الذي يروي عنه عبد الله بن شقيق– أنه تولى الأذان على المنارة!

فتبين بهذه الأوجه انتفاء صلاحية أثر عبد الله بن شقيق للشهادة لحديث عبد الله بن زيد، ولا للدلالة على عدم جواز الإقامة خارج المسجد.

- الوجه الرابع: وأما أثر عمر بن عبد العزيز:" أن عمر بن عبد العزيز بعث إلى المسجد رجالاً: "إذا أقيمت الصلاة فقوموا إليها" وقول الشيخ: " وهو ظاهر في أن الإقامة كانت في المسجد" انتهى.

فليس فيه أدنى إشارة إلى موضع الإقامة هل هو داخل المسجد أو خارجه أو فوقه، فأنى له الظهور؟

فهذا آخر ما استدل به الشيخ الألباني على عدم جواز الإقامة خارج المسجد، والمنع من إذاعتها لغير الماكثين فيه.

وقد تبين ما فيها من ضعف، وعدم صلاحيتها للاحتجاج فيما ذهب إليه.

وقد جاءت الأحاديث والآثار الكثيرة الدالة على أن الإقامة كانت معلنة وتُسمع لمن هم خارج المسجد، نوردها في المطلب الآتي.

المطلب الخامس: الأحاديث والآثار الدالة على سنية إعلان الإقامة لمن هم خارج المسجد

وردت أحاديث وأثار كثيرة تدل على أن الناس كانوا يسمعون الإقامة وهم خارج المسجد، مما يدل على أنها لم تكن تؤدى داخل المسجد فقط، أو أنها كانت مقصورة على الحاضرين من المصلين داخل المساجد.

ومن تلك الأحاديث ما يأتي:

1- عن أَبي هريرة ﷺ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ:«إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَلاَ تَأْتُوهَا تَسْعَوْنَ، وَأْتُوهَا تَمْشُونَ، وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا»[1].

وفي لفظ: «إِذَا ثُوِّبَ لِلصَّلاَةِ فَلاَ تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ...».

والسعي ههنا في هذا الحديث: المشي بسرعة والاشتداد فيه والهرولة[2].

1. صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب: استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة والنهي عن إتيانها سعياً، برقم (1389)، ولفظ التثويب برقم (1390).
2. التمهيد، لابن عبد البر (231/20).

فهذا دليل على أنهم كانوا يسمعون الإقامة من محل سكناهم، وإلا لو كانوا في المسجد لما احتاجوا إلى الجري إليها خوف فوات بعضها، وهو ظاهر في أن الإقامة كانت تُسمع وينادى بها لغير الحاضرين في المسجد.

قال أهل العلم: "إنما ذكر الإقامة للتنبيه بها على ما سواها؛ لأنه إذا نهي عن إتيانها سعياً في حال الإقامة مع خوفه فوت بعضها فقبل الإقامة أولى"[1].

ومعلوم أن الهرولة والاشتداد في المشي لا يكونان لمن هو داخل المسجد، كما أن الهرولة خشية فوات بعض الصلاة تدل على بعد المسافة بين الساعي والمسجد، ومع هذا البعد كان سماع الإقامة متأتّياً له، فدلّ على أن الإقامة كان يُجهر بها خارج المسجد جهراً مسموعاً لمن هو بعيد عن المسجد.

وهذا كالصريح في أن إسماع الإقامة لمن هو خارج المسجد سنة متبعة، وهو من الإعلان المشروع لحضور الصلاة سواء لمن بالداخل أو الخارج.

2- عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: إِنَّمَا كَانَ الأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَالإِقَامَةُ مَرَّةً مَرَّةً، غَيْرَ أَنَّهُ يَقُولُ قَدْ قَامَتِ الصَّلاَةُ قَدْ قَامَتِ الصَّلاَةُ، فَإِذَا سَمِعْنَا الإِقَامَةَ تَوَضَّأْنَا ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الصَّلاَةِ"[2].

وهذا صريح في سماعهم الإقامة من بيوتهم ومحلاتهم، وقد ورد بصيغة الجمع (توضأنا) مما يستبعد به خصوصية ذلك بابن عمر وتأويله بقرب منزله من المسجد.

3- عن ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ ﷺ أنه قال: "يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ نَخْلاً وَشَجَراً، وَلَا أَقْدِرُ عَلَى قَائِدٍ كُلَّ سَاعَةٍ، أَيَسَعُنِي أَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِي؟ قَالَ: «أَتَسْمَعُ الإِقَامَةَ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَأْتِهَا»[3].

وهذا نص صريح في أنه كان يسمع الإقامة من منزله على بعده عن المسجد، ولا يقال لعل منزله قريب من المسجد، فقد جاء في رواية أخرى أنه "شاسع الدار"[4] أي بعيدها.

4- ما جاء عَنِ عائشة عن النبي ﷺ أنه قال: «إِذَا وُضِعَ الْعَشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَابْدَؤوا بِالْعَشَاءِ»[5].

وظاهره أنه خطاب لمن في البيوت؛ لأنها محل الأكل في الغالب، فهو دليل على سماعهم للإقامة منها.

ويؤكده ما جاء من آثار موقوفة، نورد بعضا منها:

1- عن أبي ذر ﷺ قال:"إذا أقيمت الصلاة فامشِ إليها كما كنت تمشي، فصلِّ ما أدركت واقض ما سبقك"[6].

1. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي (378/2).
2. سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب في الإقامة برقم (510) وسنده حسن.
3. مسند الإمام أحمد، (423/3) برقم (15530). قال شعيب الأرناؤوط: حديث صحيح لغيره. وقال الألباني في "صحيح الترغيب والترهيب (1/ 103): "حسن صحيح".
4. مسند الإمام أحمد، (423/3) برقم (15529) وهو في صحيح الترغيب والترهيب (103/1) برقم (429) قال عنه الألباني: حسن صحيح.
5. صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب: إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة، برقم (673).
6. مصنف ابن أبي شيبة (138/2) في من كره (يعني الإسراع إلى الصلاة) برقم (7402).

2- عن جعفر بن سليمان قال: "سمعت ثابت[1] البناني يقول: أقيمت الصلاة، وأنس بن مالك واضع يده عليّ، قال: فجعلت أهابه أن أرفع يده عني، وجعل يقارب بين الخطى، فانتهينا إلى المسجد وقد سبقنا بركعة، وقد صلينا مع الإمام وقضينا ما كان فاتنا، فقال لي أنس بن مالك: يا ثابت! اعمل بالذي صنعت بك، قلت: نعم، قال: صنعه بي أخي زيد بن ثابت"[2].

3- عن علي بن زيد بن جدعان قال سمعت أنس بن مالك يقول: "إن كان المؤذن ليؤذن على عهد رسول الله ﷺ فيرى أنها الإقامة من كثرة من يقوم فيصلى الركعتين قبل المغرب"[3].

4- عن أبي المثنى "أن ابن عمر كان يأمر المؤذن يشفع الأذان ويوتر الإقامة ليعلم المار الأذان من الإقامة"[4].

وهذا يؤيد قول من قال بأن موضع الإقامة والجهر بها كالأذان، حتى أنه يشتبه بها مع الأذان.

5- عن مالك عن نافع: "أن عبد الله بن عمر سمع الإقامة وهو بالبقيع فأسرع المشي إلى المسجد" [5].

وهذا صريح في بيان أن الإقامة كانت جهراً تسمع من بعيد؛ فإن ما بين البقيع والمسجد مسافة طويلة.

6- قال مالك: "وسمع سالم بن عبد الله بن عمر الإقامة في المسجد ببعض المناهل، فَصَلَّى في موضعه، ولم يأتِ المسجد فيُتِمَّ مع الإمام"[6].

7- وفي سماع ابن القاسم قال: "سئل مالك عن الإسراع في المشي إلى الصلاة إذا أقيمت، قال: ما أرى بذلك بأساً، ما لم يسعَ، أو يخف فوت الركعة"[7].

8- وسئل مالك عن الذي يقيم الصلاة لنفسه، ثم يسمع الإقامة في بعض المساجد، أترى أن يقطع ويخرج لفضل الجماعة؟ قال: لا أرى ذلك إن دخل في الصلاة المكتوبة أن يخرج إلى جماعة، وليتم على صلاته"[8].

9- وسئل مالك عن الرجل يصلي في منزله صلاة العشاء ويوتر ثم يسمع الإقامة في قبيلته، أترى أن يعيدها؟ قال: لا"[9].

وهذا دليل على أن الجهر بالإقامة وإذاعتها لمن هو خارج المسجد جرى عليه عمل الصدر الأول.

1. كذا وقع في المصنّف، والصّواب "ثابتاً" -بالألف- كما نبّه إليه المحقّق.
2. مصنف عبد الرزاق، باب المشي إلى الصلاة، برقم (3408).
3. سنن ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الركعتين قبل المغرب، برقم (1163) وإسناده صحيح.
4. مصنف ابن أبي شيبة، من كان يقول الأذان مثنى والإقامة مرة، برقم (2136)
5. موطأ الإمام مالك، باب ما جاء في النداء للصلاة (99/2) برقم (234)
6. النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات، لابن أبي زيد القيرواني (1/ 433)
7. الاستذكار، لابن عبد البر (1/ 381)
8. البيان والتحصيل، لابن رشد (1/ 349)
9. المصدر نفسه (382/1)

فتلك جملة من الأحاديث والآثار تبين سنية إذاعة الإقامة لمن هم خارج المسجد، وأنه مما جرى به العمل سلفاً، وبها يعلم خطأ قول من قال بعدم جواز الإقامة خارج المسجد أو تبليغها لغير الحاضرين فيه، وأن إذاعتها خلاف السنة، فهو قول لا يُعلم له سلف.

وأختم بما قاله علماؤنا المالكية:

10- جاء في "مواهب الجليل في شرح مختصر الشيخ خليل": "قال مالك في الإقامة على المنار أو على ظهر المسجد أو خارجه: لا بأس بذلك، وإن كان ليخص رجلا ليسمعه فداخل المسجد أحب إلي. وفي الموطأ أن ابن عمر سمع الإقامة وهو بالبقيع فأسرع. وهذا يقتضي أن الإقامة لم تكن داخل المسجد، ولو كانت لما سمعت من البقيع"[1].

وجاء في "التاج والإكليل لمختصر خليل": "من المدونة: من أحرم في بيته، ثم سمع الإقامة وهو يعلم أنه يدركها فلا يقطع، وليتماد"[2].

وجاء في "البيان والتحصيل"(175/1): "مسألة: قال سحنون: قال ابن القاسم: لا بأس أن يخرج المؤذن خارجا من المسجد يقيم الصلاة؛ ليسمع من حوله وقربه من الناس، وقعت هذه المسألة في بعض الروايات. قال محمد بن رشد: وجه هذا أن الإقامة لما كانت إشعارا للصلاة، جاز أن يتوخى ذلك بما ذكر، والله أعلم"[3].

وبما سبق من أحاديث وأثار وأقوال للعلماء، يرجى للمؤذن والمقيم عبر مكبرات الصوت الخارجية أن ينال الأجر الوارد في الحديث: «الْمُؤَذِّنُ يُغْفَرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ...»[4].

والله أعلم، وعلمه أتم وأحكم.

1. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، للحطاب الرعيني (465/1).
2. التاج والإكليل لمختصر خليل، للمواق (127/2).
3. البيان والتحصيل، لابن رشد (175/1).
4. تقدم تخريجه (ص: 5).

الخاتمة:

في خاتمة هذا البحث نذكر أهم النتائج والتوصيات:

أولا: النتائج التي توصل إليها البحث وهي في النقاط الآتية:

1- تشترك الإقامة والأذان في أنهما شعيرتان تتعلقان بالإعلام عن الصلاة، فعلاً أو وقتاً، تشترك ألفاظهما في الدلالة على مسائل العقيدة؛ من الأكبرية، والتوحيد، والدعوة إلى الفلاح، وأنهما من أعظم الوظائف.

2- اتفقت المذاهب على أنه يسن تأدية الأذان للصلوات الخمس فوق مكان مرتفع، لأنه أبلغ في الإسماع والإعلام وحصول المقصود الذي شرع من أجله الأذان. وإذا أذن لغير المسجد، بل للإعلام بدخول الوقت فقط، فلا بأس بذلك بكل موضع. وفي ظل وجود التقنيات الحديثة كمكبرات الصوت التي تبلّغ الأذان بصوت جهوري، فلا حاجة للصعود إلى مكان عال لأداء الأذان عليه.

3- اختلف العلماء في موضع الإقامة، ولمن تكون، والراجح أنها للنداء كالأذان، وتكون للحاضرين والغائبين. وما استدل به المعاصرون القائلون بعدم جواز إعلان الإقامة خارج المسجد؛ لأنها خلاف السنة، ومنعهم إذاعتها لغير الماكثين فيه، هو قول لا تنهض به حجة، ولا يعضده شاهد ولا برهان، بل السنة على خلاف ذلك. والأحاديث والآثار الكثيرة تدل بمنطوقها ومفهومها على أن الإقامة كانت في الصدر الأول معلنة، وتسمع لمن هم خارج المسجد.

ثانيا: التوصيات:

في ظل انتشار العمران، وتلاصق البيوت، وتعدد السكك والطرق، والازدحام السكاني والمروري في أغلب المدن، وكثرة الأصوات الصادرة عن الآلات الصناعية والسيارات وغيرها، التي تمنع سماع الناس للإقامة، مما يفوت على بعض الناس الصلاة، فإن النظر المقاصدي للإبلاغ والإعلام بالصلاة يستلزم مشروعية إذاعة الإقامة عبر مكبرات الصوت الخارجية، لما في ذلك من الحاجة والمصلحة المعتبرة شرعا.

فأوصي القائمين على المساجد ووزارة الأوقاف بالعناية بذلك، تحقيقا للمصلحة المعتبرة، واتباعا للسنة، وإظهارا لشعائر الإسلام، ودعاء لشرائعه.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين

قائمة المصادر والمراجع

1. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني (ت:1420هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، ط2، 1405هـ-1985م.
2. الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت:463هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1421-2000م.
3. الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم الحجاوي المقدسي، ثم الصالحي، شرف الدين، أبو النجا (ت:968هـ)، تحقيق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، دار المعرفة بيروت – لبنان، ط(بدون).
4. بحر المذهب، أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل (ت:502هـ) تحقيق: طارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية، ط1، 2009م.
5. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (ت:595هـ)، دار الحديث – القاهرة، ط(بدون)، 1425هـ – 2004م.
6. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت:587هـ)، دار الكتب العلمية، ط2، 1406هـ – 1986م.
7. البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت:520هـ)، تحقيق: محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط2، 1408 هـ – 1988م.
8. التاج والإكليل لمختصر خليل، محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي (ت 897هـ)، دار الكتب العلمية، ط1، 1416هـ-1994م.
9. تحفة الفقهاء، محمد بن أحمد بن أبي أحمد، أبو بكر علاء الدين السمرقندي (ت:540هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط2، 1414هـ – 1994م.
10. تمام المنة في التعليق على فقه السنة، محمد ناصر الدين الألباني (ت:1420هـ)، دار الراية، ط5.
11. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت:463هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، 1387هـ.
12. التنوير شرح الجامع الصغير، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني، ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت1182هـ)، تحقيق: محمد إسحاق محمد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض، ط1، 1432هـ – 2011م.

13. التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب، خليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي المصري (ت:776هـ) تحقيق: أحمد بن عبد الكريم نجيب، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، ط1، 1429هـ - 2008م.
14. الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب، محمد ناصر الدين الألباني (ت1420هـ)، غراس للنشر والتوزيع، ط1، 1422هـ.
15. جامع الأمهات، عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، أبو عمرو جمال الدين ابن الحاجب الكردي المالكي (ت:646هـ)، تحقيق: أبو عبد الرحمن الأخضر الأخضري، اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع، ط2، 1421هـ - 2000م.
16. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (ت:1230هـ)، دار الفكر، ط (بدون)، تاريخ (بدون).
17. سلسلة الهدى والنور، شريط رقم (220)، مادة صوتية.
18. سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت: 273هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي، ط (بدون)، تاريخ (بدون).
19. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السِّجِسْتاني (ت: 275هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا-بيروت، ط (بدون)، تاريخ (بدون).
20. سنن البيهقي الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى، أبو بكر البيهقي(ت:458هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ط (بدون)، 1414هـ - 1994م.
21. الشامل في فقه الإمام مالك، بهرام بن عبد الله بن عبد العزيز،أبو البقاء، الدَّمِيرِيّ الدِّمْيَاطِيّ المالكي (ت:805هـ)، ضبطه وصححه: أحمد بن عبد الكريم نجيب، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، ط1، 1429هـ - 2008م.
22. شرح العمدة، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني الحنبلي (ت: 728هـ)، تحقيق: خالد بن علي بن محمد المشيقح، دار العاصمة، الرياض، ط1، 1418 هـ - 1997م.
23. شرح سنن أبي داود، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي، بدر الدين العيني (ت:855هـ)، تحقيق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، مكتبة الرشد – الرياض، ط1، 1420هـ -1999م.
24. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (ت:256هـ)، تحقيق : مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط3، 1407هـ - 1987م.
25. صحيح الترغيب والترهيب، محمد ناصر الدين الألباني (ت:1420هـ)، مكتَبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض ط1، 1421هـ - 2000م.
26. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت:261هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط (بدون)، تاريخ (بدون).
27. صحيح وضعيف سنن أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني (ت:1420هـ) غير مطبوع، مصدر الكتاب: برنامج منظومة التحقيقات الحديثية، إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية.

28. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي، بدر الدين العيني (ت:855هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط (بدون)، تاريخ (بدون).
29. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت:852هـ) رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ط(بدون)، 1379هـ.
30. القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت: 817)، حُقّق بإشراف: محمد العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، ط8، 1426هـ – 2005م.
31. كفاية النبيه في شرح التنبيه، أحمد بن محمد بن علي الأنصاري، أبو العباس، نجم الدين، المعروف بابن الرفعة (ت:710هـ) تحقيق: مجدي محمد سرور باسلوم، دار الكتب العلمية، ط1، 2009م.
32. المجموع شرح المهذب، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت:676هـ)، دار الفكر، ط (بدون)، تاريخ (بدون).
33. المدخل، أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي، الشهير بابن الحاج (ت:737هـ)، دار التراث، ط (بدون)، تاريخ (بدون).
34. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت:241هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط1، 1421هـ – 2001م.
35. مصنف ابن أبي شيبة، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت:235هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط1، 1409هـ.
36. مصنف عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (ت:211هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي، الهند، ط2، 1403هـ.
37. معالم السنن، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي، المعروف بالخطابي(ت:388هـ)، المطبعة العلمية، حلب، ط1، 1351هـ – 1932م.
38. معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ – 1979م.
39. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (ت:656هـ)، تحقيق وتعليق: محيي الدين ديب مستو، وآخرين، دار ابن كثير، دمشق – بيروت، دار الكلم الطيب، دمشق – بيروت، ط1، 1317هـ – 1996م.
40. الممتع في شرح المقنع، زين الدين المنجى بن عثمان بن أسعد ابن المنجى التنوخي الحنبلي (ت:695 هـ)، دراسة وتحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، مكتبة الأسدي، مكة المكرمة، ط3، 1424هـ – 2003م.

41. مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة وحل مشكلاتها، أبو الحسن علي بن سعيد الرجراجي (ت: بعد 633هـ)، اعتنى به: أبو الفضل الدّميَاطي، وأحمد بن عليّ، دار ابن حزم، ط1، 1428 هـ - 2007م.
42. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت:676هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط2، 1392هـ.
43. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (ت:954هـ)، دار الفكر، ط3، 1412هـ - 1992م.
44. موطأ الإمام مالك، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت:179هـ)، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط(بدون)، 1406هـ - 1985م.
45. النهر الفائق شرح كنز الدقائق، سراج الدين عمر بن إبراهيم بن نجيم الحنفي (ت:1005هـ)، تحقيق: أحمد عزو عناية، دار الكتب العلمية، ط1، 1422هـ - 2002م.
46. النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات، أبو محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي، القيرواني، المالكي (ت:386هـ)، تحقيق: عبد الفتّاح محمد الحلو، وآخرين، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1999م.
47. نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت:1250هـ) تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، ط1، 1413هـ - 1993م.

شرح اللآلي المنظومة

د. وليد بشير البكوري

عضو هيئة تدريس/كلية العلوم الشرعية

الملخص:

هذا شرح لمنظومة اللآلي المنظومة ، للشيخ الدكتور فرج الفقيه، باب الأيمان، اعتمدت فيه على مشهور المذهب المالكي وذلك من خلال مصادر الفقه المالكي المعتمدة عندهم، وقد انتهجت منهجا وسطاً في هذا الشرح، فلم يأت مطولاً مملاً، ولا مختصراً مخلاً.

حاولت فيه الوقوف على مراد الشيخ قدر المستطاع، محاولا توضيح كلمات المنظومة مفسراً وشارحاً لها، مزيلا لما فيها من غموض ولبس، وما توفيقي إلا بالله، إنه خير معين.

ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

شرح اللآلي المنظومة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وأصحابه ومن سار على دربه واتبع سنته، وبعد،

فهذا شرح لباب الأيمان من منظومة اللآلي المنظومة للشيخ الدكتور فرج حسين الفقيه – حفظه الله – حاولت فيه بما منّ الله سبحانه وتعالى الوقوف على مراد الشيخ فيها، وإن كان ذلك يعد جرأة وتطاولاً مني، فالعلم قليل والبضاعة مزجاة، ولكن عذري في ذلك ما رواه مسلم في كتاب الأقضية، بَابُ بَيَانِ أَجْرِ الْحَاكِمِ إِذَا اجْتَهَدَ فَأَصَابَ، أَوْ أَخْطَأَ، من حديث عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ، فَلَهُ أَجْرٌ»، نسأل الله تعالى أن تكون لنا الثانية، إن لم نستطع الأولى.

وقد جعلت هذا الشرح في مبحثين:

المبحث الأول: في التعريف بالشيخ، والمبحث الثاني: في شرح المنظومة، ثم ثبت المصادر والمراجع.

ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

المبحث الأول: التعريف بالمؤلف

الدكتور فرج حسين الفقيه [1]

هو الشيخ الدكتور فرج علي حسين الفقيه، عضو هيئة علماء ليبيا، ولد بقرية القرقاشية إحدى قرى مسلاتة سنة 1943 م، حفظ القرآن الكريم بزاوية ميزران بطرابلس، على يد الشيخ المهدي الهنشيري، والشيخ مفتاح أبو عزة الساحلي ـ رحمهما الله تعالى ـ.

تلقى تعليمه الديني بمعهد ميزران، كان ذلك بنظام الحلقات الدراسية من سنة 1951 م إلى سنة1959 م رفقة شقيقه الأكبر محمد.

انتقل بعدها إلى مصر وتحصل على الشهادة الثانوية من الأزهر سنة 1975 م، ثم رجع إلى ليبيا فانتسب في جامعة بنغازي وتحصل على الشهادة الجامعية الأولى (الليسانس) منها سنة 1980م، وشهادة الماجستير سنة 1983 م وكان عنوانها: (الرهن والانتفاع بالمرهون في الشريعة الإسلامية) ، ثم شهادة الدكتوراه من جامعة الزاوية سنة 1999 م وعنوانها: (مظاهر التيسير ورفع الحرج في الشريعة الإسلامية) ، طبعت طبعتين بدار قتيبة .

من مشايخه بكلية أحمد باشا بطرابلس الشيخ الهادي سعود، والشيخ علي بن حسن العربي، والشيخ الطيب المصراتي، أحمد الخليفي، والشيخ خليل المزوغي، والشيخ المهدي أبو شعالة، وشقيقه الشيخ محمد الكراتي، والشيخ محمد هرودة، منهم من أكثر عليه، ومنهم من أقل.

عمل واعظا مرشدا بمساجد المدينة، ومفتشا تربويا في مدارس التعليم العام.

القى دروسا وعظية في إذاعة ترهونة المحلية، شرح فيها أبواب الفقه، ويجيب على أسئلة المستمعين طيلة سنة وعشرة أشهر.

انتقل إلى التعليم الجامعي سنة 2000 م فدرس بالجامعة الأسمرية، وكلية الآداب جامعة المرقب، وكلية المعلمين ترهونة، وكلية الدعوة الإسلامية طرابلس، وكلية العلوم الشرعية مسلاتة التي تولى عمادتها سنة 2006 م.

أشرف وناقش العديد من الرسائل الجامعية بلغت التسعين رسالة بين إشراف ونقاش أو أكثر.

مؤلفاته:

[1] ترجمة الشيخ أخذتها منه مشافهة ومن بحث لنا بعنوان: (جهود علماء مسلاتة الفقهية في إثراء مذهب السادة المالكية) شاركت به في المؤتمر الدولي الأول (الجهود الليبية في خدمة المذهب المالكي) الذي أقامته جامعة علي السنوسي بالبيضاء بتاريخ 2022/5/25.، وشرح باب أحكام الحج والعمرة من هذه المنظومة للدكتور محمد فرج الزائدي.

حبى الله الشيخ قلما سيالا، وقدرة على التأليف تشهد له بذلك مؤلفاته، فقد ألّف في العقيدة، والفقه، وعلوم الحديث، وعلوم القرآن، وعلوم اللغة، وكانت بدايته مع التأليف سنة 1995 م، وكانت أول مؤلفاته (في رحاب القرآن الكريم)، نشرته مكتبة البستان.

نذكر منها:

1: اللآلىء المنظومة في الفقه المالكي، وهي من (2700) بيت في العقيدة والفقه، والفرائض، تلقفها الطلبة بالشرح والتعليق، نذكر منها:

2: أحكام العبادات، طبع سنة2000 م.

3: مظاهر التيسير ورفع الحرج في الشريعة، رسالة دكتوراه الإسلامية، طبعته دار قتيبة دمشق سنة 2003 م، 2006 م.

4:اختلاف الفقهاء وأسبابه، طبعته دار الطالب طرابلس سنة 2011 م.

5: الرهن والانتفاع بالمرهون في الشريعة الإسلامية، رسالة ماجستير، هو تحث المراجعة.

6: منظومة في شرح تطبيقات القواعد الفقهية في (263) بيت.

7: منظومة في مقاصد الشريعة(نظم الذريعة لفهم مقاصد الشريعة) من (200) بيت

8: نظم في السياسة الشرعية من (275) بيت.

وفي علوم القرآن:

1: تفسير سورة الفاتحة.

2: تفسير قصار المفصل.

3: في رحاب القرآن.

4: الآداب الاجتماعية في سورتي النور والحجرات.

وغيرها

وفي علوم اللغة:

1: الوجيز في اللغة العربية.

2: النحو الميسر.

وله في باقي العلوم الأخرى:

1: أحكام المواريث في الشريعة الإسلامية.

2: تأملات في السيرة النبوية.

مظاهر التيسير ورفع الحرج في الشريعة الإسلامية.

وغيرها من المؤلفات منها المطبوع، وتحت الطبع، أو تحت المراجعة.

وقد ذكرها مفصلة الشيخ محمد الزائدي في مقدمة شرحه لباب أحكام الحج والعمرة من هذه المنظومة.

منهج الشيخ في المنظومة :

هذه الأبيات جزء من منظومة اللالئ المنظومة في العقيدة والفقه والفرائض نظمها الشيخ معتمداً في نظمها على ما علق بذاكرته مما درسه سابقاً وأخذه عن مشائخه، وقد يقصد الكتب في بعض الأحيان للتأكد ودفع الريب، آخذا بمشهور المذهب المالكي كما قال في مقدمتها:

نظمت ما ادَّخرت في ذاكرتي من فقه عالم بدار الهجرة
معتمداً مشهور ما بالمذهب مذهبنا وكل أهل المغرب
وتارة أقصد ما بالكتب قصد التأكد ونفي الريب

ولم يعتمد الشيخ مصادر بذاتها خلال نظمه لها كما أخبرني مشافهة.

المنظومة

إيَّاك قَسماً بغيرِ الله وصحَّ قسمٌ بوحيِ اللهِ
ومُلزِمٌ إن عَقَّدتْها النيَّةُ واللَّغوُ ما كان وليس نيَّةُ
فاللَّغوُ ما يجرِي منَ الأقوالِ تعوُّداً في سائرِ الأحوالِ
واحفظْ يميناً حُقَّ أن تصاناَ ولا تَدعْها تمنعُ الإحساناَ
واعمل بالاستثناءِ بعد القَسَمِ إن لم يطُل بعدَ يمينِ المقسمِ
وكَفِّرِ اليمينَ بالإطعامِ أو عِتقِ مملوكٍ أو الصيامِ
إن لم تجد فَصُمْ ونصُّ الشارعِ: يجوزُ صومُها بلاَ تتَابعِ
والأصْل في الإطعامِ عشرةٌ فقط في مُحكمِ التنزيلِ من قوتٍ فقط
كفارةٌ تكفي ولو لأكثرِ من قَسَمٍ إن أنت لم تُكفِّر
إلاَّ إذا تعدَّد الموضوعُ ودائما للنيةِ الرُجوعُ
وإن مَنَعتَ الخيرَ كفِّر وافعلِ إن كنتَ أقسمتَ بتركِ الأفضَلِ
ويجب البرُّ إذا ما أقسمَ عليك شخصٌ والتَأبِّي حُرِّمَ
وتُلزِم اليمينُ شخصاً علَّقَ بالنَّفي والإثبات إنْ تحقَّقَ
وفي اليمينِ نيةُ المحلَّف أي: طالبِ اليمينِ من مستحلفِ
وكفِّر اليمينَ في المعصيةِ ولْتفْعلِ الخيرَ بفعلِ الطَّاعةِ
وفي المباحِ صحَّ أن يُخيَّرَ أبقى على يمينهِ أو كفَّر

لا تجعلنَّها مانِعاً للخير كما أتى في سنةٍ والذِّكرِ

اليمين الغموس

الغموسُ عمدُ الحلْفِ وهو كاذِب فيما مضَى والبعدُ عنها واجبُ
وقال أهلُ العلمِ: لا كفَّارةُ بل مُنْكَرُ وبئستِ السيئةُ
لأنه تَعمُّدٌ للكذبِ من عابثٍ بدينهِ ومذنبُ
أما على مستقبلٍ فكفّرِ ويُقبَلُ العذرُ من المعتذِرِ
إذ ليسَ عالم بما قد أقسم عليه مثلَ عامدٍ قد علِمَ
وقد نهى الرسولُ على أن نُقسمَ إلا بمن صوَّرنا وانعمَ
فإنما اليمينُ للتعظيمِ وذاك شأن الخالقِ العليمِ
وشاعَ حلفُ الناس بالطلاقِ وهو سلكُ سائرِ الفسَّاق
وكم جنينا من كبيرِ الضررِ أهمُّه تفْريقُ شملِ الأسر
أو قَسَمٍ بمن يرون أنهم من أولياءَ نسبوا الجاهَ لهم
وذاك امر لا يليقُ مطلقا بمسلمٍ آمنَ حقًّا واتقَى
وإن يكن قد قلَّ هذا الفعلُ ولم يعُد كحالِه من قبل
بفضلِ أهـــل العلم إذ تصدُّوا وحاجَجُوا ودافعوا وردُّوا
وذاك واجب على المقتـــدرِ لأنــه دَفْــعٌ لفعــلٍ منكــرٍ
وإن يكن لأبدَّ من أن تُقسمَ فاحرصْ على الصِدْقِ عسى أن تَسْلمَ
واستحضِرِ الخوفَ من الرحمن مهما يكنْ في السِّر والإعلانِ

المبحث الثاني: باب الأيمان

اليمين في اللغة مأخوذة من اليمين التي هي اليد، لأن الناس كانوا إذا حلفوا وضع أحدهم يده في يد صاحبه، فسمي الحلف يميناً .

وقيل: اليمين: القوة. وسمي العضو يميناً لوفور قوته على اليسار. ومنه قوله تعالى: ﴿ لَأَخَذۡنَا مِنۡهُ بِٱلۡيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ﴾ [1] أي: بالقوة [2] .

---

[1] الحاقة الآية 45.

[2] ينظر التوضيح 284/3.

وفي الشرع: توكيد الشيء بذكر اسم الله أو صفة الله تعالى [1] .

وهي من الأمور الجائزة في الشرع، دل عليه الكتاب والسنة:

قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَنقُضُواْ ٱلۡأَيۡمَٰنَ بَعۡدَ تَوۡكِيدِهَا ﴾ [2]

وقد أمر رسوله – صلى الله عليه وسلم – بالقسم في مواضع منها: قوله تَعَالَىٰ: ﴿ قُلۡ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبۡعَثُنَّ ﴾ وكانت يمين الرسول صلى الله عليه وسلم: كما روى البخاري من حديث سالم عن عبد الله "قال: كثيرا ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحلف: «لا ومقلب القلوب» [3] .

قال الناظم حفظه الله:

إيَّاك قسماً بغير الله وصحَّ قسمٌ بوحي الله

أي لا يجوز الحلف بغير الله تعالى من المخلوقات ولو كانت مما تُعَظَّمُ شرعا كالنبي والكعبة والعرش وغيرهم، أو مما هو مُكرَّم ومحبب للحالف كالوالدين والأبناء وما هو معروف ومنتشر في هذا العصر من الحلف برأس فلان، ويحرم عليَّ ديني، أو حجتي، وغير ذلك.

قال في المقدمات: "والمكروهة الحلف بغير الله تعالى، لقول رسول الله – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – لعمر بن الخطاب – رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ –: «إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت» [4] .

قال ابن عباس: لئن أحلف بالله فآثم أحب إلي من أن أضاهي، فقيل: معناه الحلف بغير الله، وقيل: يعني الإلغاز والخديعة بربه أنه حلف ولم يحلف. والأول أولى [5] .

وعبر الناظم عن ذلك بلفظ (إياك) الذي يفيد التحذير وأن فاعله قد اتى أمراً عظيماً.

وأفاد الشطر الأول من البيت أن الحلف بغير الله كله غير جائز، ثم استدرك هذا العموم في الشطر الثاني بم يجوز الحلف به من غير الله؟ فقال: (وصحَّ قسم بوحي الله) أي يجوز ويصح الحلف بوحي الله القرآن والتوراة والإنجيل مالم ينوي النقوش أو

---

[1] مواهب الجليل 261/3.

[2] النحل الآية 91.

[3] البخاري باب {يحول بين المرء وقلبه، حديث 6617.

[4] المقدمات 407/1.

[5] الجامع لمسائل المدونة 352/6.

هي مع الأوراق[1] . "قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ ﴾ [2]

وملزم إن عَقَّدتها النية والغو ما كان وليس نيَّة

ثم قال الشيخ: إن اليمين الملزمة الوفاء بها، والتي يترتب على الحنث فيها الكفارة هي اليمين التي حلفها صاحبها بنية ، وهي ما كانت متعلقة بالمستقبل أو الحال، قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ﴾ [3]

قال في المقدمات: "وللحالف نيته التي أرادها وعقد عليها يمينه وإن كانت مخالفة لظاهر لفظه، لا اختلاف في ذلك من قول مالك ولا من أحد من أصحابه. ودليلهم قول الله عز وجل: ﴿ وَإِن تُبْدُواْ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ﴾ [4] وقول النبي – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: «إنما الأعمال بالنيات». [5]

وتنقسم إلى قسمين:

1/ يمين بر ، كقولك: والله لا أفعل كذا، والله إن فعلت كذا، سُميت يمين بر لأن الحالف بها لا يحنث حتى يفعل ما حلف عليه، وقبلها هو على بر.

2/يمين حنث: كقولك: والله لأفعلن كذا، أو والله إن لم أفعل كذا، فالحالف هنا لا يبر حتى يفعل المحلوف عليه ، فهو عقب حلفه على حنث حتى يبر قسمه فيفعل ما حلف عليه حتى يمضي ذلك الأجل.

ويستثنى من ذلك ما لو ضرب لقسمه أجلاً فهو على بر، فهذه يمين منعقدة تقع عليها المؤاخذة، أي أنك ملزم الوفاء بها، أي بم حلفت به.

أما يمين اللغو: وهو أن يحلف الرجل على الماضي أو الحال، أو الاستقبال في الشيء يظن أنه صادق ثم يتبين خطؤه، وهو مروي عن أبي هريرة وابن عباس في أحد قوليه ولا إثم فيها [6]

واللغو لا يكون إلا في اليمين بالله، قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ ﴾ [7] .

أما الطلاق فلا لغو فيها.

---

(1) حاشية الدسوقي 127/2.

(2) التوبة آية 65.

(3) المائدة الآية 89.

(4) البقرة 284.

(5) المقدمات 408/1.

(6) مدونة الفقه المالكي وأدلته 149/2، 150.

(7) المائدة الآية 89.

قال في المدونة: "ولا يكون اللغو في طلاق ولا عتاق ولا صدقة ولا مشي، ولا يكون اللغو إلا في اليمين بالله" [1]

قال الناظم:

واللغو ما يجري من الأقوال تعوُّداً في سائر الأحوال

أي: اللغو هو ما جرى على اللسان تعودا كما هو عندنا الآن تجد الواحد منا كثير الحلف في حديثه لا يقصد به احلف لذاته وإنما هي عادة جرت على اللسان، فهذا معفو عنه، ولا تترتب عليه أحكام اليمين تخفيفا على الأمة كقولهم: لا والله، وبلى والله.

قال الناظم:

واحفظ يمينا حُقَّ أن تصانا ولا تدعها تمنع الإحسانا

أي: ويجب على الحالف أن يبر قسمه الذي عقده بنية هي التي أمر الله تعالى بحفظها **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿ وَٱحۡفَظُوٓاْ أَيۡمَٰنَكُمۡ﴾ [2] ، وأوجب الكفارة فيها.

وقوله. (حُقَّ أن تصانا) أي من حقها أن يُبرّ بها، ولا يجوز الحنث فيها .

(ولا تدعها تمنع الإحسانا) أي: لا تدع اليمين تمنعك من الإحسان بدعوى وجوب الوفاء، عدم الحنث إن وُجد خير منها، قال صلى الله عليه وسلم: «مَنْ حَلَفَ بِيَمِينٍ، فَرَأَى غَيرَها خَيْراً مِنْهَا، فَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ ، وَلْيَفْعَلِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ» [3] .

فإن حلف المسلم على شيء ثم وجد ما هو خير منها فإنه من الأفضل له أن يحنث في يمينه وليأت الذي هو خير ثم يكفر عن يمينه، وهو مراد الناظم: (ولا تدعها تمنع الإحسانا) أي اليمين .

قال الناظم:

واعمل بالاستثناء بعد القسم إن لم يطل بعد يمين القسم

أي: والعمل بالاستثناء ـ وهو قول الحالف: إن شاء الله ـ بعد اليمين مباشرة دون فاصل فلا يحنث إن لم يبر قسمه.

قال في الإشراف: "مسألة: لا يجوز الاستثناء إلا متصلاً باليمين غير متراخ، وحكي عن ابن عباس جواز تراخيه، فقيل عنه: إلى سنة، وقيل: إلى غير غاية، وحكي عن قوم أنه يجوز ما دام في مجلسه" [1]

---

[1] المدونة 672/2.

[2] المائدة 89.

[3] الموطأ، باب ما تجب فيه الكفارة من الأيمان 681/3.

وقال في المعونة: "للاستثناء تأثير في حل اليمين ورفع موجبها، والأصل فيه قوله – صلى الله عليه وسلم –: "من حلف واستثنى رجع غير حانث"، ولا خلاف في ذلك" [2]

قال مالك يرحمه الله: ومن حلف فاستثنى عقب اليمين أسقط الاستثناء عنه حكم اليمين وصار كمن لم يحلف. وإن قطع يمينه ثم استثنى بعد قطعه لم ينفعه استثناؤه إذا كان مختارًا لقطعها، وإن انقطعت عليه يمينه بسعال أو عطاس أو تثاؤب أو ما أشبه ذلك، ثم وصيل يمينه واستثنى عقيبها صح استثناؤه. ولو ابتدأ [3]

(إن لم يطل) ما مدى الطول الذي لا ينفع معه الاستثناء؟

الاستثناء يكون عقب الحلف مباشرة، فلا يكون هناك فاصل باختيار الحالف، فهذا الذي ينفع .

أما إن طال أو فصل بين الحلف والاستثناء بفاصل، كأن حلف ثم سكت ثم تذكر فاستثنى، أو قال له شخص : قل إن شاء الله، أو تكلم مع شخص بعد الحلف ثم استثنى، فكل هذا يُعد من الطول الذي لا ينفع صاحبه، وقد اتفق جمهور الفقهاء على وجوب الاتصال بين الحلف والاستثناء

وحكي عن ابن عباس السنة، وحكي عن قوم أنه يجوز ما دام في مجلسه؛ [4]

ولابد أن يحرك به لسانه، وأن يجهر به كما جهر باليمين [5] أي أنه إذا استثنى بقلبه لا ينفعه، وعليه الكفارة إن حنث. وكذلك لابد أن يكون الحالف قد نوى الاستثناء من الأول، وأن لا يكون في حق وجب عليه، أو بسبب شرط اشترط عليه، لأن ذلك يكون على نية المحلف لا الحالف [6]

قال الناظم:

وكفَّر اليمين بالإطعام أو عتق مملوك أو الصيام

تكلّم الناظم هنا عن كفارة اليمين إذا حنث الحالف فإنه يكفر عن يمينه بالإطعام، وهو إطعام عشرة مساكين كما سيذكره ، أو عتق رقبة مسلمة خالية من العيوب ، أو الصيام والإطعام والعتق على التخيير، فإن عجز عنهما انتقل للصيام **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغۡوِ فِيٓ أَيۡمَٰنِكُمۡ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلۡأَيۡمَٰنَ

---

[1] الإشراف على نكت مسائل الخلاف 885/2.

[2] المعونة 635/1.

[3] التفريع 289/1.

[4] الإشراف 885/2.

[5] المدونة 680/2.

[6] مدونة الفقه المالكي 2/ 745.

فَكَفَّـٰرَتُهُۥٓ إِطۡعَامُ عَشَرَةِ مَسَـٰكِينَ مِنۡ أَوۡسَطِ مَا تُطۡعِمُونَ أَهۡلِيكُمۡ أَوۡ كِسۡوَتُهُمۡ أَوۡ تَحۡرِيرُ رَقَبَةٖۖ فَمَن لَّمۡ يَجِدۡ فَصِيَامُ ثَلَـٰثَةِ أَيَّامٖۚ ذَٰلِكَ كَفَّـٰرَةُ أَيۡمَـٰنِكُمۡ إِذَا حَلَفۡتُمۡ﴾ [1].

قال الناظم:

إن لم تجد فصم ونصُّ الشارع يجوز صومها بلا تتابع

أي من لم يجد الإطعام أو العتق تعين عليه الصوم، وهو صيام ثلاثة أيام، والتتابع فيها مستحب وليس بواجب لأن الله أطلق في الصيام ولم يقيده بالتتابع .قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ فَمَن لَّمۡ يَجِدۡ فَصِيَامُ ثَلَـٰثَةِ أَيَّامٖ﴾ [2]

قال الناظم:

والأصل في الإطعام عشرة فقط في محكم التنزيل من قوت وسط

أي :أن الإطعام يكون لعشرة مساكين مسلمين، لأنها قربة، والقربة لا تكون مع الكفار، فلا تجزئ إن أعطاها لأقل من عشرة، أو قسمها على أكثر من عشرة، لأن الله سبحانه وتعالى قيد الأمر بعشرة: قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ فَكَفَّـٰرَتُهُۥٓ إِطۡعَامُ عَشَرَةِ مَسَـٰكِينَ ﴾ [3] ويجب ألا يكون المسكين ممن تجب عليه نفقته، وهي مد لكل مسكين.

قال العلماء ويستحب الزيادة على المد.

قال في النوادر: "ومن سماع أشهب من العتبية ومن قال أعاهد الله عهدا لا أخيس به ألا أفعل كذا ثم فعله، قال يكفر بإطعام عشرة مساكين، وأحب إلي أن يزيد ويتقرب إلى الله سبحانه. [4]

ويكون من أوسط طعام أهل البلد لقوله تعالى: ﴿ مِنۡ أَوۡسَطِ مَا تُطۡعِمُونَ أَهۡلِيكُمۡ أَوۡ كِسۡوَتُهُمۡ ﴾ [5]، وهو مراد الناظم : (في محكم التنزيل)

وكذلك الكسوة، ـ والشيخ لم يذكرها هنا، ولعله جعلها من الإطعام ـ وهي: للرجل قميص يستر بدنه، وللمرأة قميص يغطي جميع بدنها، وخمار لرأسها.

قال الناظم:

كفارة تكفي ولو لأكثر من قَسَمٍ إن أنت لم تكفِّر

---

[1] المائدة آية 89.

[2] المائدة آية89.

[3] المائدة آية 89.

[4] النوادر والزيادات 14/4.

[5] المائدة 89.

أي: إذا حلف يمينا واحدة على أفعال متعدد مثل قولك: والله لا أقرأ ولا أكتب، ثم حنث فيها فلا تلزمه إلا كفارة واحدة، لأنها يمين واحدة وهي سبب الكفارة.

وكذلك لو قال: والله والله والله لأفعلن، أو لا أفعل ثم حنث فلا تلزمه إلا كفارة واحدة لأنه بمنزلة التأكيد.

قال ابن رشد : "وأما تعدد الكفارات بتعدد الأيمان: فإنهم اتفقوا فيما علمت أن من حلف على أمور شتى بيمين واحدة أن كفارته كفارة يمين واحدة" [1].

قال الناظم:

إلا إذا تعدد الموضوع ودائما للنية الرجوع

أي : إذا نوى تجدد اليمين بكل قسم يقسم به، وتعدد موضوعه، كقوله والله لا أسافر والله لا آكل، والله أكلم زيداً وكانت نيته تجديد اليمين فتتعد الكفارة هنا بتعدد الحنث .

قال في الذخيرة: "قال أبو الطاهر: إذا قصد الحالف بتكرار يمينه تعدد الكفارات تعددت" [2] وقال ابن عرفة : "وتتعدد الكفارة بتكرر اليمين على واحد بالشخص بنية تعدد الكفارة" [3] .

(ودائما للنية الرجوع) أي أنه يرجع إلى نية الحالف، ومعرفة النية من يمينه، وأمره موكول إلى الله.

قال الشيخ خليل : "وتكررت إن قصد تكرر الحنث"

وعلَّق الشيخ الطاهر الزاوي رحمه الله على قول الشيخ خليل فقال: "صورتها أن يقول: والله لا بعت سلعتي لفلان، فقال له آخر: وأنا، فكرر القسم وقال: والله ولا أنت، ثم باعها منهما فعليه كفارتان، فإذا حلف لا يبيعها من فلان ولا من فلان أو سأله ولم يكرر القسم فكفارة واحدة" [4]

والاستثناء الوارد في البيت (إلا إذا تعدد) يعود إلى البيت السابق، أي تكفي كفارة واحدة في أكثر من يمين في موضوع واحد، فإذا تعدد الموضوع تعددت الكفارة إذا كانت نيته ذلك.

قال الناظم:

وإن منَعت الخير كفِّر وافعل إن كنت أقسمت بترك الأفضل

---

[1] بداية المجتهد 188/2.

[2] الذخيرة 17/4.

[3] المختصر الفقهي 385/2.

[4] المختصر ص102.

أي إذا حلفت على أمر ثم وجدت أن غيره الذي حلفت فعله أو تركه أفضل منه، وقد أشار له الناظم بقوله: (**منعت الخير**) أي يمينك يمنعك من فعله وهو خير فكفر عن يمينك، وافعل الذي هو أفضل .

وهو إشارة لحديث الرسول صل الله عليه وسلم: الذي رواه أبو هريرة «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ»[1]

وهنا ملاحظة: وهي أن الناظم قدم التكفير هنا إشارة منه إلى جواز تقديم الكفارة على الحنث، قال الشيخ خليل ـ رحمه الله ـ : "وأجزأت قبل حنثه" [2] وفعل الأمر هنا (**فكفِّر**) يدل على الجواز لا اللزوم.

قال الناظم:

ويجب البَرُّ إذا ما أقسم عليك شخص والتأبي حُرِّم

أي: من حق المسلم على أخيه المسلم أن يبرَّ قسمه إذا لم يكن في ذلك مشقة أو مخافة شرعية.

وهو كما في شرح النووي على مسلم سنة مستحبة متأكدة قال: "وَأَمَّا إِبْرَارُ الْقَسَمِ فَهُوَ سُنَّةٌ أَيْضًا مُسْتَحَبَّةٌ مُتَأَكِّدَةٌ وَإِنَّمَا يُنْدَبُ إِلَيْهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَفْسَدَةٌ أَوْ خَوْفُ ضَرَرٍ أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ فَإِنْ كَانَ شَيْءٌ مِنْ هَذَا لَمْ يَبَرَّ قَسَمَهُ" [3] .

ويحمل قول الناظم (**ويجب**) على الندب والتحريم هنا الكراهة، لأن إبرار القسم مندوب، والرسول – صلى الله عليه وسلم – لم يبر قسم أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ عندما أقسم عليه أن يبيّن له الخطأ من الصواب في تأويل الرؤيا قال أبو بكر: "قال أبو بكر: فوالله يا رسول الله، لتحدثني بالذي أخطأت في الرؤيا، قال: «لا تقسم» ولم يبرّ له قسمه [4] .

قال الناظم:

وتُلزِم اليمينُ شخصا علّق بالنفي والإثبات إن تحقق

أي: واليمين ملزمة للحالف سواء كان التعليق بالنفي أو الإثبات إن حنث في يمينه، بعد تحققه، وكذلك إن مضت المدة التي حددها في يمينه، والإلزام هو وجوب كل ما يترتب على اليمين في حقه، إلا إذا كانت يمينه على فعل معصية أو ترك طاعة فيجب عليه الحنث والتكفير عن اليمين، ولا تلزمه اليمين.

قال الناظم:

---

[1] صحيح مسلم، كتاب الأيمان، بَابُ نَدْبِ مَنْ حَلَفَ يَمِينًا فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، أَنْ يَأْتِيَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَيُكَفِّرُ عَنْ يَمِينِهِ، حديث 1650.

[2] مختصر خليل ص 102.

[3] شرح النووي على صحيح مسلم 32/14.

[4] صحيح البخاري كتاب الأيمان، باب قول الله تعالى: {وأقسموا بالله جهد أيمانهم 43/9.

وفي اليمين نية المحلَّف أي طالب اليمين من مستحلف

أي إذا حلف شخص يمينا ترتبت عليه لشخص آخر طلبها منه، فلا ينفعه استثناء ولا نية، لأن الحلف هنا يكون على نية من طلب منه اليمين لقوله صلى الله عليه وسلم: من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْيَمِينُ عَلَى نِيَّةِ الْمُسْتَحْلِفِ»[1] ضمانا لحقوق الناس، وحتى لا يكون لليمين أي فائدة إذا كانت على يمين الحالف هنا.

قال الناظم:

وكفِّر اليمين في المعصية ولتفعل الخير بفعل الطاعة

أي: إذا ما وقع يمين من شخص على فعل معصية، أو ترك عبادة واجبة فعليه أن يحنث في يمينه، ويكفِّر عنها، ولا يفعل ما أقسم علي فعله من المعصية.

أما إن كان القسم على طاعة فإنه لا يحنث، ويبرَّ قسمه، اللهم إلا إن كانت هناك مشقّة في البرّ باليمين .

قال الناظم:

وفي المباح صحَّ أن يخيَّر أبقى على يمينه أو كفَّر

أي: وإذا كان القسم على شيء مباح يستوي فيه الفعل والترك، فهو مخير بين البرّ والحنث، و إن كان الأولى الإتيان بالأفضل منهما.

قال الناظم:

لا تجعلنها مانعا للخير كما أتى في سنة والذكر

أي: لا تجعل اليمين التي حلفتها تحول بينك وبين فعل الخير بدعوى عدم الحنث، كفِّر عنها وأفعل الذي هو خير كما صحَّ عنه صلى الله عليه وسلم: " مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ»[2]

قال الناظم:

الغموس عمد الحلف وهو كاذب فيما مضى والبعد عنها واجب

انتقل الناظم ـ حفظه الله ـ هنا للكلام علي اليمين الغموس، وبدأ بتعريفها وهي التي تعمد الحالف فيها الكذب على أمر مضى أي في الماضي.

---

[1] صحيح مسلم كتاب الأيمان باب يَمِينِ الْحَالِفِ عَلَى نِيَّةِ الْمُسْتَحْلِفِ حديث 1635.

[2] صحيح مسلم، كتاب الأيمان، بَابُ نَدْبِ مَنْ حَلَفَ يَمِينًا فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، أَنْ يَأْتِيَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَيُكَفِّرُ عَنْ يَمِينِهِ، حديث 1650.

قال ابن الحاجب: "الْغَمُوسِ، وَهِيَ: الْيَمِينُ عَلَى مَا يُعْلَمُ خِلافُهُ". [1]

وقال الشيخ الصادق الغرياني: وعند المالكية: أو شاكاً فيما حلف عليه، أو ظاناً ظناً غير قوي[2]

قال في التوضيح: "أما قولهم في الغموس وهو أن يحلف على أمر يظنه يريد: وهو لا يوقنه". [3]

وقال في ضوء الشموع: "ومحل الغموس في الظن إذا لم يقو" . [4]

وسميت غموساً قال في حاشية الصاوي: "سُمِّيَتْ غَمُوسًا: لِأَنَّهَا تَغْمِسُ صَاحِبَهَا فِي النَّارِ أَيْ سَبَبُ غَمْسِهِ فِيهَا وَلِذَا لَا تُفِيدُ فِيهَا الْكَفَّارَةُ، بَلْ الْوَاجِبُ فِيهَا التَّوْبَةُ". [5]

(والبعد عنها واجب) أي يجب الابتعاد عنها ولا يقع فيها الإنسان، لأنها محرمة وفيها استخفاف بالحلف بالله .

قال في لوامع الدرر : "ولا شك أن الغموس محرمة منهي عنها".[6]

والغموس في الماضي ليست يمينا منعقدة لأن اليمين المنعقدة يمكن حلها.

قال النبي صلى الله عليه وسلم: «من حلف على يمين صبر، يقتطع بها مال امرئ مسلم، وهو فيها فاجر، لقي الله وهو عليه غضبان» [7] .

قال الناظم:

وقال أهل العلم لا كفارة بل منكر وبئست السيئة

أي: أن اليمين الغموس إنما سميت غموساً لأنها لا كفارة لها، وتغمس صاحبها في نار جهنم ـ أعاذنا الله منها ـ وهي من الأفعال التي ينكرها الشرع الحكيم، وبئس العمل من المؤمن.

قال ابن الحاج: الْوَجْهُ الثَّانِي أَنَّ مَذْهَبَ مَالِكٍ – رَحِمَهُ اللَّهُ – فِي الْيَمِينِ الْغَمُوسِ أَنَّهُ لَا كَفَّارَةَ فِيهِ لِأَنَّ الْكَفَّارَةَ إنَّمَا شَرَعَهَا الشَّارِعُ – عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ – فِي الْيَمِينِ الَّذِي أَجَازَ الْحَلِفَ بِهَا وَأَمَّا مَنْ يَتَعَمَّدُ الْيَمِينَ الْكَاذِبَةَ فَلَا تَتَعَلَّقُ بِهَا الْكَفَّارَةُ لِأَنَّهَا أَعْظَمُ مِنْ أَنْ تُكَفَّرَ إنَّمَا سُمِّيَتْ غَمُوسًا لِانْغِمَاسِ صَاحِبِهَا فِي النَّارِ وَلَمْ تَرِدْ فِيهَا كَفَّارَةٌ وَنَحْنُ مُتَّبِعُونَ لَا مُشَرِّعُونَ. [8]

قال الناظم:

---

[1] جامع الأمهات 1/

[2] مدونة الفقه المالكي 2/ 747.

[3] التوضيح 290/3.

[4] ضوء الشموع 432/2.

[5] حاشية الصاوي 204/2.

[6] لوامع الدرر 543/12.

[7] صحيح البخاري كتاب الأيمان، اب {إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا، أولئك لا خلاق لهم، حديث 4549.

[8] المدخل 4/2.

لأنه تعمد للكذب من عابث بدينه ومذنب

أي: وسبب استحقاق صاحب اليمين الغموس كل ذلك كونه تعمد الكذب وإصراره عليه، وهذا ليس من خلق المؤمن.

قالى صل الله عليه وسلم الذي رواه مالك في الموطأ: " مَالِكٌ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ؛ أَنَّهُ قِيلَ لِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم: أَيَكُونُ الْمُؤْمِنُ جَبَاناً؟ فَقَالَ: «نَعَمْ». فَقِيلَ لَهُ: أَيَكُونُ الْمُؤْمِنُ بَخِيلاً؟ فَقَالَ: «نَعَمْ». فَقِيلَ لَهُ: أَيَكُونُ الْمُؤْمِنُ كَذَّاباً فَقَالَ: «لاَ». [1]

فهو عابث بدينه، مستخف باسم الله الذي حلف به، فهو على ذنب عظيم، ومعصية كبيرة.

هذا في حق من حلف على شيء في الماضي

قال الناظم:

أما على مستقبل فكفر ويقبل العذر من المعتذر

أي: أن ما سبق هو في شأن من حلف على شيء وقع في الزمن الماضي، أما الغموس في شيء في المستقبل ففيها الكفارة.

قال ابن رشد: "قال الجمهور: ليس في اليمين الغموس كفارة، وإنما الكفارة في الأيمان التي تكون في المستقبل إذا خالف اليمين الحالف، وممن قال بهذا القول مالك، وأبو حنيفة، وأحمد بن حنبل. وقال الشافعي وجماعة: يجب فيها الكفارة، أي تسقط الكفارة الإثم فيها كما تسقطه في غير الغموس" [2] .

وجعل في التوضيح الماضي والمستقبل سواء، أي لا كفارة فيهما قال: "ولا كفارة في الغموس، وسواء تعلقت بالماضي أو بالمستقبل، فالماضي واضح، والمستقبل كما لو كانت يمينه على ما لا يصح وجوده، أو قد علم أنه لا يوجد كقوله: والله لأقتلن فلاناً غداً، ولان قد علم أنه ميت" [3] .

(ويقبل العذر من المعتذر) إذا لم يكن متعمدا الحلف لأن باب التوبة مفتوح للمؤمن مالم يغرغر، وهي رحمة من الله بعباده، والسهو والنقص والخطأ من سمات المخلوق.

قال الناظم:

إذ ليس عالم بما قد أقسم عليه مثل عامد قد علم

---

[1] الموطأ، مَا جَاءَ فِي الصِّدْقِ وَالْكَذِبِ حديث 3630.

[2] بداية المجتهد 172/2.

[3] التوضيح، 3/ 289

أي ليس سواء العالم العامد و غير العامد فهذا يعذر لعدم تعمده وظنه بحدوث ما أقسم عليه، فهو غير مستخف ولا عابث، وذاك لا يجد ما يعتذر به أمام الخالق والخلق ، فليس سواء عامد وغير العامد.

قال الناظم:

وقد نهى الرسول عن أن نقسم إلا بمن صوَّرنا وأنعم

أي نهى الرسول صلى الله عليه وسلم المسلمين أن يقسموا بغير من صورهم وأنعم عليهم وهو الله ـ سبحانه وتعالى ـ فقد ورد عنه صلى الله عليه وسلم فيما رواه مالك في الموطأ أنه قال: "إِنَّ اللهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ. مَنْ كَانَ حَالِفاً، فَلْيَحْلِفْ بِاللهِ أو ليصمت" [1] .

وما رواه البخاري ومسلم" "مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَا يَحْلِفْ إِلَّا بِاللهِ" [2]

قال الناظم:

فإنما اليمين للتعظيم وذاك شأن الخالق العظيم

أي: وسبب نهي الرسول صلى الله عليه وسلم عن الحلف بغير الله أن اليمين للتعظيم، وهذا لا يكون إلا لله ـ سبحانه وتعالى ـ فالتعظيم للخالق لا للمخلوق : قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلۡعِزَّةَ فَلِلَّهِ ٱلۡعِزَّةُ جَمِيعًا﴾ [3].

فالله هو القادر على معرفة ومعاقبة الحانث في يمينه فالله هو العالم بالخفايا.

ومقتضى كلام الحالف أنه يريد أن يؤكد صدق كلامه وحقيقة ما قال فيستند بذلك إلى ركن مكين وهو اليمين، وعليه فيجب أن يكون اليمين بما يعظمه المحلوف له ويثق في قوته، ولا يكون ذلك إلالله.

(وذاك) اسم إشارة يعود على القريب وهو التعظيم.

ثم تكلم الناظم على آفة العصر فقال:

قال الناظم:

وشاع حلف الناس بالطلاق وهو سلوك سائر الفساق

وشاع في وقتنا هذا أمر عظيم، وهو كثرة الحلف بالطلاق، وجريانه على الألسن حتى أصبح من الأمور اليومية التي لا يتورع كثير الناس على الحلف بها، وجعلها ديدنا لهما، وما علموا أن هذا سلوك الفساق، وعلاماتهم.

قال في الرسالة: "ومن كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت ويؤدب من حلف بطلاق أو عتاق ويلزمه" [4]

---

[1] الموطأ جَامِعُ الْأَيْمَانِ حديث 1749.

[2] صحيح البخاري كتاب الأيمان باب أيام الجاهلية 3836 . مسلم كتاب الأيمان، بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْحَلِفِ بِغَيْرِ اللهِ تَعَالَى 1646.

[3] فاطر الآية 10.

[4] الرسالة 85/1.

وقال في النوادر والزيادات: "وروى ابن القاسم، عن مالك، قال: ينهي الناس السلطان عن الحلف بالطلاق، فإن لم ينتهوا، فليضربهم" [1] .

وقال في المقدمات: "وروى زياد عن مالك أنه يؤدب من حلف بالطلاق. وقال مطرف وابن الماجشون: من اعتاد الحلف بالطلاق فذلك جرحة فيه" [2] .

قال الناظم:

وكم جنينا من كبير الضرر أهمه تفريق شمل الأسر

أي: تحدث الناظم عن ضرر الحلف بالطلاق وعبر بـ(**كم**) للدلالة على كثرة وكبر الضرر الذي جره الحلف بالطلاق على المجتمع والأسر لأنه واقع، فلا يأمن من أكثر الحلف به أن يقع له حنث فيتفرق شمل الأسرة، وخاصة إذا كان الأبناء صغاراً، وهي اللبنة الأولى والأساسية في بناء المجتمع المسلم، ولذلك قال الناظم في التعبير عنها: (**أهمه**) أي أهم وأخطر هذه الأضرار تفرق الأسرة.

قال الناظم:

أو قسمٍ بمن يرون أنهم من أولياءَ نسبوا الجاه لهم

أي: وكذلك الحلف بغير الله ممن يرون أنهم أولياء الله ولهم جاه مع الله كالحلف بعبد السلام الأسمر والدوكالي وغيرهما .

قال صلى الله عليه وسلم :"إِنَّ اللهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ. مَنْ كَانَ حَالِفاً، فَلْيَحْلِفْ بِاللهِ أو ليصمت" [3]

وإنما نهي عن الحلف بغير الله عز وجل لأن فيه تعظيم غير الله بمثل ما يعظم به الله وقال : "وقد علمت مما مر أن الحلف بغير الله حرام اتفاقا في غير المعظم شرعا، وعلى الراجح في المعظم شرعا ومقابله الكراهة، وأن محلها إن حلف صادقا وإلا حرم اتفاقا. [4]

وقال ابن حجر: " قَالَ الْعُلَمَاءُ السِّرُّ فِي النَّهْيِ عَنِ الْحَلِفِ بِغَيْرِ اللَّهِ أَنَّ الْحَلِفَ بِالشَّيْءِ يَقْتَضِي تَعْظِيمَهُ وَالْعَظَمَةُ فِي الْحَقِيقَةِ إِنَّمَا هِيَ لِلَّهِ وَحْدَهُ" [5] .

قال الناظم:

---

[1] النوادر والزيادات 178/5.

[2] المقدمات الممهدات 504/1.

[3] الموطأ جَامِعُ الْأَيْمَانِ حديث 1749.

[4] لوامع الدرر في هتك أستار المختصر 179/5، 186.

[5] فتح الباري 531/11.

وذاك أمر لا يليق مطلقا بمسلم آمن مطلقاً واتقى

أي: إن الحلف بغير الله من الآباء والأولياء لا يليق بمؤمن كامل الإيمان مخلصاً فيه لله وحده يتقى الله ويخشاه، صاف العقيدة لأن الحلف بهم اشراك له في التعظيم والتقديس

قال صلى الله عليه وسلم: ": " من حلف بغير الله فقد كفر وأشرك" [1] .

على اختلاف العلماء في فهمهم للشرك في قوله صلى الله عليه وسلم، وغاية ذلك كله أنهم اتفقوا على أنه آثم وظالم لنفسه، وعليه التوبة وكثرة الاستغفار.

قال الناظم:

وإن يكن قد قلَّ هذا الفعل ولم يعد كحاله من قبل

أي وإن يكن ـ ولله الحمد والمنة ـ أن هذا الفعل ـ أي الحلف بالأولياء وما يعظم شرع ـ قد قلَّ تردده على ألسنة الناس في هذا الوقت، ولم يعد يحلف به إلا القليل النادر ، فلم يكن كما هو شائع في الماضي، من كثرة الحلف به واعتقاد النفع والضر في الحلف به، حتى صار منهم من يقدمه على الحلف بالله، ولا يتوثق من صاحبه إلا بالحلف به.

وسبب قلته ذكره الناظم في البيت التالي.

قال الناظم:

بفضل أهل العلم إذ تصدوا وحاججوا ودافعوا وردوا

أي وسبب قلة الحلف بغير الله في هذا الوقت هو ما قام به العلماء وأهل العلم ـ بارك الله فيهم وجزاهم خيرا ـ من التصدي لهذا الأمر المنكر شرعا، وبيان حرمته ومخالفته لما أمر الله به، ومحاججة أهله، وبيان خطأهم، ودفاعهم على العقيدة الصحيحة، ورد شبهات المبتدعين، حتى ظهر الحق، وعلم الناس خطأ ما كانوا يحلفون به، وأنه من الأمور الشركية التي توبق صاحبها، فعظم ذلك عندهم وأقلعوا عن فعله.

قال الناظم:

وذاك واجب على المقتدر لأنه دفع لأمر منكر

أي: وذاك الأمر وهو محاربة البدع وما هو مخالف لشرع الله بيان الحق للناس من الأمور الواجبة على المقتدر من أهل العلم ومن تتوفر فيه القدرة على دفع ذلك، لأنه يحارب أمرا منكرا شرعاً.

---

[1] رواه أحمد 249/10 حديث 6072. أبو داود، بَابٌ فِي كَرَاهِيَةِ الْحَلْفِ بِالْآبَاءِ، حديث 3251، الترمذي، بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الحَلِفِ بِغَيْرِ اللَّهِ، حديث 1535.

وقد عبر الناظم بقوله: (واجب) أي أنه من الواجب عليهم فعل ذلك ، وليس منَّة منهم، لأن الله أخذ عليهم العهد بعدم كتمان العلم وبيان ما علموه لعامة المسلمين.

عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " من كتم علما يعلمه، جاء يوم القيامة، ملجما بلجام من نار " [1]

وقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَتَمَ عِلْمًا مِمَّا يَنْفَعُ اللَّهُ بِهِ فِي أَمْرِ النَّاسِ أَمْرِ الدِّينِ، أَلْجَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنَ النَّارِ» [2]

قال الناظم:

وإن يكن لابد من أن تقسم فاحرص على الصدق عسى أن تسلم

وهنا يتجه الناظم بنصيحة فيقول: إذا اضطررت للقسم، ولم يكن لك مفر منه لأمر ما فاحرص وتحرَّ الصدق فيما تقسم عليه، وما تقسم به لعلك وأرجو لك السلامة والنجاة من عذاب الله، لأنك إن فعلت ذلك ثم ظهر لك خلاف قسمك فإن الله يعذرك، ولا إثم عليك لقوله تعالى﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَا﴾ [3] وعندما تحريت الصدق في يمينك فقد بذلت الوسع.

قال الناظم:

واستحضر الخوف من الرحمن مهما يكن في السر والإعلان

وختم الناظم قوله: بوجوب استحضار الخوف من الله عن القسم، وألا يقدم عليه خوفه من العبد أو من فضيحة الدنيا، فالله أحق أن يخشى في السر والعلن.

فمهما كان الذي ستقسم عليه فقدِّم خشية الله عليه، فهو الذي إن شاء فضحك، وإن شاء سترك.

والله أعلم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وسلم

---

[1] مسند أحمد، حديث 10487.

[2] سنن ابن ماجة، بَابُ مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ، حديث 53.

[3] البقرة آية 286.

المصادر والمراجع

1/ القرآن الكريم ، (مصحف المدينة).

2/ موطأ الإمام مالك، المؤلف: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: 179هـ)، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، عام النشر: 1406 هـ - 1985 م، عدد الأجزاء: 1.

3/ صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، 1422هـ، عدد الأجزاء: 9 .

4/ المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، عدد الأجزاء: 5.

5/سنن أبي داود، المؤلف أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السَّجِسْتاني (المتوفى: 275هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، عدد الأجزاء: 4.

6/ الجامع الكبير - سنن الترمذي، المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: 279هـ)، المحقق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت، سنة النشر: 1998 م، عدد الأجزاء: 6.

7/ مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م.

8/سنن ابن ماجه، المؤلف: ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: 273هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، عدد الأجزاء: 2.

ـــ المدونة، المؤلف: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: 179هـ)
الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1415هـ - 1994م، عدد الأجزاء: 4.

ـ متن الرسالة، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي، القيرواني، المالكي (المتوفى: 386هـ)، الناشر: دار الفكر، عدد الأجزاء: 1.

ـ النَّوادر والزِّيادات على مَا في المدَوَّنة من غيرها من الأُمهاتِ، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي، القيرواني، المالكي (المتوفى: 386هـ)، تحقيق: جـ 1، 2: الدكتور/ عبد الفتّاح محمد الحلو، جـ 3، 4: الدكتور/ محمَّد حجي، جـ 5، 7، 9، 10، 11، 13: الأستاذ/ محمد عبد العزيز الدباغ، جـ 6: الدكتور/ عبد الله المرابط الترغي، الأستاذ/ محمد عبد العزيز الدباغ، جـ 8: الأستاذ/ محمد الأمين بوخبزة، جـ 12: الدكتور/ أحمد الخطابي، الأستاذ/ محمد عبد العزيز الدباغ، جـ 14، 15 (الفهارس): الدكتور/ محمَّد حجي
الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، 1999 م، عدد الأجزاء: 15 (14 جزء، ومجلد فهارس).
ـ المقدمات الممهدات، المؤلف: أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: 520هـ)
تحقيق: الدكتور محمد حجي، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1408 هـ - 1988 م، عدد الأجزاء: 3.
ـ بداية المجتهد ونهاية المقتصد، المؤلف: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: 595هـ)، الناشر: دار الحديث – القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: 1425هـ - 2004 م، عدد الأجزاء: 4.
ـ جامع الأمهات، المؤلف: عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، أبو عمرو جمال الدين ابن الحاجب الكردي المالكي (المتوفى: 646هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن الأخضر الأخضري
الناشر: اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، 1421هـ - 2000م، عدد الأجزاء: 1.
ـ الذخيرة، المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: 684هـ)، المحقق:جزء 1، 8، 13: محمد حجي، جزء 2، 6: سعيد أعراب، جزء 3 - 5، 7، 9 - 12: محمد بو خبزة، الناشر: دار الغرب الإسلامي- بيروت
الطبعة: الأولى، 1994 م، عدد الأجزاء: 14 (13 ومجلد للفهارس).
ـ المدخل، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي الشهير بابن الحاج (المتوفى: 737هـ)، الناشر: دار التراث، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، عدد الأجزاء: 4.
ـ مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (المتوفى: 954هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الثالثة، 1412هـ - 1992م، عدد الأجزاء: 6.
ـ بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير (الشرح الصغير هو شرح الشيخ الدردير لكتابه المسمى أقرب المسالك لِمَذْهَبِ الْإِمَامِ مَالِكٍ)، المؤلف: أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بالصاوي المالكي (المتوفى: 1241هـ)
الناشر: دار المعارف، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، عدد الأجزاء:4.

ـ الجامع لمسائل المدونة، المؤلف: أبو بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي (المتوفى: 451 هـ)، المحقق: مجموعة باحثين في رسائل دكتوراه، الناشر: معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي – جامعة أم القرى (سلسلة الرسائل الجامعية الموصى بطبعها)، توزيع: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، 1434 هـ - 2013 م أعده للشاملة: فريق رابطة النساخ برعاية (مركز النخب العلمية)، عدد الأجزاء: 24.

ـ ضوء الشموع شرح المجموع في الفقه المالكي، المؤلف: محمد الأمير المالكي، بحاشية: حجازي العدوي المالكي، المحقق: محمد محمود ولد محمد الأمين المسومي، الناشر: دار يوسف بن تاشفين – مكتبة الإمام مالك [موريتانيا – نواكشوط]، الطبعة: الأولى، 1426 هـ - 2005 م، عدد الأجزاء: 4.

ـ لوامع الدرر في هتك أستار المختصر [شرح «مختصر خليل» للشيخ خليل بن إسحاق الجندي المالكي (ت: 776 هـ)]، المؤلف: محمد بن محمد سالم المجلسي الشنقيطي (1206 - 1302 هـ)، تصحيح وتحقيق: دار الرضوان، راجع تصحيح الحديث وتخريجه: اليدالي بن الحاج أحمد، المقدمة بقلم حفيد المؤلف: الشيخ أحمد بن النيني، الناشر: دار الرضوان، نواكشوط- موريتانيا، الطبعة: الأولى، 1436 هـ - 2015 م، عدد الأجزاء: 15.

ـ التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب، المؤلف: خليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي المصري (المتوفى: 776هـ)، المحقق: د. أحمد بن عبد الكريم نجيب، الناشر: مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، الطبعة: الأولى، 1429هـ - 2008م، عدد الأجزاء: 8.

ـ الإشراف على نكت مسائل الخلاف، المؤلف: القاضي أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي (422هـ)، المحقق: الحبيب بن طاهر، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، 1420هـ - 1999م، عدد الأجزاء: 2 (في ترقيم مسلسل واحد).

ـ المعونة على مذهب عالم المدينة «الإمام مالك بن أنس»، المؤلف: أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (المتوفى: 422هـ)، المحقق: حميش عبد الحقّ

الناشر: المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز – مكة المكرمة، أصل الكتاب: رسالة دكتوراه بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، الطبعة: بدون، عدد الأجزاء: 3 (في ترقيم مسلسل واحد).

ـ التفريع في فقه الإمام مالك بن أنس – رحمه الله –، المؤلف: عبيد الله بن الحسين بن الحسن أبو القاسم ابن الجَلَّاب المالكي (المتوفى: 378هـ)، المحقق: سيد كسروي حسن، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة: الأولى، 1428 هـ - 2007 م، عدد الأجزاء: 2.

ـ فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة – بيروت، 1379، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، عدد الأجزاء: 13.

ـ المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، 1392، عدد الأجزاء: 18 (في 9 مجلدات).

ـ مدونة الفقه المالكي وأدلته، المؤلف: الصادق بن عبد الرحمن الغرياني، دار ومكتبة بن حمودة زليتن ليبيا، الطبعة الرابعة 2010.

ـ المختصر الفقهي لابن عرف، المؤلف: محمد بن محمد ابن عرفة الورغمي التونسي المالكي، أبو عبد الله (المتوفى: 803 هـ)، المحقق: د. حافظ عبد الرحمن محمد خير، الناشر: مؤسسة خلف أحمد الخبتور للأعمال الخيرية، الطبعة: الأولى، 1435 هـ - 2014 م، عدد الأجزاء:10.

ـ مختصر خليل، للعلامة الشيخ خليل بن إسحاق المالكي المتوفى سنة(776 هـ)، ومعه تعليقات الشيخ الطاهر الزاوي، من علماء طرابلس الغرب، اعتنى به وصححه الدكتور محمد محمد تامر، كلية دار العلوم ـ قسم الشريعة.

ـ الإشراف على نكت مسائل الخلاف، المؤلف: القاضي أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي (422هـ)، المحقق: الحبيب بن طاهر، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، 1420هـ - 1999م، عدد الأجزاء: 2 .

شرك الألفاظ (مفهومه وأمثلته)

د. أحمد بن محمّد النّجار

كلية علوم السّريعة / جامعة المرقب

ملخص البحث:

يركز البحث على بيان مفهوم شرك الألفاظ وذكر أمثلته؛ ليحذر الناس من استعمال هذه الألفاظ, فتصان العقيدة من كل ما يبطلها أو ينقصها, وتصحح ألفاظ الناس وينتبهو على خطرها.

ويعالج مشكلة تساهل بعض الناس في الألفاظ وعدم إدراك خطورتها الذي قد يؤثر في سلاسة عقيدتهم.

مقدمة:

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره, ونعوذ به من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا, من يهد الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له, وأشهد أن محمدا عبده ورسوله, صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد, فإن نواقض التوحيد أخطر الذنوب على العبد, وهي إما أن ترجع إلى أصله بالبطلان أو إلى كماله بالنقص، فإذا رجع إلى أصله فإن صاحبه يكون مشركا شركا أكبر، وإذا رجع إلى كماله الواجب فإن صاحبه يكون مشركا شركا أصغر, وقد ترجع إلى كماله المستحب فيكون صاحبه قد نقص عن درجة الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب.

ونواقض التوحيد منها ما هو متعلق بالنيات, ومنها ما هو متعلق بالألفاظ, ومنها ما هو متعلق بالأفعال, وقد جاء هذا البحث في نوع من أنواع النواقض, وهي: النواقض المتعلقة بالألفاظ؛ لمسيس الحاجة إليها, ولكثرة وقوع الناس فيها, فكم من إنسان يتلفظ بألفاظ يظن أنها جائزة, وإذا به قد تلفظ بلفظ يناقض التوحيد من أصله, وما جاءت به الرسل من لدن آدم إلى نبينا صلى الله عليه وسلم.

أهمية الموضوع:

أوّلاً: كون هذا الموضوع متعلقا بأحد أنواع التوحيد وهو توحيد العبادة الذي هو حق الله على العباد.

ثانياً: تصحيح ألفاظ الناس وإحكام أقوالهم.

ثالثاً: تحذير الناس من الوقوع في الشرك.

رابعاً: بيان خطورة الألفاظ.

أهداف البحث

1-صيانة العقيدة من كل يبطلها أو ينقصها.

2-تصحيح ألفاظ الناس وتنبيههم على خطرها.

مشكلة البحث:

يعالج مشكلة تساهل بعض الناس في الألفاظ وعدم إدراك خطورتها الذي قد يؤثر في توحيدهم, ويوضح مفهوم وقوع الناس في شرك الألفاظ.

خطة البحث:

قد انتظم عقد هذا البحت في تمهيد ومبحثين وخاتمة ثم فهارس

التمهيد, وفيه: بيان خطورة الألفاظ.

المبحث الأول: مفهوم شرك الألفاظ.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف الشرك لغة واصطلاحا.

المطلب الثاني: مفهوم شرك الألفاظ

المبحث الثاني: الأمثلة على شرك الألفاظ.

وختمت البحث بخاتمة ذكرت فيها أهم النتائج.

ثم فهرس المصادر والمراجع.

خطوات البحث:

1- جمع المادة العلمية من مصادرها الأصلية.
2- إذا كان النص المنقول بالمعنى فإني أقول في الحاشية " انظر "
3- عزو الآيات القرآنية إلى مواضعها, بذكر اسم السورة ورقم الآية مع كتابتها بالرسم العثماني.
4- تخريج الأحاديث النبوية من مصادرها الحديثية, فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بالإحالة إليهما أو إلى أحدهما, وإن كان في غيرهما ذكرت من أخرجه مع ذكر كلام أهل العلم في الحديث.
5- تخريج الآثار وعزوها إلى أماكنها.
6- توثيق المادة العلمية من مصادرها الأصلية.
7- التعريف بالمصطلحات العلمية والكلمات الغريبة.
8- الالتزام بعلامات الترقيم وضبط ما يحتاج إلى ضبط. التهميد:

التمهيد:

بيان خطورة الألفاظ.

قد جاءت النصوص الشرعية ببيان خطورة ما يتلفظ به الإنسان ومن ذلك:

ما جاء في صحيح البخاري عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول « إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها ، يزل بها في النار أبعد مما بين المشرق »[1].

وفي جامع الترمذي عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأسا يهوي بها سبعين خريفا في النار.[2].

وعن معاذ قال قلت يا نبي الله, وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ فقال: ((ثكلتك أمك, وهل يكب الناس في النار على وجوههم, أو على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم))[3].

قال ابن رجب في شرح هذا الحديث: ((وظاهر حديث معاذ يدل على أن أكثر ما يَدخل به الناس النار النطقُ بألسنتهم, فإن معصية النطق يدخل فيها الشرك وهي أعظم الذنوب عند الله عز وجل))[4].

فهذه الاحاديث دلت على أن الألفاظ هي أكثر ما تدخل النار, وأخطر هذه الألفاظ ما كانت شركا سواء ذهبت بالتوحيد من أصله, أو ذهبت بكماله.

ولما كان الأمر كذلك وجب على العبد أن يعلم حقيقة ما ينطق به, ويتحرى في كل لفظ عدم وجود مؤاخذة شرعية عليه وألا يجر إلى ما هو محرم؛ حتى يسلم من دخول النار بسبب ألفاظه.

المبحث الأول: مفهوم شرك الألفاظ

المطلب الأول: تعريف الشرك لغة واصطلاحا

أولا: تعريفه لغة.

الشرك لغة: الشركة، وهو أن يكون الشيء بين اثنين لا ينفرد به أحدهما [5], فالشرك في اللغة بمعنى الاشتراك, ومعنى أشرك بالله: جعل معه شريكا.

ثانيا: تعريفه اصطلاحا

الشرك اصطلاحا: هو مساواة غير الله بالله فيما هو من خصائص الله تعالى.

ومنه: قوله تعالى: ﴿ تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٨﴾ ﴾ الشعراء: ٩٧ – ٩٨

فحقيقة الشرك: التسوية, وهذه التسوية هضم لحق الربوبية, وتنقيص لعظمة الألوهية, فهي منازعة لله في حقه.

(1) كتاب الرقاق باب حفظ اللسان(8\100) ح 6477

(2) كتاب الزهد باب فيمن تكلم بكلمة يضحك الناس(4\557) ح2314

(3) أخرجه الترمذي في جامعه كتاب الإيمان باب حرمة الصلاة (5\11) ح2616

(4) جامع العلوم والحكم (2\147)

(5) مقاييس اللغة (3/ 265)

ولهذا كان الشرك أظلم الظلم وأقبح المنهيات وأبغض الأشياء إلى الله تعالى, وقد ترتب عليه أحكاما عظيمة في الدنيا والآخرة .

وهو نوعان: أكبر وأصغر:

فالشرك الأكبر جاء بيانه من النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل أي الذنب أعظم؟ قال: أن تجعل لله ندا وهو خلقك. [1]

أي: ندا في العبادة, من دُعاءٍ وذبح، فيشرك؛ لأنه سَوَّى بين الله وغيره في هذا الشيء الذي فعله.

وعن محمود بن الربيع، عن شداد بن أوس، أنه خرج معه يوما إلى السوق ثم انصرف فاضطجع وتسجى بثوبه ثم بكى، فأكثر ما قال: «أنا الغريب، لا يبعد الإسلام» فلما ذهب ذلك عنه قلت له: لقد صنعت اليوم شيئا ما رأيتك تصنعه، قال: «أخاف عليكم الشرك والشهوة الخفية» قلت له: أبعد الإسلام تخاف علينا الشرك؟ قال: «ثكلتك أمك يا محمود، أوما من شرك إلا أن تجعل مع الله إلها آخر؟»[2]..

وعن يزيد الرشك، عن أبي مجلز، كنت جالسا فسأله رجل: ما الشرك؟ قال: ((أن تتخذ من دون الله أندادا)) [3].

فتبين لنا أن حقيقة الشرك هو التسوية في العبادة.

والشرك الذي وقع فيه مشركوا العرب, هو: تسوية غير الله بالله فيما كان حقّاً مختصا بالله عز وجل، كما قال سبحانه:

﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ﴾ البقرة: ١٦٥

فأخبر أنهم سوّوا غير الله عز وجل بالله في المحبة، وهذا هو حقيقة شركهم.

وأما الشرك الأصغر, فهو: ما أطلق الشارع عليه شركًا أو ما في معناه وكان وسيلة للشرك الأكبر.

وما في معنى الشرك هو: الكفر, أو التنديد الأصغر.

فإذا سماه الشارع شركًا, أو كفرًا, أو جعله من باب التنديد الأصغر فهو من باب ما سماه الشارع شركًا أو ما في معناه.

ومثال ما ينطبق حد الشرك الأصغر: الحلف بغير الله؛ فإن الشارع سماه شركًا[4], وهو وسيلة للشرك الأكبر بأن يعظم المخلوق المحلوف به كتعظيم الله.

المطلب الثاني: مفهوم شرك الألفاظ

أضيف الشرك هنا إلى الألفاظ؛ لأنه تعلق بها, وصدر منها.

ويمكن أن نعرف شرك الألفاظ فنقول: تسوية غير الله بالله في خصائص الله لفظا.

وهذه المساواة في اللفظ بين الله وغيره قد تصل إلى حد الشرك الأكبر, وقد تكون شركا أصغر.

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب تفسير القرآن باب قوله تعالى: [فلا تجعلوا لله أندادا] (6\18)ح4477

(2)أخرجه أبو نعيم في الحلية (1/ 269)

(3) أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (1/ 276)

(4) عن سعد بن عبيدة : قال: سمع ابن عمر س رجلًا يحلف:

لا والكعبة، فقال له ابن عمر: إني سمعت رسول الله ج يقول: ((**من حلف بغير الله فقد أشرك**)). [أخرجه أبو داود في سننه].

فيكون شركا أكبر إذا اشتمل على صرف عبادة لغير الله أو سؤال مخلوق ما لا يقدر عليه, فالسؤال المقصود منه طلب المخلوق ما لا يقدر عليه من جلب منفعة أو دفع مضرة، أو السؤال الذي يُقصد منه العبادة، فيُفعل على وجه الخضوع والمحبة: شرك أكبر.

ويكون شركا أصغر إذا لم يقصد به المعنى الشركي, إلا أنه لما كان التشريك في اللفظ يجر إلى التشريك في المعنى حسم الشرع ذلك ونهى عنه؛ إذ إن الشرع ينهى عن كل ذريعة توصل إلى الشرك بالله سبحانه, فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: رجل للنبي صلى الله عليه وسلم: ما شاء الله وشئت قال: (جعلت لله ندا, ما شاء الله وحده) [1]

فما يجري على ألسنة الناس مما لا يقصد به حقيقة الشرك الأكبر يدخل في معنى شرك الألفاظ.

المبحث الثاني: الأمثلة على شرك الألفاظ.

أولا: سؤال غير الله ما لا يقدر عليه.

ومثاله: أن يسأل غائبا, أو ميتا, كأن يقول: يا بدوي أريد بيتا واسعا, ويا سيدي عبد القادر أعطني سيارة, وهكذا,.

فيكون القائل قد تلفظ بلفظ شركي, والله يقول: ﴿ وَلَا تَدۡعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَۖ فَإِن فَعَلۡتَ فَإِنَّكَ إِذٗا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ١٠٦ ﴾ يونس: ١٠٦

والمراد بالظلم هنا الشرك.

قال الطبري في تفسير هذه الآية: ((يقول تعالى ذكره: ولا تدع يا محمد من دون معبودك، وخالقك شيئا لا ينفعك في الدنيا، ولا في الآخرة، ولا يضرك في دين ولا دنيا، يعني بذلك: الآلهة والأصنام، يقول: لا تعبدها راجيا نفعها أو خائفا ضرها، فإنها لا تنفع ولا تضر، فإن فعلت ذلك فدعوتها من دون الله {فإنك إذا من الظالمين} يقول: من المشركين بالله، الظالمي أنفسهم)) [2].

عن قتادة قوله: (وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ) الآية، يعني عدوّ الله إبليس، أوحى إلى أوليائه من أهل الضلالة فقال لهم: خاصموا أصحاب محمد في الميتة فقولوا:"أما ما ذبحتم وقتلتم فتأكلون، وأما ما قتل الله فلا تأكلون، وأنتم تزعمون أنكم تتبعون أمرَ الله"! فأنزل الله على نبيه: (وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ) ، وإنا والله ما نعلمه كان شرك قط إلا بإحدى ثلاث: أن يدعو مع الله إلهًا آخر، أو يسجد لغير الله، أو يسمي الذبائح لغير الله. [3].

ثانيا: الاستغاثة بالمخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الله.

وهي: الإغاثة والنُّصرة عند الشِّدة[4] والفرق بين الاستغاثة والدعاء: أن الاستغاثة لا تكون إلا من مكروب, والدعاء أعم من الاستغاثة؛ لأنه يكون من الكروب وغيره[5] ومثاله: أن يسأل غائبا, أو ميتا وهو في شدة, كأن يقول: يا بدوي أنا

(1) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (274)ح783
(2) جامع البيان عن تأويل آي القرآن "(12/ 304)
(3) جامع البيان (12/ 81)
(4) انظر: مقاييس اللغة (400/4)
(5) انظر: فتح المجيد (ص193)

مريض فاشفني, ويا سيدي عبد القادر أنا غريق فأنقذني, أو إذا احترق بيته, أو سقط في حفرة, أو نزل به كرب, أو أصابه هم الدين فينادي الأموات, أو الأولياء, أو إذا عثر يقول يا ست نفيسة, أو ينادي أسماء الجن يستغيث بهم, فإن هذا من شرك الألفاظ, وهو شرك أكبر.

وكل دليل دل على تحريم دعاء غير الله دليل على تحريم الاستغاثة؛ وذلك أن الاستغاثة نوع من أنواع الدعاء.

قال ابن القيم عن الشرك: ((ومن أنواعه: طلب الحوائج من الموتى، والاستغاثة بهم، والتوجه إليهم.

وهذا أصل شرك العالم ، فإن الميت قد انقطع عمله، وهو لا يملك لنفسه ضرا ولا نفعا، فضلا عمن استغاث به وسأله قضاء حاجته...)) [1]

ثالثا: طلب الشفاعة من الميت.

ومثاله أن يأتي إلى ميت في قبره فيقول له: يا فلان اشفع لي عند الله, أو ادع الله لي أن يقضي حاجتي.

وهذا أيضا من شرك الألفاظ؛ لأنه سأل من لا يملك, فهو لا يملك لنفسه فضلا عن غيره.

قال ابن القيم: ((فإن الميت قد انقطع عمله، وهو لا يملك لنفسه ضرا ولا نفعا، فضلا عمن استغاث به وسأله قضاء حاجته، أو سأله أن يشفع له إلى الله فيها، وهذا من جهله بالشافع والمشفوع له عنده، كما تقدم، فإنه لا يقدر أن يشفع له عند الله إلا بإذنه، والله لم يجعل استغاثته وسؤاله سببا لإذنه، وإنما السبب لإذنه كمال التوحيد، فجاء هذا المشرك بسبب يمنع الإذن، وهو بمنزلة من استعان في حاجة بما يمنع حصولها، وهذه حالة كل مشرك، والميت محتاج إلى من يدعو له، ويترحم عليه، ويستغفر له)) [2]

وهو جهل بقدر الله , فليس هناك أحد يشفع عند الله إلا بعد إذنه كما قال تعالى: ﴿ **وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغۡنِي شَفَٰعَتُهُمۡ شَيۡـٔٗا إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ أَن يَأۡذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرۡضَىٰٓ ﴿٢٦﴾** ﴾ النجم: ٢٦

وقال تعالى أيضا عن الملائكة: ﴿ **وَلَا يَشۡفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرۡتَضَىٰ وَهُم مِّنۡ خَشۡيَتِهِۦ مُشۡفِقُونَ ﴿٢٨﴾** ﴾ الأنبياء: ٢٨

ومما يجب أن يعلم: أن مجرد طلب الشفاعة, هي: بعينها شبهة مشركي العرب – الذين قاتلهم النبي ﷺ, واستحل أموالهم, وأخبر أنهم مخلدون في نار جهنم – ويتضح هذا في قوله تعالى ﴿ **وَيَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمۡ وَلَا يَنفَعُهُمۡ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِۚ قُلۡ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعۡلَمُ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلۡأَرۡضِۚ سُبۡحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ﴿١٨﴾** ﴾ يونس: ١٨

فقد أخبر الله في هذه الآية الكريمة أنَّ حجة المشركين الداحضة في آلهتهم أنهم يريدون منها مجرد الشفاعة فقط, ومع ذلك سمى الله صنيعهم هذا عبادة وشركا, عبادةً في قوله تعالى ﴿ **وَيَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمۡ وَلَا يَنفَعُهُمۡ** ﴾ وسماه الله تعالى شركا في قوله ﴿ **سُبۡحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشۡرِكُونَ** ﴾

(1) مدارج السالكين (605/1)

(2) مدارج السالكين (605/1)

فدل على أنَّ مجرد طلب الشفاعة شرك, وهو ما كان يفعله كفار قريش.

قال ابن جرير الطبري في تفسير هذه الآية : ((﴿ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ﴾ ، يعني: أنهم كانوا يعبدونها رجاء شفاعتها عند الله, قال الله لنبيه محمد صلى الله عليه وآله:﴿ قُلْ ﴾ لهم ﴿ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ ﴾ ، يقول: أتخبرون الله بما لا يكون في السموات ولا في الأرض؟ وذلك أن الآلهة لا تشفع لهم عند الله في السموات ولا في الأرض. وكان المشركون يزعمون أنها تشفع لهم عند الله. فقال الله لنبيه صلى الله عليه وآله: قل لهم: أتخبرون الله أن ما لا يشفع في السموات ولا في الأرض يشفع لكم فيهما؟ وذلك باطلٌ))[1]

رابعا: الاستعاذة بمخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الله.

والاستعاذة طلب العوذ.

والعوذ هو: الالتجاء إلى الشيء, يقولون: فلان عياذ لك، أي ملجأ .[2]

ومثاله أن يقول: أعوذ بسيدي عبد القادر من الجن, أو من ذلك الكرب, ونحو ذلك.

فهذا أيضا شرك أكبر؛ إذ إن الاستعاذة نوع من أنواع الدعاء.

قال ابن تيمية: ((فالاستعاذة والاستجارة؛ والاستغاثة: كلها من نوع الدعاء أو الطلب وهي ألفاظ متقاربة))[3].

خامسا: النذر لغير الله.

والنذر لغة: ما ينذره الإنسان فيجعله على نفسه واجبا[4]

ومثاله: أن يقول: لسيدي فلان علي نذر إن نجحت, أو لسيدي فلان على نذر أن أذبح كبشا, ونحو ذلك

والنذر عبادة, كما قال تعالى: ﴿ وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ ۗ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٢٧٠﴾ ﴾ البقرة: ٢٧٠

فقد دلت هذه الآية على أن الله يحب النذر, ولهذا جازاهم عليه, قال البغوي: ((﴿فإن الله يعلمه﴾ يحفظه حتى يجازيكم به))[5]ثم سمى من نذر لغير الله بأنه ظالم, وأوعده بالوعيد الشديد, ومراده بالظلم هنا الشرك.

قال الطبري: ((ثم أوعد جل ثناؤه من كانت نفقته رياء ونذوره طاعة للشيطان فقال:"وما للظالمين من أنصار"، يعني: وما لمن أنفق ماله رئاء الناس وفي معصية الله، وكانت نذوره للشيطان وفي طاعته="من أنصار"، وهم جمع"نصير"،

(1) جامع البيان (124/7)
(2) مقاييس اللغة (4/ 183)
(3) مجموع الفتاوى (15/ 227)
(4) انظر: تهذيب اللغة (302/14)
(5)تفسير البغوي (1/ 335)

كما"الأشراف" جمع"شريف". ويعني بقوله:"من أنصار"، من ينصرهم من الله يوم القيامة، فيدفع عنهم عقابه يومئذ بقوة وشدة بطش، ولا بفدية.))[1]

وإذا كان النذر عبادة فصرفه لغير الله شرك.

سادسا: قول ما شاء الله وشئت.

وهذا أيضا من شرك الألفاظ, فقد جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم: ما شاء الله وشئت قال: (جعلت لله ندا ما شاء الله وحده)[2]

ووجه كونه شركا: أنه سوى غير الله بالله في المشيئة؛ فإن الواو تقتضي التسوية, وهذه التسوية تدور بين الشرك الأكبر والأصغر, فإن لم يصحبها اعتقاد كانت شركا أصغر, وإن صحبها اعتقاد أن المعطوف مساوٍ لله كانت شركا أكبر, فمن قال ما شاء الله وشئت من غير اعتقاد بمضمون هذه الكلمة كانت أصغر وإلا فهي من الشرك الأكبر.

سابعا: نسبة السقيا إلى غير الله.

وهذا أيضا من شرك الألفاظ, **ووجه كونها شركا من عدة وجوه:**

الأول: أن فيها مساواة غير الله بالله في إنزال المطر.

الثاني: تعلق القلب بما ليس بسبب.

الثالث: جعل أسباب لم يجعلها الله أسبابا, وهذا نوع تشريك مع الله في اتخاذ الأسباب.

فعن زيد بن خالد الجهني، قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح بالحديبية في إثر السماء كانت من الليل، فلما انصرف أقبل على الناس فقال: «هل تدرون ماذا قال ربكم؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: " قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب "[3]

فجَعْلُ أحد مع الله ندا: شرك به سبحانه, لكن هذا التنديد قد يكون أكبر وقد يكون أصغر, فلا يصح أن يجعل النجم ندا مع الله سبحانه.

وعليه فمن نسب السقيا للنجم على أنه سبب فهو شرك أصغر؛ لأن النجم ليس سببا للمطر, وهذه النسبة فيها أيضا تعلق بغير الله.

وأما من نسب السقيا للنجم على أنه مؤثر بذاته فهذا شرك أكبر, فعن عكرمة: فأبى أكثر الناس إلا كفورا قال: قيل له ما كفرهم؟ قال: يقولون: مطرنا بالأنواء فأنزل الله في الواقعة: وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون[4]

(1)جامع البيان (5/ 581)

(2) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (274)ح783

(3)أخرجه مسلم في كتاب الإيمان (1/ 83)

(4)تفسير ابن أبي حاتم (8/ 2707)

ثامنا: إضافة النعمة إلى سبب صحيح مع تناسي الله المنعم.

ومن الأمثلة قول القائل: لولا الطبيب لما شفيت, ولولا الكلب لسرق البيت, ولولا المطر لما نبت الزرع, ولولا المذاكرة لما نجحت, ونحو ذلك.

فمن أضاف النعمة للسبب على أنه سبب متناسٍ الله فقد وقع في الشرك الأصغر, ووجه كونه شركا أصغر: أن فيه نوع التفات وتعلق بغير الله.

وأما إذا أضاف النعمة للسبب على أنه مؤثر بذاته فهذا شرك أكبر. فعن ابن عباس قال: الأنداد هو الشرك, أخفى من دبيب النمل على صفاة سوداء في ظلمة الليل, وهو أن يقول: والله، وحياتك يا فلانة، وحياتي. ويقول: لولا كلبه هذا لأتانا اللصوص، ولولا البط في الدار لأتى اللصوص. وقول الرجل لصاحبه: ما شاء الله وشئت، وقول الرجل: لولا الله وفلان. لا تجعل فيها فلان، فإن هذا كله به شرك. (1)

تاسعا: الحلف بغير الله

ومثاله, قول القائل: والكعبة, وحياتك, وأبيك, والكعبة, وأمانة الله, وجاه النبي, وحق فلان, وسيدي فلان, والنبي, والبدوي, ورأسك ونحو ذلك.

فمجرد الحلف بغير الله شرك أصغر؛ لأنه سوى غير الله بالله في الحلف, وقد جاء عن سعد بن عبيدة : قال: سمع ابن عمر رجلًا يحلف:لا والكعبة، فقال له ابن عمر: إني سمعت رسول الله ج يقول: ((**من حلف بغير الله فقد أشرك**)) (2).

أما إذا اعتقد تعظيم المحلوف به كتعظيم الله تعالى، فيكون قد وقع في الشرك الأكبر.

عن كعب، رضي الله عنه قال: " إنكم تشركون في قول الرجل: كلا وأبيك، كلا والكعبة، كلا وحياتك، وأشباه هذا، احلف بالله صادقا أو كاذبا، ولا تحلف بغيره "(3)

عاشرا: الإقسام على الله بمخلوقاته.

ومثاله أن يقال: بحق فلان على الله, بجاه النبي على الله, ونحو ذلك

وهو من الحلف بغير الله, وقد تقدم معنا حكم الحلف بغير الله, ونزيد هنا أن فيه إثبات حق على الله, وليس لأحد على الله حق إلا ما أوجبه الله على نفسه, كما أن شأن الله أعظم من أن يقسم عليه بمخلوق.

الحادي عشر: تفويض الأمر إلى المخلوق فيما يقدر عليه

ومثاله أن يقول: توكلت على الله ثم عليك.

فهذا نوع من الشرك الأصغر؛ لأن فيه تعلق القلب بمن لا يملك شيئا, فإن تفويض الأمر لا يصح إلا بمن بيده كل شيء, والمخلوق مجرد سبب لا يملك شيئا, فالمالك الذي تفوض إليه الأمور هو الله وحده.

---

(1)تفسير ابن أبي حاتم (1/ 62)

(2)أخرجه أبو داود في سننه كتاب الأيمان والنذور باب في كراهية الحلف بالآباء. (3\223)ح3251

(3)الصمت لابن أبي الدنيا (ص: 196)

وقد يرتفع إلى الشرك الأكبر إذا فوض الأمر إلى المخلوق فيما لا يقدر عليه المخلوق, أو فيما يقدر عليه مع اعتقاد أنه مستقل بذاته.

فهذه أمثلة على شرك الألفاظ, والواجب على أن الإنسان أن يتحرى في ألفاظه, وليحذر من الوقوع في شرك الألفاظ, فيستحق عقاب الله سبحانه.

الخاتمة :

الحمْدُ للهِ الذِي بنعمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالحات, وبتوفيقِهِ وتيسيرِهِ تُقضَى الحاجات, وَصَلَّى اللهُ على نبينا محمَّدٍ وعلى آله وصحبِهِ أجمعين.

وفي نهايةِ هذا البَحثِ أذكُرُ أهمَّ النَّتائجِ التي تضَمَّنَها هذا الموضُوعُ:

1- الألفاظ هي أكثر ما تدخل النار, وأخطر هذه الألفاظ ما كانت شركا سواء ذهبت بالتوحيد من أصله, أو ذهبت بكماله.

2- حقيقة الشرك هو التسوية في العبادة.

3- شرك الألفاظ: تسوية غير الله بالله في خصائص الله لفظا.

4- التشريك في اللفظ يجر إلى التشريك في المعنى, ولذا حسم الشرع ذلك ونهى عنه.

5-من الأمثلة على شرك الألفاظ: سؤال غير الله ما لا يقدر عليه- الاستغاثة بالمخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الله- طلب الشفاعة من الميت- الاستعاذة بمخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الله- النذر لغير الله-قول: ما شاء الله وشئت-الحلف بغير الله- الإقسام على الله بمخلوق- تفويض الأمر إلى المخلوق فيما يقدر عليه.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

فهرس المصادر والمراجع

الأدب المفرد, محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي, تحقيق : محمد فؤاد عبدالباقي, دار البشائر الإسلامية – بيروت, الطبعة الثالثة ، 1409 - 1989

تفسير ابن أبي حاتم, أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم, المحقق: أسعد محمد الطيب, مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية, الطبعة: الثالثة - 1419 هـ

تفسير البغوي, محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي, المحقق: حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش, دار طيبة للنشر والتوزيع, الطبعة: الرابعة، 1417 هـ - 1997 م

تهذيب اللغة, محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور, المحقق: محمد عوض مرعب, دار إحياء التراث العربي – بيروت, الطبعة: الأولى، 2001م

جامع البيان عن تأويل آي القرآن, محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري, المحقق: أحمد محمد شاكر, مؤسسة الرسالة, الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 2000 م

جامع الترمذي, محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى, تحقيق وتعليق:أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف, شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر, الطبعة: الثانية، 1395 هـ - 1975 م

جامع العلوم والحكم, زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب), المحقق: شعيب الأرناؤوط - إبراهيم باجس, مؤسسة الرسالة – بيروت, الطبعة: السابعة، 1422هـ - 2001م

حلية الأولياء وطبقات الأصفياء, أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهان, السعادة - بجوار محافظة مصر، 1394هـ - 1974م

سنن أبي داود, أبو داود سليمان بن الأشعث, المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد, المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

صحيح البخاري, محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي, المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر, دار طوق النجاة, الطبعة: الأولى، 1422هـ

الصمت, أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا, المحقق: أبو إسحاق الحويني, دار الكتاب العربي – بيروت, الطبعة: الأولى، 1410

فتح المجيد شرح كتاب التوحيد, عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ, الطبعة : الخامسة, وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية, تاريخ النشر : 1421هـ

مجموع الفتاوى, تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني, المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم, مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية, عام النشر: 1416هـ/1995م

مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية, المحقق: محمد المعتصم بالله البغدادي, دار الكتاب العربي – بيروت, الطبعة: الثالثة، 1416 هـ - 1996م

مقاييس اللغة, أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين, المحقق: عبد السلام محمد هارون, دار الفكر, عام النشر: 1399هـ - 1979م.

القراءات القرآنية في الغرب الإسلامي:
"التأصيل والتأريخ: قراءة الإمام نافع نموذجًا"

د. رجب فرج أبو دقاقه
كلية الآداب الخمس / جامعة المرقب
Rajabfarag.99@gmail.com

ملخص البحث

الحمد لله الذي علم بالقلم، علم الإنسان مالم يعلم، والصلاة والسلام على النبي العربي الأمي، وعلى آله وصحبه وسلم، وبعد:
فإن القرآن الكريم قد نزل على محمدﷺ بلسان عربي مبين، متضمنا التنوع في الأداء، والتعدد في أوجه الإقراء، ومصدر هذا التعدد حديث المصطفى ﷺ: (إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ) وهوما نشأ عنه مدارس متنوعة للإقراء.
وكانت طليعة المدارس القرائية -بعد مكة والمدينة- مدرسة البصرة، والكوفة والشام، وهي الأمصار التي انتقل إليها الحفاظ من الصحابة والتابعين مع بدء الفتوحات الإسلامية، وبعد أن استقرت أسس الدولة الإسلامية في مصر توجه الفاتحون نحو الغرب، ففتحوا برقة وطرابلس، ومن ثم القيروان وما بعدها حتى وصلوا الأندلس وأسسوا الدولة الإسلامية بها، وصحبهم في مسيرة الفتح عديد الحفاظ الذين أوكلت إليهم مهمة تعليم القرآن وتعليم العربية لغير العرب.
وأول قراءة انتشرت في إفريقيا هي قراءة ابن عامر الشامي، على يد القراء الذين أرسلهم الخليفة عمر بن عبد العزيز، بينهم: إسماعيل بن المهاجر، فهي أول قراءة عرفها أهل إفريقيا والأندلس، وصحبها مذهب الإمام الأوزاعي، مذهب أهل الشام، دخلت بعدها قراءة حمزة الكوفي مع المذهب الحنفي على يد القراء القادمين من الكوفة، وبقي الأمر كذلك إلى أن توطنت قراءة الإمام نافع ومذهب إمام دار الهجرة مالك بن أنس، حيث كان للإمام سحنون الدور الأساس في ترسيخ المذهب والقراءة اللذين استقرا في المنطقة حتى الآن.
والورقة تؤصل لهذه القراءة في منطقة الغرب الإسلامي(إفريقيا) وتؤرخ لانتشار القراءة بروايتيها، كما تشير إلى عوامل استقرارها، وأسس تعلق أهل المنطقة بها -وبخاصة في ليبيا- رغم التقلبات السياسية والاجتماعية، وتحمل الورقة الحديث عن الموضوع بعد المقدمة في مبحثين وثبت بالمصادر والمراجع:
الأول: نشأة المدارس القرائية وتطورها في إفريقيا والأندلس.
الثاني: تأصيل قراءة الإمام نافع وعوامل انتشارها.
وتنتهي الورقة بخاتمة للموضوع مع تسجيل لأهم النتائج والتوصيات.

المقدمة:

الحمد لله الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا، والصلاة والسلام على النبي العربي الأمـي الذي خاطبه ربه بوحي السماء، كلام الله جل جلاله، فحفظه ووعاه، وبلغه لأصحابه رضوان الله عليهم، فكانوا يتلونه في يسر وسهولة كل باللغة التي تيسرت له.

وبعد: فإن القرآن الكريم قد نزل على رسول الله ﷺ منجما في ثلاث وعشرين سنة لتستعد القريحة البشرية لاستقبال هذا الفيض الرباني الذي يمثل أهمية كبرى ويُحمِّل المصطفى ﷺ مسؤولية عظيمة، حيث يقول الله تعالى لنبيـه:﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلاً ثَقِيلاً﴾[1] وكانت القراءة ووسائلها وطلب التعلم أول خطاب للرسولﷺ يصدح به جبريل مبلغا عن ربه: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ خَلَقَ الْإِنسَـانَ مِنْ عَلَقٍ قْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عَلَّمَ الْإِنسَانَ مَالَمْ يَعْلَمْ﴾[2] فكان الرسولﷺ يتلوا الآيات على الصحابة فور نزولها، وهم بدورهم يحفظونها ويتلونها آناء الليل وأطراف النهار في الصلوات وغيرها، وتجردت طائفة منهم لكتابة القرآن في عهد الرسول، وهم من سُمُّوا بكتبة الوحي، منهم: عثمان وعلي، ومعاوية وغيرهم[3].

وبعد الهجرة وإسلام قبائل الأوس والخزرج أخذ الإسلام ينتشر بين القبائل في الجزيرة العربية، فكانت الوفود تأتي الرسولﷺ من مختلف المناطق، ومن قبائل متعددة، وأدرك الرسول بثاقب بصيرته، ورحمته بأمته، ومعرفته باختلاف ألسنة تلك القبائل وتغاير لهجاتها فيما بينها بأن قراءة القرآن على لسان واحد، ولهجة واحدة أمر شاق، سواء اختلافها في الحركات، أو تليين الهمز والإدغام والإظهار علاوة على عنعنة تميم، وكشكشة أسد، وكسكسة ربيعة[4]، فلو أراد كل فريق أن يزول عن لغته وما جرى عليه اعتياده طفلًا وناشئًا وكهلًا لاشتد عليه ذلك الأمر وعظمت المحنة فيه، قال أبو شامة: "ولم يكلف بعضهم الانتقال من لغة إلى غيرها لمشقة ذلك عليهم، ولأن العربي إذا فارق لغته التي طبع عليها تدخل عليه الحمية من ذلك فتأخذه العزة، فجعلهم يقرؤون على عاداتهم وطباعهم ولغاتهم مَنًّا منه عز وجل لئلا يكلفهم ما يشق عليهم فيتباعدوا عن الإذعان"[5] فكان الرسولﷺ يتلوا كلمات القرآن بلهجات متعددة تُيَسِّرُ على أهل تلك القبائل تلاوته، وكان يحدث أن يتلو أحدهم آية بلهجة سمعها من الرسول ﷺ في حين قد سمع الآية نفسها بعض الصحابة بلهجة تغاير الأولى، على نحو ما ورد في قصة عمر بن الخطاب رضي الله عنه مع هشام بن حكيم[6]، ومرد ذلك حديث المصطفى ﷺ: (إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أُنزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ...) [7].

ومنذ الصدر الأول تجرد أناس في كل مصر لتلاوة آيات القرآن وضبطها والعناية بها، ومعنى ذلك أن قراءات القرآن سنة يتبع فيها الخالف السالف، ويتأكد لدينا أن السماع والمشافهة هما أساس القراءات، وقد مضى الصحابة يتلون القرآن كما سمعوه من

---

[1] المزمل: 5.

[2] العلق: 1 – 5.

[3] ينظر: كتاب المصاحف لابن أبي داود، ص: 34 وما بعدها.

[4] العنعنة: قلبهم الهمزة عينا في بعض الأحيان فيقولون: سمعت عَنَّ فلانا قال كذا يريدون: أنَّ فلانا، والكشكشة: أنهم يبدلون الكاف شينا يقولون: عليش بمعنى عليك، والكسكسة أنهم يصلون بالكاف سينا فيقولون: عليكس في عليك. ينظر: الصاحبي في فقه اللغة لابن فارس، ص: 35.

[5] المرشد الوجيز لأبي شامة ص: 89.

[6] القصة في البخاري حديث رقم: 2419.

[7] صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب أنزل القرآن على سبعة أحرف:1087.

الرسول ﷺ أثناء صحبتهم له، وتردد في كتب القراءات والتفسير أسماء العشرات منهم، بينما لم يكن علماء القراءات قد تواضعوا على أئمة بأعيانهم يحملون عنهم القرآن حتى عصر خلف بن هشام(ت:229 هـ).

حدود البحث:

تهتم الورقة في الأساس بتتبع حركة انتقال القراءات القرآنية بوجه عام من الحجاز –حيث مهبط الوحي– إلى بقية الأمصار التي بلغها المد الإسلامي حتى وصوله إلى الغرب الإسلامي، لذلك فإن الدراسة سوف تتناول انتشار القراءات في المنطقة المغاربية واستقرار قراءة الإمام نافع بها تحديدا، حيث تشمل الورقة –بعد المقدمة– مبحثين اثنين:

الأول: نشأة المدارس القرائية في إفريقيا والأندلس (الغرب الإسلامي) وتطورها.

الثاني: تأصيل قراءة نافع والتأريخ لها من حيث الانتشار والاستقرار.

وتنتهي بخاتمة تتضمن أهم النتائج والتوصيات.

الدراسات السابقة:

عديدة هي المصادر والمراجع التي تناولت موضوع القراءات والقراء وبخاصة قراءة الإمام نافع بن رويم (ت:169هـ)، سواء في المصنفات القديمة والحديثة منها: القراءات والقراء بالمغرب لسعيد أعراب، وتاريخ القراءات في المشرق والمغرب لمحمد المختار ولد أباه، والقراءات القرآنية في بلاد الشام، وتاريخ القراءات القرآنية لعبد الهادي الفضيلي، والقراءات القرآنية وأعلامها لعبد الحكيم أبو زيان، وفهرس الشيخ محمد الفاسي للتوهامي الراجي، والقراءات بإفريقيا لهند شلبي، وقراءة الإمام نافع عند المغاربة لعبد الهادي احميتو وغيرها، لكني لم أر –فيما اطلعت عليه– أن أحدا تناول الموضوع وأفرد له دراسة بهذه الكيفية، مؤصلا لعوامل النشأة وأسس استقرار القراءة وثباتها في المنطقة المغاربية رغم التقلبات السياسية والاجتماعية والمذهبية في الوطن العربي والعالم الإسلامي، الأمر الذي اضطرني إلى تتبع هذه الجوانب من جزئيات في مصادر متعددة، وحسبي أنني اجتهدت في ذلك استقراء وتحليلا، ولعل النتائج التي يصل إليها البحث تكون مفيدة، وتفتح الباب لمزيد من الدراسة المعمقة من قبل طلاب العلم والباحثين المهتمين بهذا المجال.

إشكالية البحث:

تكمن أهمية الدراسة في الإجابة على جملة من الأسئلة منها:

كيف نشأت القراءات القرآنية، وما مصدرها؟ وما أهم مدارسها في الشرق والغرب؟ وما الذي وصل منها إلى ليبيا والمغرب العربي؟ ومتى وصلت قراءة أهل المدينة إلى الغرب الإسلامي؟ ومن أوصلها؟ وما سبب استقرارها في المنطقة؟ ولم لم تستبدل بغيرها وفق المتغيرات السياسية والمذهبية بالمنطقة؟

المبحث الأول: نشأة المدارس القرائية في الغرب الإسلامي وتطورها

نزل القرآن بلغة قريش، وهي العربية التي كانت سائدة بمكة[8] فقد ورد على ألسنة عدد من كبار الصحابة أن القرآن أنزل بلغة قريش، وكتب في المصاحف بها قال مكي: "فالمصحف كتب على حرف واحد وخطه محتمل لأكثر من حرف، إذ لم يكن منقوطا

[8] ينظر: صحيح البخاري حديث رقم: 3506، والمرشد الوجيز لأبي شامة ص: 101.

ولا مضبوطا"[9] وكان هذا الأمر طبيعيا في مكة، لكن بعد الهجرة ظهرت بعض العوائق والصعوبات بسبب الاختلاف اللغوي بين القبائل، والأمية وصعوبة الحفظ، لذلك فإن الرسول لم يدع تلك العوائق تحول دون تعلم أصحابه القرآن، لكنه لم يحملهم على تعلم نطق قريش إذا عجزوا عن تحقيقه بكل خصائصه، بل رخص لهم قراءته بما يستطيعون وهي رخصة الأحرف السبعة. قال ابن قتيبة (ت: 276هـ): "فكان من تيسير الله عليهم أن أُمره بأن يقرئ كل قوم بلغتهم، وما جرت عليه عادتهم... ولو أن كل فريق من هؤلاء أُمِرَ أن يزول عن لغته وما جرى عليه اعتياده طفلا وناشئا وكهلا لاشتد عليه ذلك وعظمت المحنة فيه، ولم يمكنه إلا بعد رياضة للنفس طويلة، وتذليل للسان، وقطع للعادة، فأراد الله –برحمته ولطفه– أن يجعل متسعا في اللغات ومتصرفا في الحركات"[10]. وهو ما تناقله الصحابة وساروا عليه في تلاوتهم لكتاب الله وأقرهم الرسول على ذلك بقوله لعمر بن الخطاب: (هكذا أنزلت) ولحكيم بن حزام: (وهكذا أنزلت).

وبعد كتابة المصاحف في عهد عثمان رضي الله عنه وتوزيعها على الأمصار، وانتشار الصحابة في تلك الأمصار، وكل منهم يقرئ بحرفه الذي نقله، نتج عن ذلك ظهور مدارس قرائية في المشرق كان أشهرها:

1. مدرسة الحجاز التي كان على رأسها بالمدينة أبيّ بن كعب، وزيد بن ثابت، وانبثق عنها المدرسة المكية التي كان أبرز قرائها: عبد الله بن السائب الذي قرأ على أُبَيّ وروى عن عمر بن الخطاب.
2. مدرسة الشام التي تأسست على يد الصحابي عويمر بن زيد الأنصـــاري المشهور بـ(أبو الدرداء) قاضي دمشق ومعلم القرآن بها، ونقل عبد الله بن عامر عنه عن المغيرة بن شهاب.
3. مدرسة البصرة التي كانت متميزة في الفكر والإبداع، وارتكزت على تسهيل سبل القراءة، وكان إمام هذه المدرسة هو القارئ اللغوي أبو عمرو بن العلاء، الذي نقل عن نصر بن عاصم، ويحي بن يعمر، وارتحل إلى الحجاز لزيادة التثبت.
4. مدرسة الكوفة التي كان لها حظ وافر في علم القراءات، حيث نقل قراؤها عن الإمام علي، وعن عبد الله بن مسعود، وعنهما أخذ ابن حبيب السلمي، ومن نتائج وفرة الرواية بالكوفة أن برز فيها ثلاثة من أئمة القراءة[11].

وقد تطورت هذه المدارس بعد بروز قرائها الكبار مثل القراء العشرة ورواتهم وأئمة طرقهم المتعددة، فنتج عن ذلك تراث ضخم في علم القراءات، حيث إن ما كتب في علم القراءات يصل إلى آلاف المصنفات، ويكفي في هذا أن نطالع "غاية النهاية في طبقات القراء" لابن الجزري (ت: 833هـ) لنرى أنه أحصى نحو أربعة آلاف قارئ، كثير منهم له أكثر من مصنف في هذا العلم[12].

هذا جانب من جهود الصحابة ومن جاء بعدهم في نشر القرآن وعلومه في جزيرة العرب والأمصار التي تم فتحها في الشرق الإسلامي، أما في الغـــرب الإسلامي فبعد أن فتح المسلون مصر واستقر أمر الدولة الإسلامية فيها توجهت أنظار الفاتحين غربا

[9] الإبانة عن وجوه القراءات وعللها، لمكي بن أبي طالب، ص:34.
[10] تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة الدينوري، ص: 32.
[11] ينظر: تاريخ القراءات بالمشرق والمغرب، لمحمد المختار ولد أباه، ص: 13، 14.
[12] ينظر: المصدر السابق ص:15 وما بعدها.

إلى الشمال الإفريقي بداية من برقة، فقاد الصحابي الجليل عبد الله بن أبي السرح[13] حملة تضم آلاف الصحابة، بينهم مجموعة من قراء القرآن الكريم نذكر منهم العبادلة: ابن عباس (ت: 68هـ) وابن عمر (ت: 73هـ) وابن الزبير(ت: 73هـ)، انتهت هذه الحملة عام: 27هـ، ثم تلتها حملات أخرى لفتح الشمال الإفريقي قادها كبار الصحابة والتابعين وغيرهم، فكانت الحملة التالية التي كان على رأسها القائد الفذ عقبة بن نافع الفهري[14] في منتصف القرن الأول، وشارك فيها عدد من القراء الذين يعزى إليهم تأسيس رباطات[15] الجهاد التي كان في طليعة مهامها:

تعليم القرآن بالإضافة إلى مراقبة العدو بالمرابطة على الثغور[16]، تبعه بعد ذلك حسان بن النعمان[17] عام: 78هـ الذي ورد أنه عهد إلى ثلاثة عشر من قراء التابعين بتعليم القرآن.

وبعد عقد من الزمان تقريبا تابع موسى بن نصير[18] هذه المهمة، وحث العرب الفاتحين على تدريس القرآن واللغة العربية للسكان المسلمين من غير العرب، كما أكد على الاهتمام ببناء المساجد والرباطات.

ومع نهاية القرن الأول للهجرة أرسل خليفة المسلمين عمر بن عبد العزيز (ت:101هـ) مجموعة من الحفظة تضم أعلام القراء في عصرهم، على رأس هذه المجموعة إسماعيل بن عبيد الله المهاجر[19] الذي ولاه عمر بن عبد العزيز إفريقيا سنة: ما ئة للهجرة، وهو مؤسس مسجد القيروان الذي تحول فيما بعد إلى مدرسة للقراء والقراءات، وكانت أولى القراءات التي دخلت إفريقيا هي قراءة أهل الشام (قراءة ابن عامر) التي نقلها تلاميذ القارئ عبد الله بن عامر (ت:118هـ) وصحب القراءة مذهب الإمام

---

(13) عبد الله بن سعد بن أبي السرح، أسلم قبل صلح الحديبية، كان كاتبا للوحي، هاجر إلى المدينة، ثم ارتد عن الإسلام وعاد إلى مكة، أستجار بعثمان، وعاد إلى الإسلام يوم الفتح وحسن إسلامه، عينه عثمان واليا على مصر، فتح إفريقيا في معركة العبادلة، وانتصر على الروم في ذات الصواري، ت: 36هـ الطبقات الكبرى لابن سعد ص:129.

(14) عقبة بن نافع بن عبد قيس الأموي، ولد في حياة الرسولﷺ، ولاه عمرو بن العاص إفريقيا سنة: 42هـ، ثم ولاه معاوية أيضا سنة: 50هـ، فسير جيشا جرارا حتى وصل وادي القيروان فبنى فيه مسجدا لايزال يحمل اسمه إلى اليوم، وفي عهد يزيد بلغ بجيشه المحيط، وفي طريق العودة حاصره كسيلى والفرنجة فقتلوه سنة: 63هـ، ينظر: كتاب الوفيات لابن قنفد، ص:59، 60، وفتح العرب للمغرب لحسين مؤنس، ص:130.

(15) الرباط قلعة مرتفعة تشبه المسجد، يرابط فيها عيون المسلمين لمراقبة تحركات جند العدو وعدده، تاج العروس للزبيدي مادة: (ربط).

(16) ذكر ابن عذارى أن الفتح الأول لإفريقيا تم عام:27 أو33 على يد ابن أبي السرح، تبعه عقبة بن نافع عام:42هـ ينظر: البيان المغرب لابن عذارى المراكشي 1: 14، 15.

(17) حسان بن النعمان بن عدي، من أبناء ملوك الغساسنة، ولاه معاوية إفريقيا، أمر ببناء جامع الزيتونة، ت:63هـ ينظر: الروض المعطار في خبر الأقطار للحميري ص:66.

(18) موسى بن نصير اللخمي، القائد الأعرج، فاتح إفريقيا والأندلس أيام الوليد بن عبد الملك، طلب منه الوليد التوقف عن التوغل في أوروبا فعاد إلى القيروان ثم إلى دمشق حيث بقي مستشارا وقائدا للجند، ذهب إلى الحج رفقة الخليفة فمات بوادي القرى عام:97هـ البداية والنهاية لابن كثير 6: 256.

(19) أبو عبد الحميد إسماعيل بن عبيد الله بن المهاجر، تابعي، فقيه، وأحد رواة الحديث، من أهل دمشق، كان يؤدب ولد عبد الملك بن مروان، ولي إفريقيا في خلافة عمر بن عبد العزيز، توفي سنة:132هـ، ينظر: تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني 1: 317، والقراءات القرآنية بإفريقيا من الفتح الإسلامي إلى منتصف القرن الخامس الهجري، ص: 34.

الأوزاعي(ت:157هـ)[20]، مذهب أهل الشام في الفقه، ثم دخلت بعد ذلك قراءة الإمام حمزة (ت:156هـ) عن طريق القراء القادمين من الكوفة، حيث انتشرت هذه القراءة في إفريقيا والأندلس، وبقيت هي القراءة المتلو بها فترة من الزمان إلى أن دخلت قراءة أهل المدينة قراءة الإمام نافع بن رويم (ت:169هـ)، ورافقها مذهب أهل المدينة الفقهي مذهب الإمام مالك بن أنس (ت:176هـ) وظهر على إثر ذلك عدد من المدارس القرائية في إفريقيا والأندلس.

أشهر المدارس القرائية في الغرب الإسلامي

ظهر اهتمام الأفارقة وتعلقهم بالقرآن ابتداء من العصور الأولى لدخولهم الإسلام، ويتضح ذلك جليا في الدعاء الذي كان كثيرا ما يدعو به البهلـول بن راشد (ت:183هـ): "اللهم إني أسألك باسمك العظيم الأعظم ... أن توجب لنا رضوانك الأكبر... وتمن علينا بحفظ كتابك حتى نتلوه على الوجه الذي يرضيك عنا"[21] فهو لم يطلب في دعائه أن يكون مجرد تال للقرآن، إنما طلب أن يكون من حفاظه، بل ومن المجيدين لتلاوته، وهذا ينبئ بـأن الاهتمام بالقرآن وعلومه بإفريقيا قد بدأ مبكرا، ورسخت قدمه في القرن الثاني للهجرة[22].

والراغب في التأريخ للقرآن والقراءات بإفريقيا وإظهار مدى الجهود التي بذلت في هذا المجال لا يجد كبير عناء في الوصول إلى مبتغاه من خلال الاطلاع على وفرة المدارس القرائية التي ظهرت في الغرب الإسلامي والتي من أبرزها:

1. مدرسة القيروان:

أسسها أبو عبد الله محمد بن خيرون الأندلسي (ت:306هـ) الذي قدم إلى القيروان بعد رحلة علمية، فاستقر بها وأسس بها مسجدا سنة: 225هـ، ورسخ فيها قراءة الإمام نافع المدني (ت:169هـ) حتى صارت هي القراءة الرسمية وتذكر بعض المصادر أن محمد بن سفيان هو المؤسس الحقيقي للمدرسة القيروانية، إذ قد استوعب مذهب ابن خيرون في سماعه مع الداني على أبي الحسن القابسي، ثم رحل إلى مصر وأخذ عن شيوخها، وسمع من أبي الطيب بن غلبون أيضا. ومن أهم مشايخ المدرسة القيروانية: أ . أبو محمد مكي بن أبي طالب القيسي(ت:437هـ) الذي قضى أول حياتـه التعليمية بالقيروان، ثم كانت له رحلات إلى مصر، ومكة، والقدس، وأخيرا إلى الأندلس، وأبرز شيوخه في القراءة: أبو بكر الأدفوي (ت:388هـ) المقـرئ المفسر، وأبو الطيب بن غلبون الحلبي المقرئ (ت:389هـ) الذي روى عنه كتاب الإرشاد في القراءات السبع، ثم أبو عدي المصري المشهور بابن الإمام (ت:381هـ) الذي كان عمدته في رواية ورش عن نافع، وفي الأندلس كَوَّن مكي القيسي مع أبي عمرو الداني وابن

---

[20] الإمام الأوزاعي: أبو عمرو عبد الرحمن بن يحمد، فقيه ومحدث، من تابعي التابعين إمام أهل الشام في زمانه، كان له مذهب فقهي انتشر بالشام والأندلس، كان يعظ الناس فلا يرى أحد في مجلسه إلا بكى، ويؤثر عنه قوله: "إذا أراد الله بقوم شرا فتح عليهم باب الجدل وسد عنهم باب العمل" ت: 157هـ، ينظر: حلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهاني 6: 146.

[21] معالم الإيمان للدباغ 1: 274.

[22] ينظر: القراءات بإفريقيا لهند شلبي، ص: 23، 24.

شريح الثالوث الذي تأسست عليه مدارس القراءات في الغرب الإسلامي، من أشهر مصنفاته: الإبانة عن معاني القراءات، والتبصرة في القراءات السبع، وكتاب الهداية إلى بلوغ النهاية في التفسير، والكشف عن وجوه القراءات وعللها، وغيرها[23].

ب ـ أحمد بن عمار المهدوي (ت:440هـ) عاش حياته التعليمية الأولى في القيروان فدرس على جده لأمه مهدي بن إبراهيم، وسمع من أبي الحسن القابسي ومن ابن سفيان، ثم رحل إلى المشرق فأخذ عن ابن السماك (ت:383هـ) وابن الميراثي (ت:428هـ) ثم توجه إلى شرق الأندلس فقضى فيها آخر عمره مقرئا ومؤلفا، ومناظرا، وفي دانية حاول أن يتحدى أبا عمرو الذي سبقه في المكانة والمكان، فجاءت قضية "الأسئلة المحرفة"[24] وما نجم عنها من رد عنيف كتبه الداني في "رسالة التنبيه" ومسألة "الستينية"، من أشهر آثاره العلمية كتاب شرح الهداية الذي حققه حازم سعيد حيدر[25].

ج ـ أبو الحسن علي بن عبد الغني الحصري الضرير(ت:488هـ) أديب بارع ومقرئ ماهر، وظف موهبته الشعرية في نظم مسائل القراءات القرآنية، أشهرها رائيته في مقرإ الإمام نافع، نشأ الحصري في القيروان وقرأ على شيوخها، ورحل إلى مصر فأتقن صنعة القراءات على أعلامها، غادر القيروان أيام الفتنة الهلالية ولحق بالأندلس، فتنقل بين إشبيلية وبلنسية ودانية، وفي سبتة اشتهر صيته بين طلاب العلم، فاستقر بها مقرئا ومعلما عقدا من الزمن، وأخيرا انتقل إلى طنجة حيث قضى بها بقية حياته[26].

د ـ ابن الفحام: أبو القاسم عبد الرحمن بن خلف الصقلي، نشأ في صقلية وانتقل إلى القيروان حيث انتهت إليه رئاسة الإقراء بها، أخذ القراءات في مصر على ابن الخياط، وابن نفيس الطرابلسي، وابن فارس الحلبي، وقرأ عليه أبو القاسم الصفراوي، وجعفر الهمداني، ت: 572هـ[27].

هـ ـ ابن بليمة: أبو علي الحسن بن خلف(ت:524هـ)، تصدر للإقراء بالقيروان، ثم رحل إلى الإسكندرية ومكث نحوا من خمسين عاما، فنقل إليها علمه ومذهبه، فكان فيها مقصد الطالبين، وسند المتصدرين، من آثاره: تلخيص العبارات بلطيف الإشارات، وقد أكد على جل اختيارات المدرسة القيروانية في أصول القراءات[28].

2. المدرسة الأندلسية:

بدأت المدرسة الأندلسية في القراءات على يد الغازي بن قيس (ت:199هـ) الذي كان معلما بقرطبة، ثم رحل إلى الحجاز فحج وأخذ عن الإمام نافع قراءته عرضا وسماعا، وكان فقيها ولغويا ماهرا، اشتهر بعده من قراء الأندلس محمد ابن وضاح (ت: 287هـ) ثم كان لمجيئ أبي الحسن الأنطاكي (ت:377 هـ) أثر بالغ في تطور علم القراءات بالأندلس، ذلك لأنه لازم المقرئ الكبير إبراهيم بن عبد الرزاق ثلاثين عاما، كما أخذ عن جلة علماء عصره، ثم برز أحمد بن لب الطلمنكي (ت:429هـ)

---

[23] ينظر: ترجمته في: وفيات الأعيان لابن خلكان 4: 3 ومعرفة القراء الكبار للذهبي ص:316 وسير أعلام النبلاء للذهبي11: 217.

[24] مجوعة من المسائل المحرفة ألقاها المهدوي على الداني تعجيزا له، فعلم الداني أنها محرفة فأجاب عنها بكتاب سماه: "الأجوبة المحققة عن الأسولة المحرفة"، أما الستينية فهي مسألة واحدة تضمنت ستين سؤالا حول الهمزة المضمومة المكسور ما قبلها، ينظر: تاريخ القراءات في المشرق والمغرب، مصدر سابق ص:217.

[25] ينظر ترجمته في: كشف الظنون لحاجي خليفة 5: 75 وغاية النهاية لابن الجزري 1: 92.

[26] ينظر ترجمته في: الصلة لابن بشكوال 2: 410 وبغية الوعاة للسيوطي 2: 176، وتراجم المؤلفين التونسيين لمحمد محفوظ2: 153.

[27] ينظر: غاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري 1: 367، ومعجم العلماء والشعراء الصقليين، إحسان عباس، ص: 57، 58.

[28] ينظر: غاية النهاية 1: 211، وتاريخ القراءات بالمشرق والمغرب لمحمد ولد أباه، ص: 236.

صاحب "كتاب الروضة" الذي قرأ في المشرق على عبد المنعم بن غلبون وغيره، وهو أول من صنف في القراءات في الأندلس، وشهدت المنطقة في عهده انطلاقة جديدة في مجمل العلوم الإسلامية وفي القراءات خاصة.

3. مدرسة الإمام الداني:

أبو عمرو عثمان بن سعيد القرطبي المشهور بابن الصيرفي (ت:444هـ) إمام علم، تبحر في علوم القراءات، سماه ابن الجزري شيخ المقرئين، لم يكن فـي عصره من يضاهيه، يقول عن نفسه: "ما رأيت شيئا إلا كتبته، ولا كتبتـه إلا حفظته، ولا حفظته فنسيته"[29]، بدأ بطلب العلم في الأندلس، ثم رحل إلى القيروان ومنها إلى مصر التي مكث فيها عاما فأخذ عن شيوخها، ثم ذهب للحج فأخذ عن علماء الحجاز، ثم رجع إلى الأندلس فاستقر بدانية حتى نسب إليها، تصدر للإقراء فنشر علمه في صدور النابهين من طلابه، وتنـاولت مصنفاته جميع فروع هذا الفن من قراءات وتجويد ورسم وضبط وتراجم، وبلغت كتبه نحو مـائة وعشرين كتابا –كما في كتب التراجم– غير أن الذي يحفظ له في المراجع المتداولة لا يزيد على ستة وثلاثين كتابا، نذكر منها: الأرجوزة المنبهة في أصول القراءات، وتاريخ القراء، التيسير في القراءات السبع، وجامع البيان في القراءات، والمقنع في رسم المصاحف، والمحكم في الضبط، والمكتفى في الوقف والابتداء، فهـو مدرسة مستقلة، جمعت فأوعت، ونظمت فأتقنت، ولا نستغرب منه كل ذلك خصوصا إذا علمنا أنه قد أخذ على أكثر من تسعين شيخا كما يؤكد ذلك فـي الأرجوزة المنبهة:

وَجُمْلَةُ الَّذِينَ قَدْ كَتَبْـتُ عَنْهُم مِّنَ الشُّيُوخِ إِذْ طَلَبْتُ
مِن مُّقْرِئٍ وَعَالِمٍ فَقِيـهِ وَمُعْـرِبٍ مُحَدِّثٍ نَّبِيـهِ
تِسْعُونَ شَيْخًا كُلُّهُمْ سُنِّيٌّ مُـوَقَّرٌ مُبَجَّلٌ مَـرْضِيٌّ[30]

وأبرز هؤلاء الشيوخ الذين نقل عنهم: أبو الفتح فارس بن أحمد الحمصـي الضرير (ت:401هـ) يقول عنه في الطبقات: "إنه لم يلق مثله في حفظه وضبطه، مع اتساع روايته وصدق لهجته"[31] ثم أبو القاسم عبد العزيز الفارسي (ت:413هـ) وقد ذكر عنه نحو أربعين سندا في جامع البيـان، جلها في قراءتي أبي عمرو بن العلاء، وعاصم، وقد لقيه في الأندلس لأنه كان يتردد عليها. ومن شيوخه المبرزين أيضا: أبو مسلم محمد بن علي الكاتب (ت:399هـ)، وهو آخر من أخذ عن ابن مجاهد (ت:324هـ)، أخذ عنه الدانـي كتاب السبعة، وإيضـاح الوقف والابتداء لابن الأنباري، بالإضافة إلى خلف بن جعفر الخاقاني (ت:402هـ) وقد اعتمده في رواية ورش من طريق الأزرق، ونذكر أخيرا شيخه: أبو الحسن طاهر ابن غلبون (ت:399هـ) وقد أسند إليه في البيان عن نافع، وابن عامر، وعاصم وحمزة، أما عن تلاميذه فقد كانوا لا يحصون عددا نظرا لتميزه في تخصصه، وسعة معارفه في علوم القراءات، ولعل أشهرهم أبو داود سليمـان بن نجاح (ت:496هـ) صاحب كتاب هجاء التنزيل في الرسم، وهو شيخ ابن هذيل الذي كان من شيوخ القاسم بن فيره الشاطبي (ت:590هـ)[32].

---

[29] ينظر: غاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري 1: 503 وما بعدها.

[30] الأرجوزة المنبهة للداني الأبيات من:38 ـ 40.

[31] غاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري 2: 5، 6.

[32] غاية النهاية في طبقات القراء، مصدر السابق 1: 504، وتاريخ القراءات بالمشرق والغرب مصدر سابق، ص:253.

ومهما يكن الحديث عن المدارس القرآئية فإن الداني نسيج وحده، مدرسة في الغرب الإسلامي، لكنها أغنت الشرق والغرب، ولا تزال هي المعين الذي ينهل منه طلاب العلم في هذا المجال، وسيظل علمه الذي نشره في كتبه مرجعا لأهل التخصص، وعونا للدارسين والمدرسين، ولئن كانت المدرسة القيروانية هي البداية فإن مدرسة الداني هي المعوّل عليها في تقعيد قواعد هذا العلم والتمكين له في التثبت والاستمرار، بل المدارس التي ظهرت بعد الداني –في مجملها– أخذت عنه القواعد الأساس مع تعديل أو توضيح أو إضافة.

4. مدرسة ابن شريح(ت:476هـ)

أبو عبد الله محمد بن شريح الإشبيلي، نشأ في الأندلس حيث تلقى تعليمه الأولي ثم توجه إلى المشرق في رحلة علمية دامت نحو سنة، بدأها بالمهدية فسمع من أبي حفص بن النفوس مؤلفات ابن سفيان القيرواني، ثم انتقل إلى مصر ولزم أحمد بن نفيس فقرأ عليه جل القراءات، كما سمع من القنطري شيخ المهدوي، وأجاز له مكي بن أبي طالب القيسي[33]، وبعد عودته تصدر للإقراء في غرب الأندلس، وعرف بالإمام مثل ما لقب الداني بالحافظ، ومكي بالشيخ، ويروى أن لابن شريح أكثر من ثلاثين مصنفا جميعها في القراءات، أخذها عنه ابنه أبو الحسن، منها كتابان في القراءات السبع، وكتاب الكافي من مؤلفاته التي قُدِّر لها البقاء والنشر، وهو من المراجع التي اعتمدها كثير من الدارسين في القراءات، وقد سار ابن شريح على نمط الداني في التيسير، ومكي في التبصرة، والذي يمكن استخلاصه من حياة ابن شريح العلمية، وتراثه في الدراسات القرآنية أنه مَثّلَ اتجاها جديدا في الأداء وكوَّن مدرسة جعلته يقارن بالحافظ أبي عمرو الداني، والشيخ مكي القيسي.

مكث ابن شريح نحو أربعين سنة متصدرا للإقراء في إشبيلية، وتخرج على يديه عديد من أئمة هذا العلم من أبرزهم ابنه أبو الحسن الذي كان خليفته من بعده، حفظ تراث والده ونماه وزاد عليه، ونشر مذهبه عن طريق من أخذ عنه من أعلام القراء بالأندلس، وهكذا كانت مدرسة ابن شريح في الأداء مستقلة عن طريق الداني في الاختيار، وعن المدرسة القيروانية في الأخذ[34].

وكان امتداد هذه المدرسة قد ظهر في علمين من أعلام الأمة هما: أبو جعفر أحمد بن خلف الأنصاري المعروف بابن الباذش (ت:540هـ) وعبد الواحد بن أبي السداد الشهير بالمالقي (ت:705هـ)، وقد تميز ابن الباذش بكتابه "الإقناع" الذي يقول عنه ابن الزبير: "ما علمت فيما انتهى إليه نظري وعلمي أحسن انقيادا لطرق القراءة، ولا أجل اختيارا منه"[35] وقد قصد –ابن الباذش– من تأليفه هذا تنقيح كتاب التيسير للداني، والتبصرة لمكي بن أبي طالب حيث قال: "إن فيهما مجالا للتهذيب، ومكانا للترتيب، فكم هناك من منفرد حيل بينه وبين أخيه، ونازح عن أمه وأبيه، ومنفصل عن فصيلته التي تؤويه"[36] فأراد رد الشكل إلى شكله، وجمع ما تشتت من شمله، ورد النازح إلى أهله، وأن يصلح في الزيادة، ويتمم في الإفادة، ليسري كتابه في الأفق

---

[33] ينظر: غاية النهاية لابن الجزري 2: 153.

[34] ينظر: تاريخ القراءات بالمشرق والمغرب لمحمد المختار ولد أباه، ص: 318 وما بعدها.

[35] المصدر السابق، ص:322.

[36] الإقناع لابن الباذش ص:19.

نجما، ويكون كأحدهما حجما، فاستعان بوالده الذي قال عنه: "إنه الشهاب الزاهر، أستاذ الأستاذين، فطالعه في مشكله وعويصه، فقد سره وأرضاه كَشْفُ ابن البادش القناع عن الإقناع"[37].

أما ابن السداد فقد شرح كتاب التيسير في كتابه المسمى "الدر النثير والعذب النمير" و في هذا العنوان قصد شرح مشكلات، وحل مقفلات، وهو يقول: إنه يتبع فيه سبيل الموافقة والمخالفة على الأسلوب الوافي فيما بينه وبين كتاب التبصرة لمكي بن أبي طالب، وكتاب الكافي لابن شريح، ويشير إلى الأول بالشيخ وإلى الثاني بالإمام وينعت الداني بالحافظ[38].

والكتاب في مجمله يعقد مقارنة بين الكتب الثلاثة، يلتزم بذكر ما اتفقوا عليه وبيان أقوالهم فيما اختلفوا فيه.

ولعل ابن البادش هو الذي جمع بين أقطاب المدرسة الأندلسية، ورسم فيها اتجاه الداني الأثري، ومنحى مكي القيسي، ومذهب ابن شريح في جهوده التوفيقية، مما مهد لابن السداد أن يقوم بتلخيص لهذه المذاهب في "الدر النثير" وبهذا يتضح أن ابن البادش والمالقي يمثلان امتدادا لمدرسة ابن شريح في الأندلس وجهودها في استقلالية الاختيار، وإمكانية المقارنة والنقد وإضافة المصطلحات.

5. مدرسة الإمام الشاطبي بين الأندلس والمشرق

أبو محمد القاسم بن فِيرُّه الشاطبي الضرير[39] (ت:590هـ) ارتحل إلى المشرق بعد أن جوَّد القراءات على أبي عبد الله محمد بن العاص النفزي بشاطبة وعرض كتاب التيسير من حفظه على أبي الحسن بن هذيل في بلنسية بالأندلس وصل الشاطبي إلى الحج مارا بمصر، وفي طريق العودة طاب له المقام بالقاهرة حيث استقبله القاضي الفاضل بالترحاب فاستوطنها وتصدر للإقراء بالمدرسة الفاضلية، وكان أمة في حفظه وعلمه وزهده وصلاحه، والشاطبي كان ثمرة من نتاج مدرسة أبي عمرو الداني، وهو قد نظم تيسيره في قصيدته (الشاطبية) المسماة: "حرز الأماني ووجه التهاني" هذه المنظومة التي عمت كل مكان، وأثارت اهتمام من تناولها بالشرح والمحاكاة والمعارضة، ولعل من أهم أسرار انتشارها ونجاحها إخلاص ناظمها، وصدقه مع الله ومع كتابه الكريم، وهو ما نلمسه في الأبيات التي ختم بها قصيده:

وَقَدْ وَفَّقَ اللَّهُ ٱلكَرِيمَ بِمَنِّـهِ ... لِإِكْمَالِهَا حَسْنَاءَ مَيْمُونَةَ الْجَلاَ
وَأَبْيَاتُهَـا أَلْفُ تَزِيدُ ثَلاَثَـةٌ ... وَمَعْ مَائَةٍ سَبْعِينَ زُهْرًا وَكُمَّلاَ
وَقَدْ كُسِيَتْ مِنْهَا الْمَعَانِي عِنَايَةً ... كَمَا عَرِيَتْ عَنْ كُلِّ عَوْرَاءَ مِفْصَلاَ
وتَمَّتْ بِحَمْدِ اللهِ فِي الْخَلْقِ سَهْلَةً ... مُنَزَّهَةً عَنْ مَنْطِقِ الْهُجْرِ مِقْوَلاً
وَلَكِنَّهَا تَبْغِي مِنَ النَّاسِ كُـفْؤَهَا ... أَخاَ ثِقَـةٍ يَعْفُو وَيُغْضِي تَجَمُّلا[40]

كما نظم الشاطبي مقنع الداني في قصيدته الرائية "عقيلة أتراب القصائد" فجمع وأوعى وأبدع، وأضاف قضايا علمية فوق ما أورده الداني. ولئن كان الشاطبي قد ولد وترعرع وتعلم في الأندلس إلا أنه أظهر إبداعه في المشرق، فقد جاءت خلاصة

---

[37] ينظر: تاريخ القراءات بالمشرق، مصدر سابق، ص: 323.

[38] ينظر: مقدمة الدر النثير والعذب النمير لابن أبي السداد المالقي، ص:99.

[39] ينظر ترجمته في: معرفة القراء الكبار للذهبي 3: 111 وغاية النهاية لابن الجزري 2: 20.

[40] الأبيات من خاتمة قصيته: حرز الأماني للشاطبي وعدد أبياتها:1173 بيتا.

الشاطبية مثل خلاصة ابن مالك[41]، هدية المغرب إلى المشرق، ويصف المؤرخون لعلم القراءات هذه المرحلة بأنها مرحلة التثبيت والتكميل، ومن خلال هذا التزاوج العلمي بين المغرب والمشرق برز إشعاع مدرسة الشاطبي في مصر والشام عبر تلاميذه الذين كان من أبرزهم: الإمام السخاوي(ت:643هـ)[42] والإمام الجعبري(ت:732هـ)[43].

وفي المجمل فإن الباحث وإن أتى على ذكر أبرز المدارس القرآئية في إفريقيا والأندلس، وهي التي رسخت لعلوم القرآن عموما في هذه المنطقة الجغرافية وعلم القراءات على وجه الخصوص، ومثل للمدرسة الجمعية بمدرستي القيروان والأندلس، وللفردية بمدرستين لعلمين مميزين هما: الداني، وابن شريح، وألحق ذلك بمدرسة جمعت بين الشرق والغرب، تعلما وتعليما، ونشرا لعلم انطلق من الحجاز، حيث مهبط الوحي الإلهي ليصل في مسيرته الرائدة إلى أقاصي الأندلس، حيث تأتي مدرسة الإمام القاسم بن فيره الشاطبي لتكون العقد الذي يجمع درر هذا العلم، وينظم جواهره في تآلف المدارس القرآئية، وهو المخطط له في هذا المبحث وكان اختيار هذه المدارس مقصودا لهذا الغرض، وإلا فإن المدارس القرآئية في المنطقة قد تنوعت وتفرعت، ولا مجال لحصرها في هذه الورقة، لكن حسب الباحث أنه قد أورد ما قصد إليه في هذا المبحث.

المبحث الثاني: تأصيل قراءة الإمام نافع وعوامل استقرارها

مع أن القرآن دون في مصاحف في عهد عثمان رضي الله عنه فإنه لم يتحول الأساس في تلاوته إلى الاعتماد على المصحف المكتوب فقط بل ظل الاعتماد على الرواية بالسند الصحيح المتواتر عن رسول اللهﷺ، وقد تلقاه عنه صحابته، وعنهم تلقاه التابعون، وتوالى بعد ذلك بالسند المتواتر جيلا بعد جيل ومنذ الصدر الأول تجرد قوم في كل مصر لتلاوة القرآن وضبطها والعناية بها وبتلقيها الشفوي المروي بالتواتر عن الرسول الأعظمﷺ، وهو ما يؤكد أن قراءة القرآن سنة متبعة تناقلها الخلف عن السلف، وتكاثر في كل مصر خلفاء هذا الجيل الأول من التابعين يتقدمهم في المدينة: مسلم بن جندب، وشيبة بن نصاح، وأبو جعفر يزيد بن القعقاع أحد القراء العشرة، ونافع بن رويم أحد القراء السبعة[44].

والإمام نافع هو أبو رويم نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم الليثي المدني، كان أسود شديد السواد، صبيح الوجه، حسن الخلق، فيه دعابة، قرأ على سبعين من التابعين، وأخذ عنه خلق كثير منهم إسماعيل بن جعفر، وورش، وقالون، وابن وردان، تبوأ رئاسة الإقراء بمدينة رسول اللهﷺ، وأَمَّ المسلمين بمسجده المبارك نحو ستين عاما[45]، وقراءة نافع رحمه الله لم تكن مصاحبة لبداية الفتح للغرب الإسلامي، بل كان السبق لقراءة ابن عامر الشامي، تلتها فيما بعد قراءة حمزة بن حبيب الزيات قارئ الكوفة، التي عمت

---

(41) أبو عبد الله محمد جمال الدين ابن مالك الأندلسي، صاحب الألفية المشهورة في النحو والتصريف، ومنظومة (المالكية) في القراءات السبع، وغيرهما، ت: 672هـ، ينظر: نفح الطيب للمقري 2: 321، والبلغة في تراجم أئمة اللغة والنحو للفيروزابادي ص:158.

(42) أبو الحسن علم الدين السخاوي، شيخ القراء بدمشق في زمانه، أخذ القراءات عن الشاطبي وأبي الجود الكندي، أخذ عنه خلق كثير بينهم أبو شامة المقدسي من آثاره: فتح الوصيد في شرح القصيد، وجمال القراء، والوسيلة وغيرها، ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي 23: 122.

(43) إبراهيم بن عمر بن أبي العباس الجعبري، استوطن مدينة الخليل، رحل إلى دمشق وبغداد لطلب العلم، كان فقيها ولغويا وشاعرا، تناول في شعره: التجويد والرسم والعدد، من أبرز آثاره في القراءات: كنز المعاني في شرح حرز الأماني، ينظر: معرفة القراء الكبار للذهبي2: 743 والأنس الجليل في تاريخ القدس والخليل لعبد الرحمن العليمي 2: 496.

(44) ينظر: كتاب السبعة في القراءات لابن مجاهد ص:9 وما بعدها. وينظر ترجمة الإمام نافع في: معرفة القراء الكبار للذهبي، لص:64، وسير أعلام النبلاء للذهبي 7: 336، وطبقات القراء لابن الجزري 2: 330.

(45) ينظر: طبقات القراء 2: 332، وسير أعلام النبلاء للذهبي 7: 337.

المغرب والأندلس، وأول من أدخل مصحف نافع وموطأ مالك إلى الأندلس هو الغازي بن قيس الأندلسي (ت:199هـ)[46]. وهذا لا يعني أن القراءة غير معروفة في إفريقيا والأندلس، بل يعنى أنها ليست السائدة في المنطقة، يقرأ بها الخواص القادمون من المدينة صحبة الجند الفاتحين ومن نقل عنهم، ويتضح من كل ما تقدم أن العديد من القراءات المتواترة قد نقلت إلى هذه البلاد وتواترت بين الحفظة، مما نتج عنه تأسيس عديد المدارس القرائية، بينها مدرسة القيروان التي أسسها محمد بن خيرون الأندلسي (ت:306هـ) الذي قدم إلى القيروان بعد رحلته العلمية إلى المشرق فاستقر بها، وأسس فيها مسجدا سنة: 252هـ ورسخ فيها قراءة نافع المدني (ت:169هـ) حتى صارت هي القراءة الرسمية.

التأسيس والتأصيل للقراءات:

بدأت مرحلة التأسيس والتأصيل مباشرة بعد استكمال نزول الوحي، وجمع الصحف، ونسخ المصاحف العثمانية، وامتدت إلى منتصف القرن الثاني الهجري ففيها تأسست المدارس القرائية، وأُصِّلت قواعد أئمتها، وتقررت ضوابط القراءة، وجودة الأداء، وحررت قواعد الرسم، وصيغ الضبط والشكل، ثم كانت مرحلة التدوين والتعليل، وفيها اهتم العلماء بجمع الروايات وتصنيفها والمقارنة بينها وإيراد الحجج والأدلة لمختلف القراءات، وتشير المصادر التي تؤرخ لعلوم القرآن إلى أن هذه المرحلة بدأت في عهد ابن أبي إسحاق الحضرمي (ت:117 هـ)[47] وعند نحاة القراءة في كتب المعاني، ثم أحكمها أبو عمر حفص الدوري (ت:246هـ)[48] الذي ينسب إليه أنه مؤسس علم القراءات، وانتهى طورها الأول في التدوين عند ابن مجاهد (ت:324هـ) الذي سبع السبعة، وفي التعليل مع أبي علي الفارسي (ت:377هـ) وابن جني (ت:392هـ)، والنحاس (ت:388هـ)، ثم حدث تحول نوعي في هذا العلم مع بداية القرن الخامس، فاتسعت رقعة البحث في القراءات واتسع نشاطها، حيث صارت حواضر الغرب الإسلامي (إفريقيا) في القيروان والأندلس مراكز متميزة في هذا العلم.

وسجل قدوم أبي الحسن الأنطاكي (ت:377هـ)[49] إلى الأندلس ظاهرة تذكر بوفادة أبي علي القالي (ت:356هـ)[50] وما لها من نتائج في توثيق التبادل العلمي المستمد من الرحلات العلمية التي قام بها عمر الطلمنكي (ت:429هـ)، والداني (ت:444هـ)، وابن شريح (473هـ)، ثم نلحظ أنه خلال القرن السابع بدأت مرحلة التثبيت والتكميل، تثبيت قراءة الأئمة السبعة برواياتها وطرقها المعروفة، بدءا من ابن مجاهد، والشاطبي، ثم اكتملت على يد ابن الجزري بالعشرة، وكان للإمام نافع –

---

[46] ينظر: تاريخ الإسلام للذهبي 10: 485.

[47] قال معمر بن المثنى: أول من وضع النحو أبو الأسود الدؤلي، ثم ميمون الأقرن، ثم عنبسة الفيل، ثم عبد الله بن أبي إسحاق الحضرمي، ينظر: أخبار النحويين البصريين للسيرافي، ص: 25 ـ 28.

[48] إمام القراء، وشيخ الناس في زمانه، أول من جمع القراءات، قرأ بسائر السبعة وبالشواذ ينظر: غاية النهاية، مصدر سابق 1: 255.

[49] علي بن محمد بن إسماعيل التميمي، قال عنه بن الفرضي : أدخل إلى الأندلس علما جما، كان بصيرا بالعربية والحساب، ينظر: المصدر السابق 1: 564.

[50] علي بن إسماعيل القالي، كان أحفظ الناس في زمانه للغة والشعر، أخذ الأدب عن ابن دريد وابن الأنباري وابن درستويه وغيرهم، ت: 357هـ، ينظر: بغية الملتمس في تاريخ أهل الأندلس للضبي ص: 268.

موضوع ورقتنا- الحظ الأوفر حين اعتمده المغاربة، وبحثوا في رواياته، وميزوا منها عشرا سميت (العشر الصغيرة) أو العشر النافعية[51].

نشأة القراءة وتطورها:

رغم بعض الغموض الذي يحيط ببداية نشأة قراءة نافع بالغرب الإسلامي غير أن ذلك لا يؤثر تأثيرا كبيرا في التأريخ لها، إذ إنها سرعان ما انتشرت لتعمر طويلا في هذه المنطقة الجغرافية، حيث لا تزال هي السائدة في عصر ابن عرفة (ت:803هـ) وبعده وإلى يومنا هذا[52]، ومرد هذا الغموض هو تعدد الروايات التي تشير إلى النشأة، فقد كان المتداول تاريخيا هي الرواية التي ذهب إليها ابن الفرضي (ت:403هـ) أن ابن خيرون هو من استبدل قراءة حمزة -التي كانت سائدة- بقراءة نافع وذلك بعد أن أصدر القاضي أبو العباس عبد الله بن طالب أمرا إلى محمد بن برغوث[53] القروي القارئ (ت:272هـ) أن لا يقرئ بسواها[54]، بينما يذكر ابن الجزري في النشر بأنه "لم يكن بالأندلس ولا ببلاد المغرب شيء من هذه القراءات إلا أواخر المائة الرابعة فرحل منهم من روى القراءات بمصر ودخل بها، وكان أبو عمر أحمد بن محمد الطلمنكي (ت:429هـ) مؤلف كتاب الروضة أول من أدخل القراءات إلى الأندلس، ثم تبعه مكي بن أبي طالب (ت:437هـ) مؤلف التبصرة والكشف"[55]، إلا أن عبد الهادي احميتو الباحث المعاصر في علوم القراءات يؤكد في رسالة علمية[56] أن الاستبدال قد حصل قبل ذلك بكثير، فقد يكون في العقود الأولى من المائة الثالثة وما بعدها زمن سحنون[57]، وهذا الأمر نقلته هند شلبي عن رياض النفوس للمالكي بقولها: "ويبدو أن الاهتمام الخاص بهذه القراءة بدأ في عهد الإمام سحنون (ت:240هـ) وليس من باب الصدف أن تجري الأمور على هذا النحو، فالإمام سحنون هو الذي حمل لواء المذهب المالكي بإفريقيا بعد أن أخذه عن أعلامه المشهورين من أمثال علي بن زياد والبهلول بن راشد... وابن القاسم وأشهب... وغيرهم من تلاميذ مالك"[58].

ولعل التوفيق بين هذه الآراء لا يحتاج كبير عناء من الباحث المدقق، إذ الواضح أن الذي عناه ابن الجزري إنما هو مرحلة التدوين في هذا العلم وليس قراءته وإقراءه، بينما نجد أن الذي وقع في عهد ابن خيرون (ت:306هـ) هو إبراز هذه القراءة والتركيز عليها

---

(51) يقصد بالطرق العشرية لنافع تلك التي أخذت عن رواته الأربعة: أبو الزعراء، وأحمد بن فرح، عن إسماعيل بن جعفر، ومحمد بن إسحاق، ومحمد بن سعدان عن المسيبي، وعن قالون: أبو نشيط والحلواني، وإسماعيل القاضي، وعن ورش: يعقوب الأزرق، وأبو الأزهر العتقي، وأبو بكر الأصبهاني، ينظر: التعريف للداني، ص: 160.

(52) ينظر: تاريخ الأدب العربي لبروكلمان 4: 2، والقراءات بإفريقيا لهند شلبي ص:215

(53) أبو عبد الله محمد بن برغوث القروي، مقرئ متصدر، أخذ القراءة عرضا عن أبي يحي الوقار الذي قدم إفريقيا عام:225 سمع من أسد بن الفرات، كان يتوسع في تعليم طلبته القراءات إلى أن أتاه أمر القاضي ابن طالب بالاقتصار على نافع، ينظر غاية النهاية لابن الجزري 2: 104.

(54) ينظر:ترتيب المدارك للقاضي عياض، ص:544 وتاريخ القراءات لمحمد المختار ص:189.

(55) النشر في القراءات العشر لابن الجزري1: 34.

(56) ينظر: قراءة نافع عند المغاربة عبد الهادي احميتو 3: 267.

(57) أبو سعيد عبد السلام سحنون التنوخي القيرواني، أصله من حمص، أخذ عن أئمة من أهل المشرق والمغرب منهم ابن القاسم وابن وهب، وابن الماجشون، وأشهب، صنف المدونة وعليها يعتمد أهل القيروان، وعنه انتشر علم مالك في المغرب، ت:240هـ شجرة النور الزكية لمحمد مخلوف 1: 103 وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية لقاسم سعيد 1: 505.

(58) رياض النفوس لعبد الله المالكي 1: 250 والقراءات بإفريقيا، مصدر سابق، ص:224.

واعتمادها القراءة الرسمية لأهل البلد بموجب أمر قضائي، أما في عهد الإمام سحنون (ت:240هـ) فقد صحبت قراءة أهل المدينة انتشار المذهب الفقهي، مذهب الإمام مالك بن أنس (ت:176هـ) وهنا يتضح بأنه لا يوجد تناقض بين الروايات التي تؤرخ لنشأة القراءة.

أثر مدرسة القيروان في انتشار القراءة:

رائد هذه المدرسة أبو عبد الله محمد بن عمر بن خيرو الأندلسي[59]. قدم إلي القيروان بعد عودته من رحلته العلمية إلى المشرق حيث استقر بها للإقراء، وبنى بها جامعا خاصا سنة: 252هـ فَقَدِم إليه الناسُ من كل حدب وصوب، وأخذوا عنه قراءة نافع برواية ورش التي نقلها عن أشهر تلاميذه في مصر، فابن خيرون يعتبر الموجه الحقيقي الذي رسم للقراءات بإفريقيا طرقها الذي سارت عليها مدة طويلة من الزمن من خلال المدرسة القيروانية، وهو الذي عمم قراءة نافع بالقيروان وغيرها من بلاد إفريقيا، محولا بذلك القراءة فيها عن اقتفاء أثر الكوفة إلى اتباع أثر أهل المدينة، وقد لاحظ المقدسي ذلك عند زيارته للقيروان سنة: 370هـ فقال: "وأما القراءات في جميع الأقاليم فقراءة نافع حسب"[60]، ونقل ابن الجزري عن الداني أن لابن خيرون كتابين في مجال التخصص هما:

1. كتاب الابتداء والتمام وهو في القراءات.
2. كتاب الألفات واللامات وهو في رسم المصحف.

اتنقل ابن خيرون إلى سوسة حيث بقي يعلم بها حتى وفاته عام: 306هـ[61].

وصول قراءة نافع إلى ليبيا:

دخلت القراءات القرآنية بلادنا ليبيا مع الفاتحين للغرب الإسلامي بدءا بقراءة أهل الشام، ومن ثم الكوفة، والبصرة، والحجاز، ولم يتوقف العلماء عن تعميمها على الآخذين عنهم من المهتمين بعلوم القرآن، لكنها في خضم التقلبات السياسية والمذهبية لم تعمر طويلا عند العامة، حيث صار الانتقال من هذه القراءة إلى غيرها تبعا للظروف والمعطيات المحيطة، وهذا هو النمط الذي ساد كذلك في المشرق الإسلامي، حيث كانت القراءة تتغير مع تغير نظام الدولة أحيانا، ووفقا للمذهب الفقهي السائد[62]، وقد انتشرت قراءة أهل البصرة صحبة المذهب الحنفي، فعمت مصر والحجاز والشام فترة غير يسيرة إلى أن جاءت الدولة العثمانية فأوقفت نشاطها، واستبدلتها برواية حفص عن عاصم الكوفي، وطبعت بها المصاحف التي نشرتها في المشرق العربي والدول الخاضعة لها في شرق آسيا، ولم يتبق ممن يقرأ بقراءة أهل البصرة سوى بلد السودان، وأجزاء من القرن الإفريقي الذين يقرؤون برواية الدوري عن أبي عمرو.

إلا أن منطقة الغرب الإسلامي رغم خضوعها سياسيا وإداريا للدولة العثمانية فإنها لم تغير من القراءة المنتشرة بها، ولم تتأثر بالمتغيرات السياسية، متمسكة بقراءة أهل المدينة (قراءة نافع المدني) وبالتراث الفقهي السائد بها على مذهب مالك بن أنس

---

[59] ينظر: تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس لابن الفرضي 2: 112 ومعرفة القراء الكبار للذهبي 1: 227 وشجرة النور الزكية لمحمد مخلوف ص:81.

[60] أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم للمقدسي ص:238.

[61] ينظر: غاية النهاية لابن الجزري 2: 217.

[62] ينظر: تاريخ القراءات بالمشرق والمغرب لمحمد ولد أباه، ص:187، وقراءة الإمام نافع عند المغاربة لعبد الهاي احميتو 1: 6.

الأصبحي رضي الله عنه، بل إنهم اعتبروا ذلك من باب الحفاظ على الهوية في القراءة والمذهب[63]، وهذا يقودنا إلى الإجابة عن ما يطرح من تساؤلات على ألسنة المهتمين بهذا المجال مفادها: متى وكيف وصلت القراءة إلى بلادنا، وما أسباب التعلق بها حتى أضحت جزءا من الهوية؟ وكيف حافظ عليها الليبيون في الظروف الاستعمارية وبعدها وفي فترة التقلبات السياسية التي سادت المنطقة المغاربية على وجه الخصوص؟ أضف إلى ذلك من الذي أدخل القراءة أولا إلى بلادنا ومتى وكيف تم ذلك؟

للإجابة على كل ذلك يمكن إجماله في عنصرين أساسيين هما:

الأول: الأثر البارز الذي تركته المدرسة القيروانية في المنطقة.

الثاني: تعلق المنطقة المغاربية بما ينسب إلى المدينة المنورة من أثر قرائي أو تراث فقهي.

فالمدرسة القيروانية كانت رائدة في المجال المعرفي أحدثت نقلة نوعية في المنطقة المغاربية، وكان لها أثرها الإيجابي على المعلمين والمتعلمين، وهذا لا يعني أنه لا يوجد تنوع في القراءات بإفريقيا قبل ابن خيرون، بل إن الاهتمام بهذا العلم كان في القيروان وغيرها[64]، خصوصا حين بدأت تنشط الرحلات العلمية بين إفريقيا والمشرق وظهرت أسماء علماء أفارقة أسهموا في هذا التنوع أمثال البهلول بن راشد (ت:183هـ) الذي قرأ على مسافر بن سنان وهو من شيوخ سحنون بن سعيد، وكذلك عبد الله بن أبي حسان الذي رحل إلى العراق والتقى بالكسائي، ولعله ممن أسهم في دخول قراءة حمزة إلى القيروان، كما نجد جماعة من البصرة والكوفة رحلوا إلى القيروان أمثال يحي بن سلام (ت:200هـ) الذي روى القراءة عن الحسن البصري (ت:110هـ)، وأبو اليسر الشيباني (ت:288هـ) مؤلف كتاب (سراج الهدى) في علوم القرآن، وأبو سليمان النحوي، وهو من تلاميذ محمد بن يحيى (الكسائي الصغير)، ويمكن القول بأن هذه هي أبرز المراحل التي مر بها علم القراءات بإفريقيا قبل أن تتأسس مدرسة القيروان على أيدي أئمتها الأعلام[65].

ونحن وإن أضفنا ريادة المدرسة القيروانية إلى ابن خيرون فهذا من باب التغليب والجهد الأبرز وإلا فإن رواد هذه المدرسة الذين أسهموا في ظهورها عبر المراحل المتلاحقة هم كثر، نذكر منهم على سبيل المثال:

محمد بن سفيان الذي يعتبره المؤرخون المؤسس الحقيقي للمدرسة القيروانية، إذ إنه استوعب مذهب ابن خيرون في سماعه مع الداني على أبي الحسن القابسي عن أبي إبراهيم عن ابن خلفون عن ابن خيرون، وهو لم يقتصر في روايته عن ابن خيرون بل إنه رحل إلى المشرق وأخذ عن شيوخ مبرزين في مصر أمثال: يعقوب بن سعيد الهواري، وكردم بن عبد الله، وكلاهما قرأ على يونس بن عبد الأعلى[66] وقد نقل عنه مجموعة من القراء ممن لازموه وتصدروا من بعده للإقراء فصاروا أقطابا للمدرسة القيروانية، وعنهم أخذ كل من الحصري وابن بليمة. ولعل أشهر من حمل معارف ابن سفيان المقرئ المبرز: أحمد بن عمار المهدوي صاحب كتاب الهداية في القراءات.

---

(63) ينظر: القراءات القرآنية بإفريقيا لهند شلبي، ص: 15.

(64) ينظر: المصدر السابق، ص: 20 وما بعدها.

(65) ينظر: قراءة نافع عند المغاربة من رواية أبي سعيد ورش، مصدر سابق 1: 7 وما بعدها.

(66) أبو عبد الله محمد بن سفيان القيرواني صاحب كتاب الهادي، أستاذ حاذق، قال الداني: سمع معنا على الشيخ أبي الحسن بن خلف، ذهب إلى الحج، وتوفي بالمدينة سنة: 415هـ ينظر: غاية النهاية 2: 147.

ومما تميز به منهج ابن سفيان في المدرسة القيروانية:

1 ـ الأخذ الشديد، وهو ما يعرف بالتحقيق المذكور عن ابن خيرون المروي عن الأزرق، ويقابله القصد والاعتدال، المنقول عن عبد الصمد العتقي عن ورش.

2 ـ اعتماده على القياس فيما لا نص فيه، وذلك بإلحاق النظير بنظيره، مثاله قوله: "إن الرواية في السبعة في الأربع الزهر معدومة، قال: والذي أستحب لمن فصل بالبسملة أن يفصل بها في الأربع الزهر، ومن فصل بالسكت فاليفصل به –وهو رأي الجمهور– ومعناه الأخذ بالرواية عند وجودها وفقا لقول الداني:

فَلاَ طَرِيقَ لِقِيَاسٍ أَوْ نَظَرْ فِيمَا أَتَى بِهِ أَدَاءٌ أَوْ أَثَرْ[67]

3. إيراد الروايات النادرة مثل: إشباع الحركة في الكسر قبل الياء نحو: (مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ) [68] وحركة الضم قبل الواو نحو: (فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ)[69] وقد عزا هذا الإشباع لأحمد بن صالح[70].

من أشهر مؤلفات ابن سفيان في القراءات: الإرشاد في مذاهب القراء، والتذكرة في القراءات، واختلاف قراء الأمصار في عدد الآي، ورسالة في الرد على أبي الحسن الأنطاكي في تمكين مد البدل، ومذهب ورش في الـراءات واللامات، غير أن أهم مصنفات ابن سفيان هو كتاب الهادي في القراءات السبع[71]، وبالإضافة إلى ابن سفيان هناك العديد من رواد هذه المدرسة أمثال مكي القيسي، وابن عمار المهدوي والداني، وعبد الوهاب القرطبي، أما أبرز رواد المدرسة المغاربية الذين كان لهم طابع مميز في قراءة نافع فنذكر منهم:

أبو عبد الله بن القصاب (ت:690هـ) الذي يعتبر أول من رسخ التحول نحو التدوين المفرد في القراءات، في كتابه تقريب المنافع في قراءة الإمام نافع[72] وقد صنف هذا بعد كتاب الداني المسمى (التعريف) الذي يعتبر منطلقا للتأليف في القراءة المفردة ولابن القصاب قصب السبق في هذا الاتجاه، فتقريبه كان عمدة كثير لمن جاء بعده فأفاد منه تلميذه محمد بن آجروم الصنهاجي في كتابه: فرائد المعاني فنسب إليه صيغة في الاستعاذة قال إنه لم يقف عليها عند غيره وهي: "أعوذ بالله المنان من الشيطان الفتان، وأعوذ بالله وكلماته من الشيطان وهمزاته" وأفاد منه ابن المجراد الذي عزا إليه أن زيادة المد المنفصل عند قالون أنقص منها في المتصل.

---

(67) الأرجوزة المنبهة للداني البيت رقم: 387، أورد ابن الجزري في هذا المعنى قول الداني في جامع البيان: "وأئمة القراءة لا تعمل في شيء من حروف القرآن على الأفشى في اللغة، والأقيس في العربية، بل على الأ ثبت في الأثر، والأصح في النقل والرواية" النشر 1: 155.

(68) الفاتحة: 3.

(69) الشورى: 13.

(70) ينظر: القراءات بإفريقيا لهند شلبي، ص: 321.

(71) أشار د. احميتو في (قراءة نافع عند المغاربة: 4/ 1259) بأنه توجد نسخة منها مخطوطة في مكتبة آيا صوفيا مسجلة برقم: 59 وقد اطلع على صور منها.

(72) ينظر: غاية النهاية 2: 204 وموسوعة احميتو في قراءة نافع 4: 1263.

وممن برز في النظم لأصول قراءة نافع –بعد الحصري[73]– أبو الحسن علي بن بري التازي المتوفى عام: 730 للهجرة[74] الذي حفظ القرآن في تازة ثم انتقل إلى فاس فأخذ عن شيوخها وبرع في سائر العلوم الإسلامية، وهي التي ظهرت في تآليفه المتعددة منها: شرح تهذيب المدونة للبرادعي، واختصار كتاب الإيضاح في النحو، وفي القراءات ألف: كتاب القانون في رواية ورش وقالون، إلا أن شهرته برزت من خلال نظمه المميز: الدرر اللوامع في أصل مقرأ الإمام نافع، وكان المغاربة قبل هذه المنظومة يعتمدون في رواية ورش على المنظومة الحصرية إلا في باب الراءات فإنهم يرجعون فيه إلى منظومة الشاطبي (حرز الأماني) نظرا لقصور الحصرية في هذا الباب[75]، وقد ضمن ابن بري أرجوزته أصل مقرأ الإمام نافع، وإذا كانت الطرق في قراءة نافع قد أوصلها بعضهم إلى:250 طريقا إلا أن المشهور منها ثلاث طرق فقط[76]، اختار منها ابن بري في منظومته طريق الإمام الداني، وهو يشير إلى ذلك في أرجوزته قائلا[77]:

سَلَكْتُ فِي ذَاكَ طَرِيقَ الدَّانِي إِذْ كَانَ ذَا حِفْظٍ وَذَا إِتْقَانِ

وسند ابن بري يتصل بالداني من طريق شيخه أبي الربيع بن حمدون، عن السكاكي عن اللخمي...عن أبي عمرو الداني[78]، أما سند الداني إلى نافع فقد أوضحه في: "التعريف في اختلاف الرواة عن نافع"[79]، وأرجوزة ابن بري تقع في مائتين وثلاث وسبعين بيتا ضمنها ثلاثة أقسام وهي: المقدمة، وأصول قراءة نافع وتذييل تضمن مخارج الحروف. وختم المنظومة قائلا[80]:

تَمَّ كِتَابُ الدُّرَرِ اللَّوَامِعِ فِي أَصْلِ مَقْرَأِ الْإِمَامِ نَافِعِ
نَظَمَهُ مُبْتَغِيًا لِـلْأَجْرِ عَلِيُّ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ بِرِّي

وقد كان نظم الدرر عدة الطلاب في قراءة نافع ومرجعا لهم في أصول هذه القراءة.

وصول قراءة نافع إلى ليبيا:

إذا كانت المدرسة القرائية قد شع نورها منطلقا من القيروان ليعـم صحراء موريتانيا غربا، فمن البداهة أن تكون طرابلس وبرقة وفزان أكثر تأثرا بما يصدر عن هذه المدرسة من أسس تعليمية، وقواعد تضبط القراءة والإقراء، وتحدد منهج القراءات بها، ذلك لأن بلادنا ليبيا أقرب مسافة، وألصق بما يجري في المـدن المجاورة، خصوصا إذا وضعنا في الحسبان الحـرص المميز من أبناء

---

(73) علي بن عبد الغني الحصري –سبقت ترجمته– له منظومة في مقرأ الإمام نافع من بحر الرجز تضمنت (212) بيتا ينظر: القصيدة الحصرية تحقيق: توفيق العبقري.

(74) ينظر: معجم المؤلفين لرضا كحالة 7: 221 و الفجر الساطع لابن القاضي2: 4 هامش:6.

(75) ينظر: الفجر الساطع لابن القاضي 1: 257..

(76) وهي: طريق مكي بن أبي طالب، وطريق محمد بن شريح، بالإضافة إلى طريق الداني، ينظر: بخصوص طرق قراءة نافع" القراءات والقراء بالمغرب" لسعيد أعراب ص:76،77.

(77) البيت رقم: 27 من منظومة الدرر اللوامع لابن بري.

(78) ينظر: القراءات والقراء بالمغرب، لسعيد أعراب ص:25.

(79) ينظر: التعريف للداني تحقيق الشيخ محمد السحابي ص:36.

(80) البيتان من نظم الدرر اللوامع لابن بري، وقد ختم بهما منظومته الشهيرة في أصل مقرإ الإمام نافع، ينظر النظم وشرحه لأبي عبد الله المنثوري، تحقيق الصديقي سيدي فوزي.

هذا البلد على حفظ كتاب الله تعالى، وتتبع قراءاته، وفهم طرقه ورواياته منذ أن وطئت أقدام الفاتحين هذه البلاد، وهو ما دعا العديد من طلاب العلم الانتقال إلى القيروان والأخذ عن شيوخها المبرزين، أو الأخذ عن من نقل عنهم ورجع إلى موطنه ليقوم بواجبه تجاه أبناء بلده.

وعلى مر العصور لم تخل بلادنا من أهل العلم وطلابه، فإلى جانب العلمـاء المقيمين زارها الكثير من العلماء المارين بها في رحلاتهم العلمية إلى المشرق، أو القاصدين البيت الحرام في مواسم الحج، وفي هذه السانحة وجد طلاب العلم –الذين لم تتهيأ لهم ظروف الهجرة لطلب العلم– ضالتهم، فتتلمذوا على يد هؤلاء الزائرين ونقلوا عنهم علم المشارقة والمغاربة، ومن هؤلاء:

1 ـ محمد بن مغيطير الجناوني النفوسي، وهو فقيه حفظ القرآن الكريم ونسخه بخط يده، وتولى تعليمه لأبناء بلده، وكان يتصف بالهيبة والوقار، وهو من أعلام القرن الثاني الهجري، تذكر المصادر أنه كان موجودا عام: 135هـ[81].

2 ـ الحسن بن علي بن زياد الطرابلسي (ت:183هـ) أخذ عن علماء طرابلس وكانت له رحلة إلى الحج، أخذ العلم من علماء طرابلس، كانت له رحلة واحدة لأداء فريضة الحج، وطلب العلم ومجالسة العلماء، استقر به المقام في المدينة المنورة وسمع عن الإمام مالك الموطأ ولازم دروسه، ذكره ابن العربي بأنه ثقة مأمون ومتعبد، كان خير أهل إفريقيا في ضبط العلم، وتتلمذ على يديه عديد العلماء منهم: البهلول بن راشد (ت:183هـ) وأسد بن الفرات (ت:213هـ) وعبد السلام سحنون (ت:240هـ) الذي انتشر عنه علم مالك في كامل بلاد المغرب[82].

3 ـ أبو الحسن علي بن المنمر الطرابلسي (ت:432هـ) حفظ القرآن بطرابلس وأخذ عن علمائها العلوم الشرعية واللغوية من أشهرهم ابن زكرون الطرابلسي المتوفي عام: 370هـ، ذهب إلى القيروان بعد وفاة شيخه وأخذ عن علمائها بينهم: ابن أبي زيد القيرواني، وأبو الحسن المعافري المعروف بالقابسي، كما رحل إلى مصر ومكة ثم رجع إلى بلده طرابلس فكان من أعيان علمائها المبرزين الذين لهم تواصل بالمدرسة القيروانية[83].

هذه بعض النماذج من العلماء وطلاب العلم في هذا البلد الذين مثلوا عينة من التواصل مع المدارس العلمية المجاورة أبرزها المدرسة القيروانية، ليس هذا فقط بل إننا نشير هنا إلى أن عددا ممن التحقوا بالمدرسة القيروانية وغيرها لم يعودوا إلى بلادهم، حيث تهيأت لهم ظروف الإقامة في تلك البلاد للتدريس والإمامة والقضاء وغيرها من بين هؤلاء:

1 ـ محمد بن سعيد الإجدابي (ت:460هـ) روى عن القابسي وابن عمران الفاسي، ووصفه أبو الوليد الباجي بالذكاء والعلم والحزم، عاصر ابن رشيق القيرواني وكانت بينهما مطارحات شعرية، رحل إلى صقلية ثم الأندلس عند ابتداء الفتنة بالقيروان عام:447هـ[84].

---

[81] ينظر: النشاط الثقافي في ليبيا، أحمد مختار عمرً ص:131 ـ 134.

[82] ينظر: الحسن بن علي الطرابلسي، ورقة مقدمة في (أعمال ندوة التواصل بين أقطار المغرب العربي) طرابلس، جمعية الدعوة الإسلامية: 1986م، للصيد أبو ذيب، ص: 427ـ 431.

[83] ينظر: أعلام من طرابلس لعلي مصطفى المصراتي، ص: 30، 31، ودليل المؤلفين الليبيين، أمانة الإعلام، طرابلس، ص: 278.

[84] ينظر: رحلة التيجاني، قدم لها حسن حسني عبد الوهاب، الدار العربية للكتاب ص:367.

2 ـ عبد الحميد بن أبي البركات المعروف بابن أبي الدنيا (ت:684هـ) كان يتمتع بالمكانة العلمية، والخلق الرفيع، تعلم في طرابلس ثم رحل إلى المشرق فزار مصر والحجاز، ثم عاد إلى طرابلس فاشتغل بالتدريس والإفتاء، وأسس المدرسة المستنصرية، استدعاه أمير تونس أبو زكريا الحفصي فولاه القضاء والتدريس بجامع الزيتونة، أثنى عليه كثير من العلماء كالتيجاني وابن فرحون وغيرهم[85].

3 ـ أبو عبد الله محمد الخروبي، فقيه، محدث، مفسر، حفظ القرآن في سن مبكرة وتتلمذ على شيوخ عصره منهم: الحطاب الرعيني، وعبد النبي الجبالي، ارتحل إلى الجزائر وفضل الاستقرار فيها، كان محققا واسع المعرفة، أخذ عنه الكثير من أهل المغرب الأقصى والجزائر، من أهم آثاره تفسيره الموسوم برياض الأزهار وكنز الأسرار في ثمانية مجلدات، توفي عام: 963هـ[86].

4 ـ حسن بن الحاج عمر السناوني، ذهب إلى القيروان وطاب له المقام هناك، كان مبرزا في علوم القراءات وعلوم اللغة، عين مدرسا للقراءات من الطبقة العليا بالجامع الأعظم بتونس، من آثاره: الكواكب الدرية في إعراب الشاطبية[87].

أمَّا الشيخ عبد الله أحمد البسكوري، وهو من علماء مدينة غدامس، فقد هاجر من ليبيا ليُكَوِّن نفسه علميا، ذهب إلى الحج في سن مبكرة فاستقر هناك، عمل مدرسا بالطائف وبالمسجد الحرام، ثم سافر إلى ماليزيا معلما وداعية حيث قام بإصلاح التعليم بها، وأسس مدرسة الهدى الدينية للبنين والبنات، كما قارع المنصرين المسيحيين، وأوقف دخول المصاحف المحرفة إلى ماليزيا، وفي عام: 1936م، دعا المدارس إلى العناية بتجويد القرآن، وأقام مسابقة لطلاب مدرسة الهدى، وهي أول مسابقة قرآنية في العالم الإسلامي، وقد تبنتها الدولة الماليزية فيما بعد فصارت مسابقة عالمية سنوية، وهي أقدم مسابقة قرآنية في العالم الإسلامي، رجع بعدها الشيخ البسكوري إلى الحجاز حيث قضى بقية حياته وتوفي عام: 1395هـ ودفن بالمدينة المنورة[88]. ومن خلال هذا التلاحم المستمر والتواصل الدائم مع المدرسة القرائية بالقيروان يمكن القول بأن انتقال قراءة الإمام نافع إلى بلادنا قد جاء عن طريق المعلمين والطلاب على حد سواء، فكلاهما له أثره في ذلك، وقد بذلت جهدا للتواصل مع بعض الحفاظ والمهتمين من سكان الجبل، وسيناون وغدامس، علاوة على المناطق الساحلية الغربية طمعا في العثور على مصدر مخطوط أو مطبوع يوثق لنا أول من أوصل القراءة إلى بلادنا تحديدا، ولم انتشرت رواية قالون أكثر من ورش رغم تعميمها في الغرب الإسلامي بل وفي صعيد مصر؟ لكن المعلومات التي وصلت إليها كانت في مجملها غير موثقة، ولعل السبب راجع إلى عدم الاهتمام بالتدوين مبكرا في بلادنا، أو أن الوثائق لم يكتب لها أن تر النور لوجودها في المكتبات الخاصة، وعدم وصول أيدي الباحثين إليها ليتم تحقيقها والإفادة منها.

على أننا من خلال قراءتنا للمشهد، واسقرائنا للمرحلة التاريخية يمكننا القول بأنه على الرغم من أن المدرسة القيروانية كانت تنشر قراءة الإمام نافع، وتوجه الطلاب والمعلمين إلى الالتزام بها بناء على الأمر القضائي فإنها لا توجه إلى رواية بعينها،

---

(85) ينظر: موسوعة التراجم والأعلام 3: 287.

(86) ينظر: أبو عبد الله الخروبي: حياته ونشاطاته الفكرية والسياسية، حبيب وداعة، مجلة البحوث التاريخية، العدد الثاني:1981م ص: 275 ـ 281.

(87) ينظر: مقدمة الكواكب الدرية للسيناوني ص:7 وما بعدها.

(88) ينظر: من مظاهر الحركة الفكرية والأدبية في ليبيا، لبشير يوشع، بحث مقدم في(المؤتمر الأول للوثائق والمخطوطات في ليبيا) طرابلس، مركز الجهاد:1992م ص: 276 وملامح ثقافية، للطيب الشريف، ص:256.

لذلك وقع التنوع في الرواية بين الحفاظ، فكان توجه المغاربة والجزائريين وبلاد شنقيط إلى رواية ورش، باعتبارها الرواية التي سادت منذ أن قدم بها محمد بن وضاح القرطبي (ت:287هـ) كما يقول سعيد أعراب[89]، بينما الرواية التي كانت غالبة في البلاد التونسية هي رواية قالون، فكان دأب الطلاب الليبيين الأخذ بإحدى الروايتين أو بكلتيهما، وحين عودتهم إلى البلاد كان يقرئ كل بما حفظ، وهكذا كان التنوع بين المناطق في الروايتين، ثم كانت عملية المد والجزر، لتطغى رواية على أخرى في الانتشار، فسادت رواية قالون في المناطق الساحلية عموما، بينما أخذت المناطق الجنوبية والواحات برواية ورش فترة من الزمن.

ومنذ طباعة المصحف برواية قالون[90] في البلاد وتعميمه في المساجد ومراكز التحفيظ والمكتبات، ونقل النصوص القرآنية المقرر حفظها في المناهج التعليمية منه، صارت هي الرواية الرسمية في البلاد، وما عداها من الروايات ورش أو غيره روايات اختيارية بين الحفاظ، على أن هذه البلاد التي تميز أبناؤها في المسابقات القرآنية في المحافل الدولية بدقة الحفظ، وجودة الأداء، وسلامة النطق لم يتوقف جهدهم عند إتقان قراءة نافع أو إحدى روايتيه بل تعداه إلى إتقان عديد الروايات من خلال مراكز التحفيظ، ومعاهد القراءات، والأقسام المتخصصة في الجامعات بينها الجامعة الأسمرية، وجامعة مصراتة، وجامعة المرقب.

[89] ينظر: القراءات والقراء بالمغرب لسعيد أعراب، ص:14.

[90] بدأت طباعة المصاحف الليبية خلال سبعينيات القرن الماضي بمصحف صالح دخيل، ثم مصحف أمانة التعليم عام:1975م، ثم مصحف الجماهيرية عام:1983م، ثم توالت فيما بعد بمصحف ليبيا عام:2012م، مصحف حسن عويتي عام:2014م، ثم مصحف الدار المثالية عام:2017م، وجميعها برواية قالون، كما طبعت جمعية الدعوة مصاحف أخرى براية ورش والبزي وحفص، وهشام، وأبو الحارث عن الكسائي، ينظر: جهود الليبيين في حفظ المصاحف وطباعتها، بحث مقدم من صاحب هذه الورقة للمؤتمر الدولي الأول حول الجهود الليبية في تفسير القرآن وعلومه، الجامعة السنوسية، البيضاء:2021م ص:17 وما بعدها.

الخـــاتمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على محمد النبي العربي الأمي الذي أنزل عليه القرآن فبلغه لأمته، ودعاهم إلى حفظه والعناية به، وبعد:

فإنه حين اكتمل الفتح الإسلامي لإفريقيا مع أواخر القرن الأول الهجري، ودوت أصوات المؤذنين في المدن والقرى والأرياف أن حي على الفلاح، تجاوبت مع هذا النداء أصوات المقرئين لكتاب الله تعالى، تآزرهم وفود البعثات التي أوفدها الخلفاء وندبها قادة الفتح لإقراء القرآن، وتعليم اللغة العربية وأصول العقيدة، حيث لقيت هذه الجهود المخلصة قلوبا متفتحة لهذا الدين القويم، فآتت أكلها، وأنضجت ثمارها في خدمة القرآن والسنة.

وعلى مر قرون ثلاثة بعد الفتح تأصلت الدراسات الإسلامية عند العلماء المغاربة وهم الذين حملوا مذهب –إمام دار الهجرة– الإمام مالك، وائتُمِنُوا على موطئه، ومدونة فقهه، وطبقات أصحابه، ولم تكن جهودهم في خدمة القرآن دون ذلك، حيث أعطت الدراسات مزيد إضاءة لدخول القرآن مع كتائب الفتح، وأسماء وفود البعثات القرآنية التي وفدت إلى إفريقيا والأندلس، ثم رحلات المغاربة إلى مراكز العلم في أمصار الشرق التي تكونت فيها مدارس للإقراء.

والورقة تتبعت المراحل التي مر بها النص القرآني الذي يمثل –في مجمل قراءاته– الهوية لهذه الأمة التي تنعت بأنها أمة القرآن، ومن خلال استقراء تاريخي خلصت الورقة إلى جملة من النتائج أهمها:

1 . منذ انطلاق الفتوحات الإسلامية وتفرق الصحابة في الأمصار تكونت مدارس قرائية في كل من الحجاز، والشام، والكوفة، والبصرة، وهي الأمصار التي أرسل إليها عثمان بن عفان نسخا من المصاحف العثمانية، وتكونت حولها المدارس القرائية التي حملت التيسير الوارد في حديث الرسول عن الأحرف السبعة.

2 . حين انطلق الفاتحون إلى إفريقيا كان همهم نشر هذا الدين من خلال تحفيظ كتاب الله، وهو ما حرص عليه الخلفاء وقادة الجند من خلال الوفود والبعثات التي حملت القراء الذين قاموا بتعليم القرآن ولغته وأسس عقيدة التوحيد.

3 .كان لقراءة أهل الشام ومذهبهم الفقهي السبق في دخول إفريقيا، ومن ثم جاءت قراءة الكوفة التي مثلها (حمزة) فعمت إفريقيا والأندلس فترة من الزمن صحبة المذهب الحنفي، إلى أن ترسخت قراءة أهل المدينة التي يمثلها الإمام نافع تزامنا مع انتشار مذهب إمام دار الهجرة مالك بن أنس رضي الله عنه.

4 . على غرار المدارس في المشرق تكونت جملة من المدارس القرائية في الغرب الإسلامي كان أهمها: المدرسة القيروانية، والمدرسة الأندلسية، ثم مدرسة الإمام الداني، ومدرسة ابن شريح، وهذه المدارس في مجملها أسست لعلوم القرآن في المنطقة عموما، ورسخت علم القراءات على وجه الخصوص، ومن ثم أكدت هوية هذه المنطقة في القراءة والمذهب من خلال ترسيخها لقراءة الإمام نافع في القراءة والإمام مالك في المذهب الفقهي، وأكدت على ربط المشرق والمغرب في القراءة من خلال مدرسة الإمام الشاطبي الذي تعلم في الغرب الإسلامي ثم نقل علمه إلى الشرق فعاشت منظومته(حرز الأماني) بين الحفاظ والمهتمين شرقا وغربا.

5 . من خلال المدرسة القيروانية وصلت قراءة أهل المدينة إلى بلادنا (ليبيا) عن طريق طلاب العلم، والعلماء الزائرين والمقيمين، فأتقنها الحفاظ، وتمسك بها أهل البلد، ودونوا بها المصاحف والربعات المخطوطة ومن ثم طبعت المصاحف ووزعت على

المساجد ومراكز التحفيظ، وصارت تمثل الهوية في القراءة صحبة المذهب الفقهي لأهل البلد، كما تميز الطلاب في حفظها وإتقانها، وتسابقوا بها في المحافل القرآنية المحلية والدولية حتى صارت عنوانا لهم، خصوصا وأنهم كانوا يحوزون بها السبق ويفوزون بالمراتب المتقدمة.

ولعل ما يحسب لأهل هذا البلد وللأفارقة عموما إصرارهم على التمسك بالهوية رغم كل التقلبات السياسية والاجتماعية والمذهبية في المنطقة، فجزى الله الشق المغاربي من أمة الإسلام على هذا الثبات والإصرار عليه، فقراءة أهل المدينة سنة كما يقول مفتي المدينة وإمامها رضي الله عنه، و(لا يفتى ومالك في المدينة).

التوصيات:

والورقة في الختام توصي بالآتي:

1 . التأكيد على التركيز على الهوية في القراءة نظرا لما تمثله من أهمية في الشخصية المغاربية عموما، والليبية على وجه الخصوص.

2 . إقامة من المؤتمرات والندوات والحلقات الدراسية لتوضيح عديد الجوانب المتعلقة بالقراءة وعلى وجه الخصوص:

أ . إبراز الطرق النافعية وأهميتها في تتبع قراءة الإمام نافع ورواته.

ب . ما يمتاز به الليبيون عن المغاربة في رسم وضبط رواية قالون.

المصادر والمراجع

أولًا: القرآن الكريم برواية قالون.

ثانيًا: الكتب المطبوعة:

1. الإبانة عن وجوه القراءات وعللها لمكي بن أبي طالب القيسي، دار المأمون للتراث، دمشق، بيروت: 1979م.
2. الأرجوزة المنبهة على أسماء القراء والرواة، أبو عمرو الداني، الأولى:1999م.
3. أخبار النحويين البصريين، للسيرافي، مصطفى البابي الحلبي، القاهرة.
4. الإضاءة في بيان أصول القراءة، على محمد الضباع، المطبعة الأزهرية.
5. الإقناع في القراءات السبع، ابن خلف الأنصاري (ابن الباذش) تحقيق: عبدالمجيد قطامش، جامعة أم القرى، الأولى 1999.
6. أعلام من طرابلس، علي مصطفى المصراتي، الدار الجماهيرية: 1986م.
7. الأنس الجليل في تاريخ القدس والخليل، عبد الرحمن العليمي، المكتبة الحيدرية النجف الأشرف.
8. إيضاح الأسرار والبدائع، وتهذيب الغرر والمنافع في شرح الدرر اللوامع لابن المجراد السلوي، رسالة علمية بإشرف التوهامي الراجي، الدار الحسنية المغرب.
9. البيان المغرب في تاريخ أهل إفريقيا والمغرب، ابن عذارى المراكشي، تحقيق: بشار عواد، دار صادر بيروت.
10. البداية والنهاية، إسماعيل بن كثير، مكتبة المصارف، بيروت: 1984م.
11. بغية الوعاة، جلال الدين السيوطي، تحقيق أبو الفضل إبراهيم، مصطفى البابي الحلبي القاهرة: 1326هـ.
12. البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة، الفيروز ابادي، تحقيق: محمد المصري، الأولى، دار سعد الدين.
13. تأويل مشكل القرآن، ابن قتيبة الدينوري، دار التراث الثانية: 1973م.
14. تاج العروس من جواهر القاموس، مرتضى الزبيدي، مطبعة الكويت، تحقيق لجنة من وزارة الإعلام: 1975م.
15. تاريخ الأدب العربي، شارل بروكلمان، تحقيق: عبد الحليم النجار، دار المعارف، القاهرة.
16. تاريخ القراءات بالمشرق والمغرب، محمد المختار ولد أباه، دار الكتب العلمية.
17. تاريخ الإسلام، محمد حسين الذهبي، تحقيق: بشار عواد، دار الكاب العربي.
18. تاريخ وأنباء آخر الزمان، لابن خلكان، دار صادر، بيروت.
19. تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس، لا بن الفرضي، تحقيق: روحية السويفي، دار الكتب العلمية بيروت.
20. تراجم المؤلفين التونسيين، محمد محفوظ، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
21. جمهرة تراجم فقهاء المالكية، على التراجم التي عقدها القاضي عياض، تأليف قاسم سعيد، دار البحوث والدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي: 2002.
22. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبي نعيم الأصبهاني، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت.
23. حرز الأماني ووجه التهاني، القاس الشاطبي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي.

24. الدرر اللوامع في أصل مقرأ الإمام نافع، علي بن بري التازي، تحقيق: فوزي الصديقي، منشورات وزارة الأوقاف المغربية: 2002م.
25. الدر النثير والعذب المنير، لابن أبي السداد المالقي، تحقيق: عادل عبد الموجود وآخرين، الأولى: 2002م.
26. الروض المعطار في خبر الأقطار، لمحمد بن عبد المنعم الحميري.
27. رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقيا، عبد الله المالكي، تحقيق حسين مؤنس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الثانية: 1994م.
28. الطبقات الكبرى، أحمد بن سعد، تحقيق: على محمد عمر مكتبة الخانجي.
29. كتاب المصاحف، أبو بكر السجستاني، دار الكتب العلمية بيروت، أولى: 1985م.
30. كتاب الوفيات، أبو العباس بن قنفد، تحقيق: عادل نويهض، دار الآفاق الجديدة، بيروت.
31. كتاب السبعة، أبو بكر بن مجاهد، تحقيق: شوقي ضيف، الثالثة، دار المعارف، بيروت لبنان.
32. كشف الظنون، حاجي خليفة، تحقيق: محمد شرف الدين، دار إحياء التراث.
33. معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان، محمد الدباغ، تحقيق: إبراهيم شيوخ، مكتبة الخانجي بمصر.
34. معرفة القراء الكبار، محمد الذهبي، مؤسسة الرسالة، الثانية: 1988م.
35. معجم المؤلفين، رضا كحالة، دار إحياء التراث، بيروت.
36. النشاط الثقافي في ليبيا، أحمد مختار عمر، الجامعة الليبية: 1391هـ.
37. النشر في القراءات العشر، لمحمد بن الجزري، دار الكتب العلمية بيروت.
38. منح الفريدة الحمصية في شرح الحصرية، ابن عظيمة الإشبيلي، تحقيق: توفيق العبقري، منشورات وزارة الأوقاف، المغرب.
39. الصاحبي في فقه اللغة ومسائلها، ابن فارس، تحقيق: عمر فاروق الطباع.
40. صحيح البخاري، إسماعيل البخاري، بعناية: مصطفى ذيب البغان: 1984م.
41. الصلة في تاريخ أئمة الأندلس، ابن بشكوال.
42. غاية النهاية في طبقات القراء، محمد بن الجزري. دار الكتب العلمية بيروت.
43. فتح العرب للمغرب، حسن مؤنس، مكتبة الثقافة المدرسية.
44. الفجر الساطع والضياء اللامع بشرح الدرر اللوامع، لابن القاضي، تحقيق: أحمد البوشيخي.
45. القراءات القرآنية بإفريقيا، هند شلبي، الدار العربية للكتاب: 1983م.
46. قراءة نافع عند المغاربة، عبد الهادي احميتو، وزارة الأوقاف: 2003م.
47. سير أعلام النبلاء، محمد الذهبي، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت: 1984م.
48. شجرة النور الزكية، محمد مخلوف، دار الكتب العلمية، بيروت.

ثالثًا: الأوراق البحثية:

1. أبو عبد الله الخروبي: حياته ونشاطاته الفكرية والسياسية، الحبيب وداعة، مجلة البحوث التاريخية، العدد الثاني: 1981م.

2. جهود الليبيين في حفظ المصاحف وطباعتها، رجب أبو دقاقه، المؤتمر الدولي الأول حول الجهود الليبية في تفسير القرآن وعلومه، جامعة محمد بن علي السنوسي، البيضاء: 2021م.
3. الحسن بن علي الطرابلسي، الصيد أبو ديب، ندوة التواصل بين أقطار المغرب العربي جمعية الدعوة طرابلس.
4. ملامح ثقافية عن ليبيا وأدبائها، مجلة الدعوة الدعوة الإسلامية العدد: 17/ 2000م.
5. من مظاهر الحركة الأدبية والفكرية في ليبيا، بشير يوشع، المؤتمر الأول للوثائق والمخطوطات التاريخية، مركز الجهاد طرابلس: 1992م.

نماذج من جهود الأجهوري الحديثية
من خلال شرحه لمختصر ابن أبي جمرة على صحيح البخاري

أ. وليد محمد الربشي
كلية علوم الشريعة / جامعة المرقب

ملخص البحث

يهدف البحث إلى إبراز أحد علماء الحديث المالكية والكشف عن قدراته الحديثية وإبراز شخصيته في ذلك، و إظهار صورة موجزة عن شرحه، وبيان بعض معالمه، والتنبيه على أهميته، للفت أنظار طلاب العلم إليه، كونه أرضا خصبة، لإنجاز عدد من الدراسات المختصة حوله. وتسليط الضوء على شرح لم ير النور بعد في صورة كتاب مطبوع. فقمت باستقراء الشرح، ثم انتقيت منه نماذج لجهوده في إبراز الحديث والنظر في أسماء رواته وضبطها والترجيح بين المشكل منها وما وقع بها من تصحيف وكذلك بيان المبهم منها والكلام في حال الرواة، وكذلك كلامه في المتون والحكم عليها.

المقدمة

إنَّ الحمدَ لله، نحمدُهُ ونستعينهُ، ونستغفرهُ، ونعوذُ باللهِ من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢] ، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾ [النساء: ١] ، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيدا﴾[الأحزاب: ٧٠]

أمَّا بعد: فإنَّ خيرَ الحديثِ كتابُ الله، وخيرَ الهَدْي هَدْيُ محمدٍ صلى الله عليه وسلم، وشرَّ الأمورِ محدثاتها وكلَّ بدعةٍ ضلالة.

إنَّ مِنْ نعم الله العظيمة على هذه الأمة حِفْظَ دينها بحفظ كتابه العزيز، وسنة نبيه الكريم، قَالَ تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر:٩] وهذا الوعدُ والضمانُ بحفظِ الذكر يشمل حفظ القرآن، وحفظ السنة النبوية – التي هي المفسرة للقرآن وهي الحكمة المنزلة كما قَالَ تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾

[النساء:١١٣] ، –وقد ظهر مصداقُ ذلك مع طولِ المدّة، وامتدادِ الأيام، وتوالي الشهور، وتعاقبِ السنين، وانتشارِ أهل الإسلامِ، واتساعِ رُقعتهِ، فقيض الله للقرآن من يحفظه ويحافظ عليه.

وأما السُّنَّةُ فإنَّ الله تعالى – بفضلهِ ومنتهِ وحكمته – وَفَّق لها حُفَّاظاً عارفين، وجهابذةً عالمين، وصيارفةً ناقدين، ينفون عنها تحريف الغالين، وانتحال المبْطلين، وتأويل الجاهلين، فتفرغوا لها، وأفنوا أعمارهم في تحصيلها، فجزاهم اللهُ عن الإسلامِ والمسلمينَ خيرَ الجزاءِ وأوفرَه.

ولقد برز في هذا المجال عدد كبير من علماء الأمة الإسلامية، منهم الإمام البخاري صاحب أصح كتاب بعد كتاب الله ﷻ فأقبل عليه العلماء واهتموا به أيّما اهتمام، وتسارعوا إلى قطف ثماره وشرح غريبه وبيان عبارته، وإيضاح معانيه وإدراك مراميه، فظهرت حوله الشروحات والتعليقات، ودونت عليه الحواشي والمختصرات، ومن تلك المختصرات مختصر أبي محمد عبد الله بن أبي جمرة الأندلسي المسمى بـ (جمع النهاية في بدء الخير والغاية)، والذي قام بشرحه علي بن محمد الأجهوري الجدير بالبحث والدراسة والذي بنيت عليه هذه الورقة والتي أسميتها (نماذج من جهود الأجهوري الحديثية من خلال شرحه لمختصر ابن أبي جمرة على صحيح البخاري)

أهمية الموضوع وسبب اختياره:

تكمن أهمية الموضوع وسبب اختياره في نقاط من أهمها:

1- أهمية صحيح البخاري كونه أصح كتاب في الإسلام بعد كتاب الله ﷻ ومرجعا مهما للمسلمين يُعوّل عليه في علم الحديث رواية.
2- حاجة الأمة اليوم إلى مثل هذه المختصرات وشروحها؛ لقصور الهمم عن المطولات.
3- الكشف عن قدرة الأجهوري الحديثية.
4- تسليط الضوء على شرح لم ير النور بعد في صورة كتاب مطبوع، اللهم إلا ما جاء في صور رسائل ماجستير.

الهدف من الدراسة:

1- إبراز الشخصية الحديثية للأجهوري.
2- إظهار صورة موجزة عن الشرح، وإبراز بعض معالمه، والتنبه على أهميته، للفت أنظار طلاب العلم إليه، كونه أرضا خصبة، لإنجاز عدد من الدراسات المختصة حوله.
3- إبراز الجهود الحديثية لشرح الأجهوري.

منهجية الدراسة:

سرت في هذه الدراسة وفق تسلسل اقتضاه موضوعها وعنوانها، فبعد التعريف بالمؤلف، قمت باستقراء الشرح، ثم انتقيت منه المادة العلمية اللازمة لإنجاز هذه الدراسة بحسب الحاجة إليها، فقسمته إلى مبحثين

وجعلت تحت كل مبحث ثلاثة مطالب:

أما المبحث الأول: فهو في جهوده في أسماء الرواة وقسمته إلى ثلاثة مطالب

- المطلب الأول: ضبطه لأسماء الرواة فبينت فيه ما اكتفى بضبطه وما ضبطه ورجحه مع ذكر أمثلة لذلك.

المطلب الثاني: بيانه للمبهم من الأسماء كقوله عن رجل وعن امرأة وعن ابن فلان مع ذكر أمثلة،

المطلب الثالث: بيان التصحيف الواقع في بعض الرواة مع ذكر أمثلة

المبحث الثاني: جهوده في الحكم على الحديث وقسمته أيضا إلى ثلاثة مطالب وهي:

المطلب الأول: نقده للرواة قوله: فلان متروك و وصف الراوي بالتدليس مع ذكر أمثلة.

المطلب الثاني : أحكامه على الأسانيد من حيث صحة وضعف رجاله مع ذكر أمثلة على ذلك

المطلب الثالث: كلامه في المتون من حيث صحة وضعف وغرابة المتن مع ذكر أمثلة

اشكالية البحث:

1- عدم وجود الشرح في صورة كتاب مطبوع، مما جعل مهمة دراسته صعبة، إذ تم الاعتماد على أجزاء في صورة رسائل ماجستير ينقصها الإتقان.

2- غزارة موارد الأجهوري والمنحى الذي نحاه في الأخذ منها.

الدراسات السابقة:

1- رسالة ماجستير لعدد من طلبة كلية الدعوة وأصول الدين بالجامعة الأسمرية قام بتحقيقه. فرج سويعد ، ووفاء العاتي، و إيمان أبو حجر، وجميلة الأمين، ونجاة البكوش.

- أطروحة دكتوراه مقدمة من الدكتوره وفاء محمد الطيب العاتي بعنوان (الأجهوري علي بن محمد ومنهجه في شرحه لمختصر ابن أبي جمرة على صحيح البخاري) نُوقشت بدولة تونس بتاريخ 24-06-2021م

التعريف بالمؤلف رحمه الله

هو علي زين العابدين بن محمد بن عبد الرحمن بن علي، أبي الإرشاد، نور الدين الأجهوري، شيخ المالكية في عصره بالقاهرة، وامام الائمة وعلم الإرشاد وعلامة العصر وبركة الزمان، والأجهوري بضم الهمزة نسبة لأجهور الكبرى بساحل البحر من عمل القليوبية[1]، وقد اخْتُلِفَ في زين العابدين أهو لقب له، أو اسم لأحد أبنائه ، واختلف في مولده: 967هـ، أو 975هـ. نشأ في بيئة دينية علمية، حث ترعرع في أسرة معروفة بالعلم والتقى والصلاح، فنهل من سمت جده وعلمه المعروف بالزهد والورع وأخذ من علمه، وأخذ عن: إمام المالكية في عصره

[1] مدينة مصرية تقع شمال القاهرة، وهي من المدن الصناعية والزراعية، يبلغ عدد سكانها حوالي مائة ألف نسمة. ينظر موسوعة 1000 مدينة إسلامية ص371.

الشمس محمد بن سلامة البنوفري ، والبدر بن يحيى القرافي ، وغيرهما، وعنه أخذ: الشمس البابلي، والنور الشبراملسي، وغيرهما. عاني الأجهوري في حياته كغيره من العلماء وتعرض لفقد البصر إثر تعرضه للضرب الشديد من أحد المستفتين حين أفتاه بفتوى لم توافق هواه في مسألة خاصة بالطلاق فطلب من الأجهوري تغييرها فرض فانهال عليه بالضرب الشديد فقد بسببها بصره، توفي سنة 1066هـ[1].

المبحث الأول : جهوده في أسماء الرواة

المطلب الأول: ضبطه لأسماء الرواة

المطلب الثاني: بيانه للمبهم من الأسماء

المطلب الثالث: بيان التصحيف الواقع في بعض الرواة

المبحث الأول : جهوده في التعريف بالرواة

المطلب الأول: ضبطه لأسماء الرواة

يعد ضبط أسماء الرواة من المسائل المهمة التي ينبغي ألا يُغفل عنها عند التعريف بهم وقد اعتنى الأجهوري بهذه المسألة في شرحه، و ظهرت بين الفينة والأخرى توجيهاته لها سواء بترجيحه للصواب منها، أو بتوضيح المبهم وبيان التصحيف فيها.

أولا: ما اكتفى بضبطه دون تصحيح أو ترجيح:

المثال الأول:

عند شرحه لحديث أبي هريرة[2] رضي الله عنه قال: " صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ... إلى أن قال: فيقول نبّئتُ أن عمران بن الحصين[3] قال :ثم سلم..."[4]

---

[1] ينظر : خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر: (157/3). ديوان الإسلام للغزي : (89/1) ، وشجرة النور الزكية: (439/1 – 440). وفهرس الفهارس للكتاني: (782/2) ،

[2] أَبُو هريرة الدوسي، صاحب رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. أَبُو هريرة هُوَ عمير بْن عامر بْن عبد ذي الشرى بْن طريف بْن عتاب بْن أبي صعب بْن منبه بْن سعد بْن ثعلبة بْن سليم بْن فهم [بن غنم] ابن دوس. قَالَ أَبُو عُمَرَ: اختلفوا فِي اسم أبي هريرة، واسم أبيه اختلافًا كثيرًا الإصابة في تمييز الصحابة (4/ 1768)

[3] عمران بن حصين بن عبيد بن خلف بن عبد نهم بن حذيفة بن جهمة بن غاضرة بن حبشية بن كعب بن عمرو الخزاعي، هكذا نسبه ابن الكلبي ومن تبعه وعند أبي عمر: عبد نهم بن سالم بن غاضرة. ويكنى أبا نجيد، بنون وجيم مصغّرا. الإصابة في تمييز الصحابة (586-584/4)

[4] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره (103/1) حديث رقم (482)

قال الأجهوري: عمران بن حُصَيْن بضم المهملة وفتح الصاد وسكون التحتية[1].

فاكتفى الأجهوري هنا بضبط الاسم دون تصحيح أو ترجيح؛ ولعل مرجع ذلك إلى عدم وجود اختلاف في ضبطه، فلم أجد فيما بحث من خالف في ضبطه.

المثال الثاني:

ومن ذلك ما جاء عند شرحه لحديث الصَّعب بن جَثَّامة[2] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا حِمى إلا لله ورسوله)[3]

قال الأجهوري: والصعب ضد السهل، وجَثَّامة بفتح الجيم وتشديد المثلثة اللّيثي[4].

المثال الثالث:

ما جاء عند شرحه لحديث عائشة[5] رضي الله عنها قالت هند[6] أم معاوية لرسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن أبا سفيان[7] رجل شحيح، فهل عليّ جناح أن آخذ من ماله سرا؟ قال: خُذي أنت وبنوك ما يكفيك بالمعروف)[8]

---

[1] شرح مختصر ابن أبي جمرة لصحيح البخاري لعلي بن محمد الأجهوري رسالة ماجستير محققة لعدد من طلبة كلية الدعوة وأصول الدين مركونة بمكتبة كلية الدعوة وأصول الدين بالجامعة الأسمرية الإسلامية. زليتن ليبيا. تحقيق فرج سويعد ص292

[2] الصعب بن جثامة بن قيس الليثي، من بني عامر بن ليث، وهو أخو مسلم بن جثامة، كان ينزل ودان من أرض الحجاز. مات في خلافة أبي بكر الصديق. روى عنه عبد الله بن عباس، وشريح بن عبيد الحضرميّ. الإصابة في تمييز الصحابة (739/2)

[3] أخرجه البخاري في صحيحه كتاب المساقاة، باب لا حمى إلا لله ورسوله (113/3) حديث رقم (2370)

[4] شرح مختصر ابن أبي جمرة لصحيح البخاري لعلي بن محمد الأجهوري تحقيق جميلة الأمين ص 138

[5] عائشة بنت أبي بكر الصديق الصديقة بنت الصديق أم المؤمنين، زوج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأشهر نسائه، وأمها أم رومان ابنة عامر بن عويمر بن عبد شمس بن عتاب بن أذينة بن سبيع بن دهمان بن الحارث بن غنم بن مالك بن كنانة الكنانية. تزوجها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبل الهجرة بسنتين، وهي بكر، قاله أبو عبيدة، وقيل: بثلاث سنين. وقال الزبير: تزوجها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد خديجة بثلاث سنين. أسد الغابة في معرفة الصحابة (7/ 186).

[6] هند بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بْن عبد مناف، أم معاوية،أسلمت عام الفتح بعد إسلام زوجها أبي سُفْيَان بْن حرب، فأقرها رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى نكاحهما، وكانت امرأة [فِيمَا ذكره] لَهَا نفس وأنفة ، شهدت أحدًا كافرة مَعَ زوجها أبي سُفْيَان بْن حرب ثم ختم الله لَهَا بالإسلام، فأسلمت يوم الفتح وتوفيت فِي خلافة عُمَر بْن الْخَطَّابِ فِي اليوم الَّذِي مات فيه أَبُو قحافة والد أبي بكر الصديق رضي الله عنهما ينظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب (1922/4)

[7] صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، أبو سفيان القرشيّ الأمويّ مشهور باسمه وكنيته، وكان يكنى أيضا أبا حنظلة، وأمه صفيّة بنت حزن الهلالية، عمة ميمونة زوج النّبي صلّى اللّه عليه وسلم، وكان أسنّ من النّبي صلّى اللّه عليه وسلم بعشر سنين. وقيل غير ذلك بحسب الاختلاف في سنة موته. وهو والد معاوية. أسلم عام الفتح، وشهد حنينا والطّائف، كان من المؤلفة، وكان قبل ذلك رأس المشركين يوم أحد ويوم الأحزاب، ويقال: إن النّبي صلّى اللّه عليه وسلم استعمله على نجران، ولا يثبت. الإصابة في تمييز الصحابة (333 - 332/3)

[8] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب من أجرى أمر الأنصار على ما يتعارفون بينهم في البيوع والإجارة والمكيال والوزن وسننهم على نياتهم ومذاهبهم المشهورة (79/3). حديث رقم (2211).

قال الأجهوري: قوله (هند) بنت عتبة هو بضم المهملة وسكون الفوقانية، ابن ربيعة ابن عبد شمس بن عبد مناف[1].

ثانيا: ما ضبطه ورجحه:

المثال الأول:

عن ابن عباس[2] رضي الله عنه أن زوج بريرة[3] كان عبداً يقال له مُغيث[4]...)[5]

قال الأجهوري: مُغيث – بضم أوله فغين معجمة فمثناه تحتية ساكنة فمثلثة – وهو الراجح في ضبطه[6].

المثال الثاني:

عند ترجمته للبخاري قال: هو الإمام أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بَرْدِزْبَه بفتح الموحدة وسكون الراء وكسر الدال المهملة وتسكين الزاي وبالموحدة المفتوحة[7].

إلى أن قال: هذا المشهور في ضبطه وجزم به ابن ماكولا[8]

المثال الثالث:

عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد

---

(1) شرح مختصر ابن أبي جمرة لصحيح البخاري لعلي بن محمد الأجهوري تحقيق إيمان أبو حجر 111 ص

(2) عَبْد اللَّه بْن عَبَّاس بْن عَبْد المطلب بْن هاشم بْن عَبْد مناف، أَبُو الْعَبَّاس الْقُرَشِيّ الهاشمي ابْنُ عم رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كني بابنه الْعَبَّاس، وهو أكبر ولده، وأمه لبابة الكبرى بِنْت الحارث بْن حزن الهلالية، وهو ابْنُ خالة خَالِد بْن الوليد.

وكان يسمى البحر، لسعة علمه، ويسمى حبر الأمة، ولد والنبي صلى الله عليه وسلم وأهل بيته بالشعب من مكَّة، فأُتِي بِهِ النَّبِيّ صلى الله عليه وسلم فحنكه بريقه، وذلك قبل الهجرة بثلاث سنين وقيل غير ذَلِكَ، ورأى جبريل عند النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. الاستيعاب في مغرفة الأصحاب(291/3)

(3) بريرة مولاة عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهم وكانت مولاة لبعض بني هلال، وقيل: كانت مولاة لأبي أحمد بن جحش، وقيل: كانت مولاة أناس من الأنصار، فكاتبوها ثم باعوها من عائشة، فأعتقتها. أسد الغابة في معرفة الصحابة (37/7)

(4) هو مغيث الغطفاني زوج بريرة، مولى أبي أحمد بن جحش، صحابي، كان عبد لبني مطيع، وقيل كان مولى لبني مخزوم، فهو قرشي بالولاء، والمشهور أنه كان عبدا حال عتق زوجه بريرة فخيرها النبي صلى الله عليه وسلم بين البقاء معه أو تركه فاختارت تركه فحزن عليها قال صلى الله عليه وسلم: "ألا تعجب من حبّ مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا ..." ينظر الإصابة في تمييز الصحابة (154/6-155). و أسد الغابة (1443/4)

(5) أخرجه البخاري في صحيحه ،كتاب الطلاق، باب شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم في زوج بريرة (48/7) حديث رقم (5283)

(6) شرح مختصر ابن أبي جمرة لصحيح البخاري لعلي بن محمد الأجهوري تحقيق جميلة الأمين ص 142

(7) ينظر ترجمته تهذيب الكمال (430/24-450)، وسير أعلام النبلاء (391/12-471)

(8) هو علي بن هبة الله بن علي بن جعفر، أبو نصر، سعد الملك، من ولد أبي دلف العجليّ: أمير، مؤرخ، من العلماء الحفاظ الأدباء. أصله من جَرْباذقان (من نواحي أصبهان) ولد في عكبرا (قرب بغداد) وسافر إلى الشام ومصر والجزيرة وما وراء النهر وخراسان، وقتله غلمان له من الترك بخوزستان، خارجا من بغداد، طمعا بماله. الأعلام للزركلي (30/5).

أن يخرج إلى سفر...) إلى آخر الحديث هو طويل[1]

قوله فقام سعد[2] بلا تنوين ويُروى مع التنوين قال أبو ذر[3] هو الصحيح، وأما ما وقع في بعض النسخ من أنه سعد بن عبادة؛ فهو سهو إما من أبي أسامة[4]، أو هشام[5].

وهنا بين الأجهوري أن سعداً هنا هو سعد بن معاذ وليس سعد بن عبادة[6]

وقد جاء في مشارق الأنوار[7] للقاضي عياض رده على من زعم بأن سعد هو بن عبادة قائلاً: " وهو غلط بيِّنٌ من وجوه أحدها: أن المحفوظ في غير هذا الحديث. حديث الإفك حيث تكرر في الصحيحين أن القائل لهذا القول هو سعد بن معاذ: (إئذن لي يا رسول الله أن نضرب أعناقهم) ، والرادّ عليه سعد بن عبادة حيث قال له: (لو كان من الأوس ما أحببت أن نضرب أعناقهم)[8]

المطلب الثاني: بيانه للمبهم من الأسماء

تعد معرفة المبهم من الرواة رجالاً ونساءً من المباحث المهمة في علم الحديث، بها تزال الجهالة عنهم، ويقبل الخبر منهم؛ إذ لو بقي أمر الراوي على إبهامه لرُد الحديث ولم يقبل، ويكون الإبهام في السند ويكون في المتن إلا أن وجوده في المتن لا يؤثر على صحة الحديث بعكس وجوده في السند وهو أكثر.

قال ابن كثير: " وأهم ما فيه ما رفع إبهاماً في إسناد"، وقال في إبهام المتن: " وهو فن قليل الجدوى بالنسبة إلى معرفة الحكم من الحديث"[9]

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه ،كتاب الشهادات، باب تعديل النساء بعضهن بعضا (173/3). حديث رقم (2661)

(2) سعد بن معاذ بن النعمان بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الأشهل بن جشم بن الحارث بن الخزرج بن النّبيت بن مالك بن الأوس الأنصاريّ الأشهليّ، سيّد الأوس. وأمه كبشة بنت رافع، لها صحبة، ويكنى أبا عمرو. شهد بدرا باتفاق، ورمي بسهم يوم الخندق، فعاش بعد ذلك شهرا، حتى حكم في بني قريظة، وأجيبت دعوته في ذلك، ثم انتقض جرحه، فمات. الإصابة في تمييز الصحابة (70/3)

(3) قال القسطلاني: سقط لأبي ذر وابن عساكر "ابن معاذ". ارشاد الساري (290/6)

(4) حماد ابن أسامة القرشي مولاهم الكوفي أبو أسامة مشهور بكنيته ثقة ثبت ربما دلس وكان بأخرة يحدث من كتب غيره من كبار التاسعة مات سنة إحدى ومائتين وهو ابن ثمانين. تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر ص 177

(5) هشام ابن عروة ابن الزبير ابن العوام الأسدي ثقة فقيه ربما دلس من الخامسة مات سنة خمس أو ست وأربعين وله سبع وثمانون سنة تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر ص 573

(6) شرح مختصر ابن أبي جمرة لصحيح البخاري لعلي بن محمد الأجهوري تحقيق وفاء العاتي ص 186

(7) (239/2)

(8) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى: "إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ" (106/6). حديث رقم (4757)

(9) الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث ص 236 - 237

أولا: ما قيل فيه رجل

قال ابن جماعة: وهذا من أبهم الأقسام[1]، سواء ما قيل فيه رجل أو امرأة

مثاله: ما جاء عن جابر بن عبد الله[2] قال: (جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس يوم الجمعة فقال: أصليت يا فلان؟ قال: لا، قال: ثم قم فاركع)[3]

قال الأجهوري: " وهذا الرجل جاء في بعض الروايات[4] أنه سُليك بضم السين، وفتح اللام، وبالمثناة التحتية الساكنة، الغطفاني بالغين المعجمة، والطاء المهملة المفتوحين"[5]

ثانيا: ما قيل فيه امرأة

مثاله: ما جاء عن عائشة رضي الله عنها قالت: (جاءت امرأة رفاعة القرضيّ[6] إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: كنت عند رفاعة[7] فطلقني فبتّ طلاقي...)[8]

قال الأجهوري: قوله امرأة هي تميمة بنت وهب، وتاؤها تضم وتفتح، القرضي: بضم القاف وفتح الراء وبعدها ضاد معجمة[9].

ثالثا: ما قيل فيه ابن

مثاله: عن سعد ابن أبي وقاص[10] رضي الله عنه قال: جاء النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وأنا بمكة، وهو يكره أن يموت بالأرض التي هاجر منها، قال: يرحم الله ابن عفراء[11] فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(1) قال ابن جماعة: "وَقد صنف فِيهِ عبد الْغَنِيّ بن سعيد ثمَّ الْخَطِيب ثمَّ غَيرهمَا وَأَكْثر من جمع فِيهِ فِيمَا أعلمهُ ابْن بشكوال المغربي". المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي ص136

(2) جابر بْن عَبْد اللَّهِ بْن رئاب بْن النعمان بْن سنان بْن عبيد بْن عدي بْن غنم بْن كعب بْن سلمة الأنصاري السلمي شهد بدرًا، وأحدًا، والخندق، وسائر المشاهد مع رَسُول الله صلى الله عليه وسلم وهو من أول من أسلم من الأنصار قبل العقبة الأولى أسد الغابة (492/1)

(3) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة باب، إذا رأى الإمام رجلا جاء وهو يخطب (12/2) حديث رقم (930)

(4) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجمعة، باب التحية والإمام يخطب (597/2) حديث رقم (875) بلفظ: "جَاءَ سُلَيْكٌ الْغَطَفَانِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَاعِدٌ عَلَى الْمِنْبَرِ..."

(5) شرح مختصر ابن أبي جمرة لصحيح البخاري لعلي بن محمد الأجهوري تحقيق وفاء العاتي 186 ص

(6) اسمها تميمة، وقيل سهيمة بنت وهب أبي عبيد القرظيّة امرأة رفاعة القرضي، ينظر ترجمتها: الإصابة في تمييز الصحابة (58/8) ، وأسد الغابة (43/7)

(7) رفاعة بْن رفاعة القرظي من بني قريظة، وقيل اسمه: رفاعة بْن سموال ، وهو خال صفية بنت حييّ بْن أخطب أم المؤمنين، زوج النَّبِيّ صلى الله عليه وسلم. أسد الغابة (283/2)

(8) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوصايا، باب أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكففوا الناس. (3/4) حديث رقم (2742)

(9) شرح مختصر ابن أبي جمرة لصحيح البخاري لعلي بن محمد الأجهوري تحقيق إيمان أبو حجر 122 ص

(10) المصدر نفسه 128

(11) سعد بْن خولة من بني مالك بْن حسل بْن عامر بْن لؤي، من أنفسهم، وقيل: حليف لهم، وقيل: مولى ابن أَبِي رهم بْن عبد العزى

(...)[1]

قال الأجهوري: قوله (ابن عفراء) قال عبد الحق[2]: في الجمع بين الصحيحين: يريد سعد بن خولة، فيحتمل: أن عفراء أمه، وخولة أبوه، وأن أمه لها اسمان، وأن اسمها خولة وعفراء صفة لها[3].

رابعاً: ما قيل فيه ابنة

مثاله: ما جاء عن أسامة بن زيد[4] رضي الله عنه قال: (أرسلت بنت النبي صلى الله عليه وسلم إليه إن ابنا لي قبض فأتينا فأرسل يقرئ السلام ويقول إن لله ما أخذ وله ما أعطى، وكل شيء عنده بأجل مسمى، فلتصبر ولتحتسب، فأرسلت إليه تقسم عليه ليأتينهما، فقام ومعه سعد بن عبادة[5]، ومعاذ بن جبل[6]، وأبي بن كعب[7]، وزيد بن ثابت[8] ورجال فرفع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي. ونفسه تتقعقع قال: حسبت

العامري. قال ابن هشام: هو من اليمن، حليف لهم. وهو من عجم الفرس، أسلم، من السابقين، وهاجر إِلَى أرض الحبشة الهجرة الثانية، وذكره ابن إِسْحَاق، وموسى بْن عقبة، وسليمان التيمي في أهل بدر. وهو زوج سبيعة الأسلمية، فتوفي عنها في حجة الوداع، فولدت بعد وفاته بليال، فقال لها رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " قد حللت فانكحي من شئت ". ولم يختلفوا أن سعد بْن خولة مات بمكة في حجة الوداع، إلا ما ذكره الطبري أَنَّهُ توفي سنة سبع، والأول أصح. أسد الغابة (427/2)

[1] أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الوصايا، باب أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكففوا الناس(3/4) حديث رقم(2742)

[2] عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله الأَزْدي الإشبيلي، أبو محمد، المعروف بابن الخراط. من علماء الأندلس. كان فقيها حافظا عالما بالحديث وعلله ورجاله، مشاركا في الأدب وقول الشعر . الأعلام للزركلي(281/3)

[3] ينظر عمدة القاري (33/14)

[4] أسامة ابن زيد ابن حارثة ابن شراحيل الكلبي [ذو البطين] الأمير أبو محمد وأبو زيد صحابي مشهور مات سنة أربع وخمسين وهو ابن خمس وسبعين بالمدينة. تقريب التهذيب ص 98.

[5] سعد بن عبادة بن دليم بن حارثة بن حرام بن حزيمة بن ثعلبة بن طريف بن الخزرج بن ساعدة بن كعب بن الخزرج الأنصاريّ، سيّد الخزرج. يكنى أبا ثابت، وأبا قيس. وأمه عمرة بنت مسعود لها صحبة، وماتت في زمن النّبي صلّى الله عليه وسلم سنة خمس. وشهد سعد العقبة، وكان أحد النّقباء، واختلف في شهوده بدرا، فأثبته البخاريّ، وقال ابن سعد: كان يتهيأ للخروج فنهس فأقام، وقال النبيّ صلّى الله عليه وسلم: «لقد كان حريصا عليها» الإصابة في تمييز الصحابة (55/3)

[6] معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس بن عائذ بن عدي بن كعب بن عمرو بن أدي بن علي بن أسد بن ساردة بن يزيد بن جشم بن عدي بن نابي بن تميم بن كعب بن سلمة، أبو عبد الرحمن الأنصاريّ الخزرجيّ الإمام المقدّم في علم الحلال والحرام. الإصابة في تمييز الصحابة (107/6)

[7] أبي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار الأنصاري، أبو المنذر وأبو الطفيل سيّد القراء. كان من= =أصحاب العقبة الثانية، وشهد بدرا والمشاهد كلها. قال له النبي صلّى الله عليه وسلم: «ليهنك العلم أبا المنذر» . وقال له: «إنّ الله أمرني أن أقرأ عليك» وكان عمر يسمّيه سيد المسلمين. الإصابة في تمييز الصحابة (181/1).

[8] زيد بن ثابت بن الضّحاك بن زيد بن لوذان بن عمرو بن عوف بن غنم بن مالك بن النّجار الأنصاريّ الخزرجيّ، أبو سعيد. وقيل: أبو ثابت. وقيل غير ذلك في كنيته. استصغر يوم بدر. ويقال: إنه شهد أحدا، ويقال: أول مشاهده الخندق، وكانت معه راية بني النّجار يوم تبوك. وكانت أولا مع عمارة بن حزم، فأخذها النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم منه فدفعها لزيد بن ثابت، فقال: يا رسول الله، بلغك عني شيء؟ قال: «لا، ولكنّ القرآن مقدّم» وكان زيد من علماء الصحابة، وكان هو الّذي تولّى قسم غنائم اليرموك. الإصابة في

أنه قال: كأنها شن ففاضت عيناه...)[1]

قال الأجهوري: قوله: (بنت النبي صلى الله عليه وسلم) اختلف هل هي زينب[2] في على بن أبي العاص[3]أو رقية في عبد الله بن عثمان[4] أو فاطمة[5] في محسن بن علي[6].

وهذا على رواية (ابنا) مع التذكير كما صوبه العيني كما في عمدة القارئ[7]، والجمع بين ذلك باحتمال تعدد الواقعة بعيد، وأما على رواية (بنتا لي)[8]؛ فهي زينب في بنتها أمامة.

واستشكل بأن أمامة عاشت بعد النبي صلى الله عليه وسلم إلى أن تزوجها علي بن أبي طالب رضي الله عنه وقتل عنها.

وأجاب بأن الظاهر أن الله أكرم نبيه صلى الله عليه وسلم لما سلم لأمر ربه وصبّر ابنته ولم يملك مع ذلك عينه من الرحمة والشفقة بأن عافى ابنته من ذلك المرض وعاشت[9].

المطلب الثالث: بيان التصحيف الواقع في بعض الرواة

قال ابن جماعة: التصحيف هو تغيير لفظ أو معنى، واللفظي إما تصحيف بصر أو سمع، وقد يكون في

تمييز الصحابة (491/2)

[1] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: " يعذب الميت ببعض بكاء أهله" إذا كان النوح من سنته (79/2) حديث رقم (1284).

[2] زينب بنت سيد ولد آدم حمد بن عبد الله بن عبد المطلب القرشية الهاشمية. مهي أكبر بناته، وأول من تزوج منهنّ ولدت قبل البعثة بمدة. قيل إنها عشر سنين، واختلف: هل القاسم قبلها أو بعدها؟ وتزوّجها ابن خالتها أبو العاص بن الربيع العبشمي، وأمّه هالة بنت خويلد. الإصابة في تمييز الصحابة (151/8)

[3]علي بن أبي العاص بن الربيع بن عبد العزى بن عبد شمس بن أمية القرشي العبشمي. سبط النبيّ صلى الله عليه وسلم، أمّه زينب عليها السلام. استرضع في بني غاضرة، فافتصله رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم، وأبو العاص مشرك بمكة، وقال: «من شاركني في شيء فأنا أحقّ به منه». الإصابة في تمييز الصحابة (469/4)

[4] عبد الله بن عثمان بن عفان بن أبي العاص الأموي، سبط رسول صلى الله عليه وسلم أمه رقية قال مصعب الزبيري: لما هاجر عثمان ومعه رقية إلى أرض الحبشة ولدت له هناك غلاما سماه عبد الله وكني به، وكان قبل ذلك يكنى أبا عمرو. الإصابة في تمييز الصحابة (16/5 – 17).

[5] فاطمة الزّهراء بنت إمام المتقين رسول الله: محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم، الهاشميّة ، صلّى الله على أبيها وآله وسلّم ورضي عنها. كانت تكنى أم أبيها، بكسر الموحدة بعدها تحتانية ساكنة. ونقل ابن فتحون عن بعضهم بسكون الموحّدة بعدها نون، وهو تصحيف، وتلقّب الزهراء. الإصابة في تمييز الصحابة (262/8).

[6] المحسّن بتشديد السين المهملة، ابن علي بن أبي طالب بن عبد المطّلب الهاشمي، سبط النبيّ صلى الله عليه وسلم. الإصابة في تمييز الصحابة (191/6).

[7] ينظر عمدة القارئ (73/8)

[8] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المرضى، باب عيادة الصبيان (117/7) حديث رقم (5655). "بلفظ أن ابنة للنبي صلى الله عليه وسلم أرسلت إِلَيْهِ وَهُوَ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَسَعْدٌ وَأُبَيٌّ نَحْسِبُ أَنَّ ابْنَتِي قَدْ حُضِرَتْ..."

[9] شرح مختصر ابن أبي جمرة لصحيح البخاري لعلي بن محمد الأجهوري تحقيق وفاء العاتي ص 221 – 222

السند والمتن[1].

ولم يفرق المتقدمون من المحدثين بينه وبين التحريف؛ إذ هما مترادفتان عندهم باعتبار وقوع الخطأ[2]، غير أن ابن حجر فرق بينهما باعتبار تحديد مكان الخطأ وإن اشتركا في وجود تغيير، فمكان هذا التغيير يختلف من نوع إلى آخر[3].

وقال ابن حجر: "ثم إن كانت المخالفة بتغيير حرف أو أحرف مع بقاء صورة الخط في السياق، فإن كانت بالنسبة إلى النقط؛ فالمصحف، وإن كانت بالنسبة إلى الشكل؛ فالمحرف"[4].

وهو من العلوم المهمة التي دعت الحاجة إلى العناية بها؛ لما يحتاجه من دقة وقوة فهم؛ ولأن فائدة معرفته تعود بالنفع على سائر علوم الأمة.

قال ابن جماعة: أول من صنف فيه الحسن بن عبد الله العسكري[5].

ولقد اهتم الأجهوري ببيان ما جاء من تصحيف في أسماء الرواة عند شرحه لأحاديث المختصر ومن ذلك:

المثال الأول: أسماء بنت يزيد بن السكن[6]

عن عائشة رضي الله عنها: (أن امرأة من الأنصار قالت للنبي صلى الله عليه وسلم: كَيْفَ أَغْتَسِلُ مِنَ الْمَحِيضِ؟)[7]

قال الأجهوري: والمرأة هي أسماء بنت يزيد من الزيادة بن السّكَن بفتح الكاف خطيبة النساء[8].

قلت: وقع في مسلم[9] أنها بنت شَكَل بفتح الشين والكاف، قال ابن حجر: "وقال أبو علي الجياني فيما ذيّل به على الاستيعاب: لا أدري أهي إحدى من ذكره أبو عمر أو بعض الرواة غلط في شكل، وإنما هي أسماء بنت يزيد بن السكن الآتي ذكرها سقط ذكر أبيها، وصحّف اسم جدها، ونسبت إليه، وسبقه إلى ذلك الخطيب أبو بكر الحافظ. ويؤيده أنه ليس في الأنصار من اسمه شكل، فقد ثبت في صحيح البخاري في هذه القصة أنّ

---

(1) المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي ص 56

(2) أمثال الحاكم، ينظر معرفة علوم الحديث عند حديثه عن معرفة التصحيفات. ص 146 - 149

(3) أمثال السيوطي، ينظر تدريب الراوي (2/648-651)

(4) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ص 118 - 119

(5) المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي ص 57

(6) أسماء بنت يَزِيد بْن السكن الأنصارية، أحد نساء بني عبد الأشهل، هي من المبايعات. وهي ابنه عمة معاذ بْن جبل، تكنى أم سلمة، وقيل أم عامر، مدنية. كانت من ذوات العقل والدين. الاستيعاب (4/1787)

(7) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحيض، باب غسل المحيض (1/70) حديث رقم (315).

(8) شرح مختصر ابن أبي جمرة لصحيح البخاري لعلي بن محمد الأجهوري تحقيق فرج سويعد ص 246 - 247

(9) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب استحباب استعمال المغتسله من المحيض فرصة من مسك في موضع الدم (1/262) حديث رقم (332) بلفظ: "دَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ شَكَلٍ عَلَى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم ..."

التي سألت امرأة من الأنصار"[1].

قال الأجهوري: ورد ذلك باحتمال أن تكون امرأتين، ولا تردّ الأخبار الصحيحة بالتوهم[2].

المثال الثاني: أبو بردة بن نيار[3]

عن البراء[4]، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ مِنْ يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرَ)[5].

قال الأجهوري: زاد البخاري: فقام أبو بردة بن نيار وقد ذبح، فقال: إن عندي جدعة، فقال: "اذبحها ولن تجزي عن أحد بعدك".[6]

قال القسطلاني[7]: قوله: (أبو بُردة) بضم الموحدة، وسكون الراء، يسمى هاني بن نيار، بكسر النون، وتخفيف التحتية، وقوله ابن دينار تصحيف لما تقدم[8].

المبحث الثاني: جهوده في الحكم على الحديث

المطلب الأول: نقده للرواة

المطلب الثاني : أحكامه على الأسانيد

المطلب الثالث: كلامه في المتون

المبحث الثاني: جهوده في الحكم على الحديث

المطلب الأول: نقده للرواة

يعد علم الجرح والتعديل من أهم العلوم التي تُعنى بمعرفة أحوال الرجال، عليه يقع الاعتماد في قبول الحديث

---

(1) الإصابة في تمييز الصحابة (12/8). وينظر تلقيح فهوم أهل الأثار في عيون التاريخ والسير ص 234

(2) شرح مختصر ابن أبي جمرة لصحيح البخاري لعلي بن محمد الأجهوري تحقيق فرج سويعد ص 247

(3) هانئ بْن نيار بْن عَمْرو بْن عبيد بْن كلاب بْن دهمان بْن غنم بْن ذبيان بْن هشيم بْن كاهل بْن ذهل بْن بلي بْن عمرو بن الحاف بن قضاعة، حليف للأنصار، أَبُو بردة بْن نيار، غلبت عَلَيْهِ كنيته.. شهد العقبة، وبدرًا وسائر المشاهد. وَهُوَ خال البراء بْن عازب. يقال: إنه مات سنة خمس وأربعين. وقيل: بل مات سنة إحدى أَوِ اثنتين وأربعين، لا عقب له. الاستيعاب (1535/4)

(4) البراء ابن عازب ابن الحارث ابن عدي الأنصاري الأوسي صحابي ابن صحابي نزل الكوفة استصغر يوم بدر وكان هو وابن عمر لدة مات سنة اثنتين وسبعين. تقريب التهذيب ص 121

(5) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأضاحي، باب سنة الأضحية (99/7) حديث رقم (5545)

(6) شرح مختصر ابن أبي جمرة لصحيح البخاري لعلي بن محمد الأجهوري تحقيق فرج سويعد ص 247

(7) أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين: من علماء الحديث. مولده ووفاته في القاهرة. له (إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري – ط). الأعلام للزركلي (232/1)

(8) إرشاد السّاري (299/8)

أو رده، وبه يُكشف وضع الوضاعين وكذب الكذابين، وبه تحفظ السنة من المندسين.

فالجرح هو : وصف متى التحق بالراوي والشاهد سقط الاعتبار بقوله وبطل العمل به، والتعديل هو وصف متى التُحِق بالراوي والشاهد اعتبر قولهما وأخذ به[1].

وقد بلغت أهمية هذا الفن مبلغا جعل العلماء يوثقونه في مؤلفات دقيقة، برعوا فيها براعة في الحصر والاستقصاء، وتنوعت طرائقهم، فجاءت مؤلفاتهم فيها على أقسام مصنفات جمعوا فيها الثقات والضعفاء[2] وألفوا مؤلفات مفردة في الضعفاء فقط[3] وأخرى في الثقات فقط[4].

قلت –والله أعلم–: بالنظر لمثل هذه المؤلفات العظيمة التي لم تترك أحدا إلا وبيَّنت حاله؛ نجد أن تسخير مثل هؤلاء الرجال ليس بمحض الصدفة ولا علاقة للقدرة البشرية فيه وإنما هي مصداقا لقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نزلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾[5]. فسخر الله هؤلاء الرجال لحفظ الدين من أصحاب النفوس الضعيفة.

وقد بلغت دقَّة علماء هذا الفن مبلغا جعلهم يحددون حال الراوي بعبارات دقيقة محكمة محددة الدلالة بحيث توثق حال الراوي جرحا وتعديلاً، دون تركها على العموم.

وقد اختلفت هذه العبارات من إمام لآخر، ومن العبارات التي صدرت عن الأجهوري عند تبيينه لحال الرواة ما يأتي:

الأول: قوله: فلان متروك

مثاله: ما جاء عند شرح الأجهوري لحديث ابن عباس رضي الله عنهم قال: (مَنْ قَرَأَ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْأَنْعَامِ إِلَى ﴿وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ﴾[6] نَزَلَ إِلَيْهِ أَرْبَعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يُكْتَبُ لَهُ مِثْلُ أَعْمَالِهِمْ...)[7]

قال الأجهوري: في إسناده الضبي[8]، قال الدارقطني: متروك[9]، وقال الأزدي[1]: زائغ، لكن وثقه ابن

---

[1] جامع الأصول في أحاديث الرسول (126/1)

[2] مثل: العلل ومعرفة الشيوخ، لمحمد بن عبد الله بن عمار الموصليّ (ت 242هـ . 856م)، والجرح والتعديل، لأبي عبد الرحمن محمد بن إدريس الحنظلي الرازي، (ت 327 هـ . 938م). تقريب التهذيب لأحمد بن علي بن محمد الكناني ابن حجر العسقلاني (ت 773هـ . 1372م)

[3] مثل: الضعفاء الصغير، للبخار (ت 256هـ . 869م). والضعفاء والمتروكين، لأحمد بن النسائي (ت 303هـ . 915م). كتاب الضعفاء، لمحمد بن عمرو العقيلي (ت 322هـ . 933م). وكتاب المجروحين، لمحمد بن حبان البستي (ت 354هـ . 933م)

[4] مثل: كتاب الثقات، للعجيلي (ت261هـ . 874م)، وكتاب الثقات لابن حبان البستي (354هـ . 965م)،.

[5] الْحِجْرِ: الآية (9)

[6] الأنعام من الآية (4)

[7] أخرجه ابن حجر في الأمالي المطلقة ص 204

[8] إبراهيم بن إسحاق الضبي الكوفي قال الأزدي يتكلمون فيه زايغ عن القصد انتهى. ذكره مسلمة في الصلة وقال روى عنه بقي بن مخلد فهو ثقة عنده وعندي انه الذي قبله تصحف الصيني بالضبي. لسان الميزان (30/1)

[9] المغني في الضعفاء للذهبي (9/1)

حبان[2]

الثاني: وصف الراوي بالتدليس

التدليس: هو أن يروي عمن لقيه، ولم يسمعه منه موهمًا أنه سمعه منه، أو عمن عاصره ولم يلقه موهمًا أنه لقيه، أو سمعه منه[3].

وقد تعددت أقسامه عند العلماء غير أن المعتمد عند ابن الصلاح أنه على قسمين، تدليس الإسناد وتدليس الشيوخ.

أ- تدليس الإسناد، وهو أن يروي عمن لقيه ما لم يسمع منه، موهما أنه سمعه منه، أو عمن عاصره ولم يلقه موهما أنه قد لقيه وسمعه منه.

ب-تدليس الشيوخ، وهو: أن يروي عن شيخ حديثا سمعه منه، فيسميه أو يكنيه، أو ينسبه، أو يصفه بما لا يعرف به، كي لا يعرف[4].

وقد تبعه النووي وابن كثير وابن حجر والسخاوي وغيرهم.

قال السيوطي: "وهذه الأقسام كلها يشملها تدليس الإسناد فاللّائق ما فعله ابن الصلاح من تقسيمه لها إلى قسمين فقط"[5].

مثاله: قال الأجهوري عند شرحه لقوله:(من سلك طريقاً يطلب به علما، سهل الله له طريقا إلى الجنة)[6].

قال شارحه: وهذه الجملة أخرجها مسلم[7] من طريق الأعمش[8] عن أبي صالح[9]، والترمذي[10]، وقال:

---

(1) محمد بن الحسين بن عبد الله بن يزيد، ابو الفتح بن يزيد الأزدي الموصلي، الحافظ، ألف في علوم الحديث، ينظر ترجمته في لسان الميزان (139/5) ، تذكرة الحفاظ (117/3)

(2) ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: " ربما خالف وأخطأ" (78/8) .

شرح مختصر ابن أبي جمرة لصحيح البخاري لعلي بن محمد الأجهوري تحقيق وفاء العاتي ص66

(3) التعريفات للجرجاني ص 55

(4) ينظر معرفة أنواع الحديث ص 73 - 74

(5) تدريب الراوي (260/1)

(6) أخرجه البخاري معلقاً في صحيحه، كتاب العلم، باب العلم قبل القول والعمل (24/1). وأخرجه أبو داود متصلا في سننه كتاب العلم. باب الحث على طلب العلم (487/5) حديث رقم (3643)

(7) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء والثوبة والاستغفار، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر (2074/4) حديث رقم (2699).

(8) سليمان ابن مهران الأسدي الكاهلي أبو محمد الكوفي الأعمش ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس من الخامسة مات سنة سبع= =وأربعين أو ثمان وكان مولده أول سنة إحدى وستين. تقريب التهذيب ص254

(9) ذكوان أبو صالح السمان وهو الذي يقال له الزيات كان يجلب السمن والزيت إلى الكوفة فنسب إليهما ثقة ثبت من الثالثة مات سنة إحدى ومائة. ينظر تقريب التهذيب ص203. والثقات لابن حبان (221/4-222)

(10) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب العلم، باب فضل طلب العلم (28/5) حديث رقم (2646).

حسن، وإنما لم يقل: صحيح لتدليس الأعمش، والمدلس إذا عنعن[1] لا تحتمل عنعنته على الاتصال، لكن في رواية مسلم عن الأعمش حدثنا أبو صالح فانتفت تهمة تدليسه[2].

الثالث: وصف الراوي بالكذب أو الوضع

الوصف بالكذب والوضع من أسوء مراتب التجريح، وأهلها لا خير فيهم، وقد وردت عن العلماء عبارات مختلفة للكذابين قال الأصبهاني: وَضاع للأحاديث لَا يسوى شَيْء، وعند الحافظ ابن حجر: أكذب الناس، وإليه المنتهى في الوضع، وركن من أركان الكذب، وعند السيوطي: يكذب ووضع حديثا ويضع. وغيرها من الألفاظ تدل على الوضع وهي كثيرة جدا.

مثاله من شرح الأجهوري: جاء ذلك عند بيانه لحكم حديث عطاء الخراساني[3] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (فكرة ساعة خير من عبادة ستين سنة)[4]. قال الأجهوري: حديث باطل كما قال ابن الجوزي، وفي إسناده كذابان: أحدهما: إسحاق ابن نجيح[5]، قال أحمد هو أكذب الناس، وقال يحيى: هو معروف بالكذب ووضع الحديث، وقال الفلاس: كان يضع الحديث. والثاني عثمان[6] قال ابن حبان: كان يضع الحديث عن الثقات لا تحل روايته[7].

قال الحافظ السيوطي[8] فيما تعقبه على ابن الجوزي[9]: حديث أبي هريرة: (فكرة ساعة خير من عبادة ستين سنة)، فيه عثمان بن عبد الله القرشي عن إسحاق بن نجيح المليطي كذابان.

المطلب الثاني : أحكامه على الأسانيد

---

(1) عنعن الحديث إذا رواه بـ " عن " من غير بيان للتحديث أو الإخبار أو السماع. فتح المغيث للسخاوي (1/203 – 204)

(2) شرح مختصر ابن أبي جمرة لصحيح البخاري لعلي بن محمد الأجهوري تحقيق فرج سويعد 170 - 173

(3) عطاء بن أبي مسلم المحدث، الواعظ، نزيل دمشق والقدس. أرسل عن: أبي الدرداء، وابن عباس، والمغيرة بن شعبة، وطائفة. وثقه: ابن معين. وقال الدارقطني: هو في نفسه ثقة، لكن لم يلق ابن عباس –يعني: أنه يدلس–.. وقال أحمد: ثقة. وقال أبو حاتم: لا بأس به. سير أعلام النبلاء (6/140-143).

(4) أخرجه أبو الشيخ في العظمة، باب الأمر بالتفكر في آيات الله عز وجل وقدرته وملكه وسلطانه ما ذكر من الفضل في المتفكر في ذلك (1/299) حديث رقم (43).

(5) إسحاق بن نجيح الملطي. عن عطاء الخراساني وابن جريج وغيرهما ، كنيته أبو صالح. وقيل أبو يزيد. قال أحمد: هو من أكذب الناس. وقال يحيى: معروف بالكذب ووضع الحديث، وقال الفلاس: كان يضع الحديث صراحا. ميزان الاعتدال (3/41)

(6) عثمان بن عبد الله الأموي الشامي عن ابن لهيعة وحماد بن سلمة وجماعة وهو فيما قيل عثمان بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال ابن عدي كان يسكن بنصيبين ودار البلاد يروي الموضوعات عن الثقات. لسان الميزان (4/143-144)

(7) شرح مختصر ابن أبي جمرة لصحيح البخاري لعلي بن محمد الأجهوري تحقيق فرج سويعد ص148

(8) اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة (2/276)

(9) الموضوعات (3/386)

لا يستلزم الحكم على الإسناد حكماً نهائياً على المتن، فقد يُحكم على إسناد ما بالضعف، فيكون صحيحاً بإسناد آخر، أو يكون صحيحاً متناً.

قال ابن القيم: "صحة الإسناد شرط من شروط صحة الحديث وليست موجبة لصحته فإن الحديث إنما يصح بمجموع أمور منها صحة سنده وانتفاء علته وعدم شذوذه ونكارته وأن لا يكون راويه قد خالف الثقات أو شذ عنهم"[1]

وقد صدرت عن المحدثين عبارات تحكم على الإسناد صحة وضعفا، وقد أورد الأجهوري عددا منها في شرحه، سواء صدرت منه أو نقلها من غيره منها:

أولا: قوله: بسند صحيح:

قال ابن الصلاح: قولهم هذا حديث صحيح الإسناد، أو حسن الإسناد " دون قولهم: " هذا حديث صحيح أو حديث حسن " لأنه قد يقال: " هذا حديث صحيح الإسناد "، ولا يصح، لكونه شاذا أو معللا[2].

وبين ابن الصلاح أن هذا القول إذا صدر عن معتمد من العلماء، ولم يذكر له علة، ولم يقدح فيه، فالظاهر منه الحكم له بأنه صحيح في نفسه؛ لأن عدم العلة والقادح هو الأصل والظاهر[3].

لكن تعقبه ابن حجر قائلاً "لا نسلم أن عدم العلة هو الأصل؛ إذ لو كان هو الأصل ما اشترط عدمه في شرح الصحيح، وإذا كان قولهم: صحيح الإسناد يحتمل أن يكون مع وجود العلة لم يتحقق عدم العلة فكيف يحكم له بالصحة"[4].

وتعقب ابن الصلاح في مسألة إذا كان المصنف معتمداً حيث قال: "إن المصنف المعتمد إذا اقتصر ... الخ يوهم أن التفرقة التي فرقها أولا مختصة بغير المعتمد، وهو كلام ينبو عنه السمع؛ لأن المعتمد هو قول المعتمد وغير المعتمد لا يعتمد"[5].

ثم قال: والذي يظهر لي أن الصواب التفرقة بين من يفرق في وصفه الحديث بالصحة بين التقييد والإطلاق وبين من لا يفرق. فمن عرف من حاله بالاستقراء التفرقة يحكم له بمقتضى ذلك ويحمل إطلاقه على الإسناد والمتن معاً وتقييده على الإسناد فقط، ومن عرف من حاله أنه لا يصف الحديث دائما وغالبا إلا بالتقييد فيحتمل أن يقال في حقه ما قال المصنف آخرا"[6]

مثاله: ما أورده الأجهوري عند شرحه لحديث جابر بن عبد الله وأبي سعد رضي الله عنهم (صليا في

---

[1] الفروسية ص 246

[2] معرفة أنواع الحديث ص38

[3] المصدر نفسه

[4] النكت على كتاب ابن الصلاح (74/1)

[5] المصدر السابق (474/1)

[6] النكت على كتاب ابن الصلاح (74/1)

السفينة قائمين، قال الحسن: تصلي قائما ما لم تشق على أصحابك تدور معها، وإلا فقاعد)[1].

قال الأجهوري: وقوله: (قال الحسن....الخ) أثران[2] ذكرهما البخاري، وليسا بمعروفين كما ذكره بعضهم، وما يأتي عن القسطلاني خلافه[3]، ولا شك أن جابراً وأبا سعيد الخدريّ صحابيان دون الحسن البصري، والصحابة رضي الله عنهم يقتدى بهم في أقوالهم وأفعالهم.

ثم نقل الأجهوري عن القسطلاني[4] أن ما فعله جابر وأبو سعيد وصله ابن أبي شيبة[5] بسند صحيح، وكذا ما قاله الحسن، فإنه قال في قول البخاري: وصلى جابر و أبو سعيد الخدري في السفينة: هذا مما وصله ابن أبي شيبة بسند صحيح[6]، "وقال الحسن ...الخ" أي البصري: وقد وصل هذا ابن أبي شيبة بإسنادٍ صحيح أيضاً[7].[8]

ثانياً: قوله: بسند حسن:

وهو عند المحدثين دون قولهم حديث حسن، وقد سبق وأن تبين المقصود منه عند بيان المقصود بالحديث صحيح الإسناد.

مثاله ما أورده الأجهوري عند شرحه لحديث بدء الوحي، أثناء تناوله لمسألة هل اقترن إسرافيل بالنبي صلى الله عليه وسلم[9].

---

[1] أخرجه البخاري في صحيحه معلقا. كتاب الصلاة، باب الصلاة على الحصير (85/1)

[2] الأثر: من (أثرت الخبر) إذا رويته. ومن العلماء من يخص الأثر بـ (الموقوف) على الصحابي أو من دونه، كالتابعي ومنهم من يسمي كل رواية أثرا؛ بغض النظر عمن أضيفت إليه، ومنه قولهم: (التفسير بالمأثور) فإنه يد خل فيه الأحاديث النبوية والمنقول عن الصحابة والتابعين. وكتب كثيرة سميت بـ (الآثار) وفيها الحديث النبوي وغيره، كـ (الآثار) للإمام محمد بن الحسن الشيباني صاحب الإمام أبي حنيفة، بل منهم من سمى كتابه بذلك ومراده الحديث النبوي، كما في " شرح مشكل الآثار " و" شرح معاني الآثار " كلاهما لأبي جعفر الطحاوي، و " تهذيب الآثار " لابن جرير الطبري. تحرير علوم الحديث للجديع (20/1).

[3] نقل الأجهوري هذا القول عن القسطلاني، في إرشاد الساري (405/1).

[4] نفس المصد بنفس الجزء والصفحة

[5] أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب صلاة التطوع والإمامة، باب من قال صلى فيها قائما (69/2) حديث رقم (6564).

[6] قال العيني: الثاني: أن هذا تعليق وصله أبو بكر بن أبي شيبة بسند صحيح: عن عبيد ابن أبي عتبة مولى أنس، قال: (سافرت مع أبي الدرداء وأبي سعيد الخدري وجابر بن عبد اوأناس قد سماهم، قال: فكان إمامنا يصلي بنا في السفينة قائما، ونصلي خلفه قياما، ولو شئنا لأرفينا). عمدة القاري (109/4).

[7] أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب صلاة التطوع والإمامة، باب من قال صلى فيها قائما (69/2) حديث رقم (6566).

[8] شرح مختصر ابن أبي جمرة لصحيح البخاري لعلي بن محمد الأجهوري تحقيق فرج سويعد ص 263-264

[9] روى البيهقي في دلائل النبوة عن عامر الشعبي، قال: "نزلت عليه النبوة وهو ابن أربعين سنة فقرن بنبوته إسرافيل ثلاث سنين فكان يعلمه الكلمة والشيء ولم ينزل القرآن فلما مضت ثلاث سنين قرن بنبوته جبريل عليه السلام فنزل القرآن على لسانه عشرين: عشرا بمكة= =وعشرا بالمدينة، فمات وهو ابن ثلاث وستين صلى الله عليه وسلم" باب سن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بعث نبيا (132/2)

ثم قال: إن الطبراني[1] والبيهقي[2] وابن حبان[3] رووا بسند حسن ما يقوي ما ذكره الواقدي... إلى أن قال: ثم قال الشامي: فظهر أن المعتمد ما مشى عليه الواقدي[4].

ثالثاً: قوله: إسناده غريب

قال ابن الصلاح: هو الحديث الذي يتفرد به بعض الرواة، وينقسم إلى: غريب سنداً ومتناً، وغريب سنداً لا متناً، وغريب متناً لا سنداً[5].

وقال القاسمي: الغريب: هو ما رواه راو منفردًا بروايته، فلم يروه غيره أو انفرد بزيادة في متنه، أو إسناده، سواء انفرد به مطلقًا، أو بقيد كونه عن إمام شأنه أن يجمع حديثه لجلالته وثقته وعدالته، كالزهري وقتادة وإنما سُمي غريبًا لانفراد راويه عن غيره[6].

قال ابن الصلاح في بيان معنى الحديث الغريب سنداً لا متناً: "إنه كالحديث الذي متنه معروف مروي عن جماعة من الصحابة، إذا تفرد بعضهم بروايته عن صحابي آخر كان غريبا من ذلك الوجه مع أن متنه غير غريب. ومن ذلك غرائب الشيوخ في أسانيد المتون الصحيحة، وهذا الذي يقول فيه الترمذي: " غريب من هذا الوجه"[7].

مثاله: ما جاء في شرح الأجهوري لحديث أنس رضي الله عنه أنه عليه الصلاة والسلام. قال: "إذا هممت

---

(1) سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم: من كبار المحدثين. أصله من طبرية الشام، وإليها نسبته. ولد بعكا، ورحل إلى الحجاز واليمن ومصر والعراق وفارس والجزيرة، وتوفي بأصبهان. له ثلاثة (معاجم) في الحديث، منها (المعجم الصغير – ط) رتب فيه أسماء المشايخ على الحروف. وله كتب في (التفسير) و (الأوائل) و (دلائل النبوة) وغير ذلك (ت 360هـ). الأعلام للزركلي (121/3)

(2) أحمد بن الحسين بن علي، أبو بكر: من أئمة الحديث. ولد في خسروجرد (من قرى بيهق، بنيسابور) ونشأ في بيهق ورحل إلى بغداد ثم إلى الكوفة ومكة وغيرهما، وطلب إلى نيسابور، فلم يزل فيها إلى أن مات. ونقل جثمانه إلى بلده. قال الذهبي: لو شاء البيهقي أن يعمل لنفسه مذهبا يجتهد فيه لكان قادرا على ذلك لسعة علومه ومعرفته بالاختلاف. من مصنفاته (السنن الكبرى – ط) عشر مجلدات، و (السنن الصغرى) و (المعارف) (ت458 هـ) الأعلام للزركلي (116/1)

(3) محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد التميمي، أبو حاتم البستي، ويقال له ابن حِبّان: مؤرخ، علّامة، جغرافي، محدث. ولد في بست (من بلاد سجستان) وتنقل في الأقطار، فرحل إلى خراسان والشام ومصر والعراق والجزيرة. وتولى قضاء سمرقند مدة، ثم عاد إلى نيسابور، ومنها إلى بلده، حيث توفي في عشر الثمانين من عمره. وهو أحد المكثرين من التصنيف. قال ياقوت: أخرج من علوم الحديث ما عجز عنه غيره، وكانت الرحلة في خراسان إلى مصنفاته. من كتبه (المسند الصحيح) و (روضة العقلاء – ط) و (معرفة المجروحين من المحدثين – خ) و(الثقات –خ) (ت 354 هـ) الأعلام للزركلي (78/6)

(4) سبل الهدى والرشاد (231/2)

شرح مختصر ابن أبي جمرة لصحيح البخاري لعلي بن محمد الأجهوري تحقيق فرج سويعد ص 119

(5) ينظر معرفة أنواع علوم الحديث ص 270

(6) قواعد التحديث ص125

(7) معرفة أنواع علوم الحديث ص 271

بأمر فاستخر ربك فيه سبع مرات، ثم انظر إلى الذي يسبق إلى قلبك، فإن فيه الخير "[1] قال في الأذكار: إسناده غريب، وفيه من لا أعرفه[2].

المطلب الثالث: كلامه في المتون

اعتنى العلماء عناية فائقة بالحكم على الحديث؛ فانتهجوا في سبيل الحكم عليه مناهج شتى وطرائق عدةٍ اتسمت جميعها بالدقة، فكانت لهم فيها عبارات يحكم فيها على الحديث صحة وضعفا قبولا ورداً، وقد ورد عدد منها في شرح الأجهوري، سواء أكانت صادرة عنه أم منقولة عن غيره ومن ذلك:

أولاً: قوله حسن صحيح

قال الأجهوري: وقوله: (نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها وأداها كما سمعها) رواه الترمذي وقال: حسن صحيح[3]،

قال ابن الصلاح: في قول الترمذي وغيره[4]: " هذا حديث حسن صحيح " إشكال، لأن الحسن قاصر عن الصحيح، كما سبق إيضاحه، ففي الجمع بينهما في حديث واحد جمع بين نفي ذلك القصور وإثباته[5].

ثم أجاب عن ذلك: "أن ذلك راجع إلى الإسناد، فإذا روي الحديث الواحد بإسنادين: أحدهما إسناد حسن، والآخر إسناد صحيح استقام أن يقال فيه: إنه حديث حسن صحيح، أي إنه حسن بالنسبة إلى إسناد، صحيح بالنسبة إلى إسناد آخر. على أنه غير مستنكر أن يكون بعض من قال ذلك أراد بالحسن معناه اللغوي، وهو: ما تميل إليه النفس ولا يأباه القلب، دون المعنى الاصطلاحي"[6].

وقد أورد السيوطي في تدريب الراوي[7] ستة أجوبة نقلاً عن المحدثين خلاصتها: أنه يعني بها حسن عند قوم صحيح عند آخرين، أو حسن السند صحيح المتن، وهو الصحيح لغيره، أو أن هناك راويا اختلفوا فيه ما بين

---

(1) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة سلوك النبي مع ربه عز وجل ومعاشرته مع العباد، باب كم مرة يستخير الله عز وجل ص 550 حديث رقم (598) أخبرنا أبو العباس بن قتيبة العسقلاني ، حدثنا عبيد الله بن الحميري ، ثنا إبراهيم بن العلاء بن النضر بن أنس بن مالك ، ثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يا أنس ، إذا هممت بأمر فاستخر ربك فيه سبع مرات ، ثم انظر إلى الذي يسبق إلى قلبك ، فإن الخير فيه ".

(2) الأذكار للنووي ص231

شرح مختصر ابن أبي جمرة لصحيح البخاري لعلي بن محمد الأجهوري تحقيق وفاء العاتي ص206

(3) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب العلم، باب الحث على تبليغ السماع (34/5) حديث رقم (2657). بلفظ: "نضر الله امرأ سمع منا شيئا فبلغه كما سمع، فرب مبلغ أوعى من سامع"

(4) علي بن المديني ويعقوب بن أبي شيبة

(5) معرفة أنواع علوم الحديث ص 110

(6) المصدر السابق.

شرح مختصر ابن أبي جمرة لصحيح البخاري لعلي بن محمد الأجهوري تحقيق فرج سويعد ص82

(7) (1/ 175 – 179)

صدوق إلى ثقة، أو أنه ذكرها لزيادة القوة، أي حسن بل صحيح.

ثانيا: قوله: حديث جيد

تحدث القاسمي عن الجودة في الحديث ضمن كلامه عن الألفاظ المستعملة في الحديث المقبول، حيث قال: "هذه الألفاظ مستعملة عند أهل الحديث في الخبر المقبول".

وأوضح أن الفرق بينهما في أن الجودة قد يعبر بها عن الصحة فيتساوى حينئذ الجيد والصحيح، إلا أن المحقق منهم، لا يعدل عن الصحيح إلى جيد إلا لنكتة[1].

قال ابن حجر حينما حكى ابن الصلاح عن أحمد بن حنبل أن أصح الأسانيد الزهري، عن سالم، عن أبيه. قال شيخ الإسلام: عبارة أحمد أجود الأسانيد، وهذا يدل على أن ابن الصلاح يرى التسوية بين الجيد والصحيح[2].

وقال أيضاً: قال بعضهم: لا مغايرة بين جيد وصحيح عندهم إلا أن الجهبذ منهم لا يعدل عن صحيح إلى جيد إلا لنكتة، كأن يرتقي الحديث عنده عن الحسن لذاته، ويتردد في بلوغه الصحيح، فالوصف به أنزل رتبة من الوصف بصحيح. القوي: وهو عندهم مثل الجيد[3].

وقال السيوطي بعد أن حكى قول ابن الصلاح وهذا يدل على أن ابن الصلاح يرى التسوية بين الجيد والصحيح، كذا قال البلقيني بعد أن نقل ذلك من ذلك يعلم أن الجودة يعبر بها عن الصحة[4]

مثاله ما جاء عند شرح الأجهوري لحديث ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من فتح على نفسه باب مسألة من غير فاقة نزلت به، أو عيال لا يطيقهم فتح الله عليه باب الفاقة من حيث لا يحتسب). رواه البيهقي وهو جيد.[5]

ثالثاً: قوله حديث غريب

سبق وأن تبين معنى الحديث الغريب عند الكلام عن الإسناد الغريب.

ومثاله ما جاء في شرح الأجهوري لحديث الذين يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ ، حيث ذكر أن السيوطي أوصل الذين يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ إلى سبعين[6].

---

[1] قواعد التحديث ص 108

[2] التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافع الكبير (39/1)

[3] المصدر نفسه بنفس الجزء والصفحة.

[4] تدريب الراوي (194/1)

[5] أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، كتاب الزكاة، فصل في الاستعفاف عن المسألة (168/5)
شرح مختصر ابن أبي جمرة لصحيح البخاري لعلي بن محمد الأجهوري تحقيق وفاء العاتي ص245

[6] شرح مختصر ابن أبي جمرة لصحيح البخاري لعلي بن محمد الأجهوري تحقيق وفاء العاتي 118

وعدّ منهم حملة القرآن، قال الأجهوري: وحملة القرآن وحديثها عند الديلمي[1] وهو غريب لكن له شاهد جيد[2].

رابعاً: قوله حديث ضعيف

الضعيف وهو كل حديث لم تجتمع فيه شروط[3] الصحيح ولا الحسن[4].

ومن هنا يتضح لنا الاحتياط الشديد عند المحدثين في قبول الحديث، فقد جعلوا مجرد فقد الدليل كافيا لرد الحديث والحكم عليه بالضعف، مع أن فقد الدليل ليس دليلا محتما على الخطأ أو الكذب في رواية الحديث[5].

مثاله: ما أورده الأجهوري في شرحه عند استدلاله بحديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (السابقون إلى ظل العرش يوم القيامة طوبى لهم قيل يا رسول الله ومن هم قال هم شيعتك يا علي ومحبوك)[6].

قال الأجهوري: أخرجه أبو سعيد وهو حديث ضعيف[7].

ومن ذلك أيضا قول الأجهوري في حديث: علي بن أبي طالب، وعبد الله ابن مسعود، ومعاذ بن جبل، وأبي الدرداء، وابن عباس وأنس بن مالك، وأبي هريرة، وأبي سعيد الدري رضي الله عنهم من طرق كثيرة بروايات متنوعات أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من حفظ على أمتي أربعين حديثا من أمر دينها، بعثه الله يوم القيامة زمرة العلماء والفقهاء)[8].

---

(1) شيرويه بن شهردار بن شيرو يه بن فناخسرو، أبو شجاع الديلميّ الهمذاني:مؤرخ من العلماء بالحديث.له (تاريخ همذان) بلده، و= =(فردوس الأخبار بمأثور الخطاب، المخرج على كتاب الشهاب – خ) (ت 509هـ) الأعلام للزركلي (183/3)

(2) لم أقف عليه ولكن ذكره العجلوني في كشف الخفاء ومزيل الإلباس (74/1) بلفظ: "أدبوا أولادكم على ثلاث خصال حب نبيكم، وحب أهل بيته، وعلى قراءة القرآن، فإن حملة القرآن في ظل الله، يوم لا ظل إلا ظله، مع أنبيائه وأصفيائه" وقال رواه أبو النصر عبد الكريم بن محمد الشيرازي في فوائده وابن النجار في تاريخه عن علي رضي الله عنه رفعه، قال المناوي ضعيف

(3) وهو الحديث المسند الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه، ولا يكون شاذا، ولا معللا المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي ص12

(4) المصدر نفسه ص38

(5) وللضعيف عدة أقسام أوصلها ابن حبان إلى خمسين قسما إلا واحد. ينظر معرفة أنواع الحديث ص112

(6) ذكره ابن حجر في الأمالي المطلقة بنفس اللفظ وقال قال السكري هذا حديث غريب من حديث سلم الخواص وهو قليل الحديث جدا عزيز من حديث ذي النون تفرد به رضوان بن محمد إن ثبت عنه قلت الخواص ضعيف الحديث قال أبو حاتم لا يكتب حديثه وقال العقيلي له مناكير لا يتابع عليها وقال ابن حبان شغله الصلاح عن تحفظ الحديث حتى كثر المناكير في روايته قلت والمتهم بهذا الحديث غيره فإن الملطي رماه الدارقطني بالكذب. ص 202

(7) شرح مختصر ابن أبي جمرة لصحيح البخاري لعلي بن محمد الأجهوري تحقيق وفاء العاتي ص138

(8) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، فصل في فضل العلم وشرف مقداره (3/ 240) حديث رقم (1597). والدارقطني في العلل، مسند معاذ بن جبل (33/6) حديث رقم (959) بنحوه من طرق متعددة وقال: كلها ضعاف، ولا يثبت منها شيء. وكذا ابن الجوزي في العلل المتناهية أبواب ما يتعلق بالحديث (112/1) حديث رقم (162) من طرق متعددة وبين ضعفها كلها. وقال ابن حجر في

ثم قال الأجهوري: واتفق الحفاظ على أنه حديث ضعيف لا موضوع وإن كثرت طرقه، ولا يرد على كلام النووي هذا ذكر ابن الجوزي له في الموضوعات؛ لأنه تساهل منه، والصواب أنه ضعيف لا موضوع[1].

وقال الأجهوري أيضا: فإن قلت: قد سلمنا عدم وضعه، لكنه شديد الضعف، والحديث إذا اشتد ضعفه لا يعمل يه ولا في الفضائل كما قال السبكي[2] وحينئذ فكيف عمل به جمع من الأئمة أتعبوا أنفسهم في تخريج الأربعينيات اعتمادا عليه[3].

التلخيص الحبير (207/3): جمعت طرقه في جزء ليس فيها طريق تسلم من علة قادحة. وقال اعجلوني في كشف الخفاء (33/1): فإنه ضعيف وإن تعددت طرقه

[1] كشف الخفاء (246/2)

[2] عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، أبو نصر: قاضي القضاة، المؤرخ، الباحث. ولد في القاهرة، وانتقل إلى دمشق مع والده، فسكنها وتوفي بها. نسبته إلى سبك (من أعمال المنوفية بمصر) وكان طلق اللسان، قوي الحجة، انتهى إليه قضاء في الشام وعزل. من تصانيفه " طبقات الشافعية الكبرى – ط " ، و " معيد النعم ومبيد النقم – ط " و " جمع الجوامع – ط " (ت 771 هـ) الأعلام للزركلي (184/4)

[3] شرح مختصر ابن أبي جمرة لصحيح البخاري لعلي بن محمد الأجهوري تحقيق 138 - 140

الخاتمة :

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وتقضى الحاجات، وترفع الدرجات، حمداً يوافق نعمه ويكافئ مزيده.

فبعد إتمام هذه الورقات المتواضعة تبن لي الآتي:

1- لم يكن شرح الأجهوري مجرد شرح للمختصر فحسب وإنما جاء أيضا استدراك لما في شرح ابن أبي جمرة. صاحب المختصر المسمى بـ(بهجة النفوس وتحلّيها بمعرفة مالها وما عليها) من نقص، كون ابن أبي جمرة قد ركز في شرحه على تهذيب النفس وما تحتاجه من مجاهدات، وأغفل ضبط ألفاظ الحديث وبيان معانيها إلى غير ذلك من الجوانب.
2- لم يستوعب الأجهوري بالشرح المفصل كل أحاديث المختصر، ولم يكن على وتيرة واحدة عند شرحها بين الإطالة والاختصار الشديد.
3- اتسم أسلوبه في شرحه بالسهولة وعدم التعقيد.
4- اعتمد الأجهوري في شرحه على موارد كثيرة ومتنوعة أحيانا ينقل عنها مباشرة، وأحيانا ينقل عنها بواسطة.
5- نحا الأجهوري عند بيانه لعدد من قضايا الإسناد والمتن منحى غيره من شرّاح الحديث فلم تحظ عنده بدراسة معمّقة إلا في مسائل قليلة.

وصلي اللهم وسلم على من بعث رحمة للعليمين
والحمد لله رب العالمين

فهرس المصادر والمراجع :

1- القرآن الكريم برواية قالون عن نافع
2- الأذكار للنووي :لأبي زكريا محيي الدين يحي بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ). الناشر: الجفان والجابي- دار ابن حزم للطباعة والنشر. الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م
3- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري. لأحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (ت ٩٢٣هـ). الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر. الطبعة: السابعة، ١٣٢٣ هـ
4- الاستيعاب في معرفة الأصحاب. لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ). المحقق: علي محمد البجاوي. الناشر: دار الجيل، بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م
5- أسد الغابة في معرفة الصحابة. لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت ٦٣٠هـ). المحقق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود. الناشر: دار الكتب العلمية. الطبعة: الأولى. سنة النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٤ م
6- الإصابة في تمييز الصحابة لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ). تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض. الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت. الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ
7- الأعلام. لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت١٣٩٦هـ). الناشر: دار العلم للملايين. الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م
8- الأمالي المطلقة: لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ). المحقق: حمدي بن عبد المجيد بن إسماعيل السلفي. الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ -١٩٩٥م
9- الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث: لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري

ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ). المحقق: أحمد محمد شاكر. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان. الطبعة: الثانية

10- تحرير علوم الحديث: لعبد الله بن يوسف الجديع. الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان. الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م

11- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ).تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي. الناشر: دار طيبة

12- تقريب التهذيب. لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ). المحقق: محمد عوامة. الناشر: دار الرشيد – سوريا. الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ – ١٩٨٦

13- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ). الناشر: دار الكتب العلمية. الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٩هـ. ١٩٨٩م.

14- تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير: لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي [٥٠٨هـ - ٥٩٧هـ]. الناشر: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم – بيروت. الطبعة: الأولى، ١٩٩٧م

15- تهذيب الكمال في أسماء الرجال. المؤلف: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (ت ٧٤٢هـ). المحقق: د. بشار عواد معروف. الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ – ١٩٨٠

16- الثقات: لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت ٣٥٤ هـ). طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية. تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية. الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند. الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣

17- جامع الأصول في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم: لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى : ٦٠٦هـ).تحقيق : عبد القادر الأرنؤوط - التتمة تحقيق بشير عيون. الناشر : مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان. الطبعة : الأولى

18- خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر: لمحمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبي الحموي الأصل، الدمشقي (ت ١١١١هـ). الناشر: دار صادر – بيروت

19- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة: لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ). المحقق: د. عبد المعطي قلعجي. الناشر: دار الكتب

العلمية، دار الريان للتراث. الطبعة: الأولى – ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م

20- ديوان الإسلام: لشمس الدين أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن بن الغزي (ت ١١٦٧هـ). المحقق: سيد كسروي حسن. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان. الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ – ١٩٩٠ م

21- سبل الهدى والرشاد، في سيرة خير العباد، وذكر فضائله وأعلام نبوته وأفعاله وأحواله في المبدأ والمعاد: لمحمد بن يوسف الصالحي الشامي (ت ٩٤٢هـ). تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض. الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان. الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٣ م

22- سنن الترمذي: لمحمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ)حقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣). وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥). الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر. الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ – ١٩٧٥ م

23- سير أعلام النبلاء. المؤلف : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى : ٧٤٨هـ). المحقق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط. الناشر : مؤسسة الرسالة. الطبعة : الثالثة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م

24- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية: لمحمد بن محمد بن عمر بن علي ابن سالم مخلوف (ت ١٣٦٠هـ). علق عليه: عبد المجيد خيالي. الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان. الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م

25- صحيح البخاري لأبي عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن بردزبه البخاري الجعفي. تحقيق: جماعة من العلماء. الطبعة: السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق مصر، ١٣١١ هـ، بأمر السلطان عبد الحميد الثاني

26- صحيح مسلم. لأبي الحسين، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦ – ٢٦١ هـ). المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي. الناشر: دار إحياء الكتب العربية: فيصل عيسى البابي الحلبي – القاهرة

27- العظمة: لأبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف بأبِي الشيخ الأصبهاني (ت ٣٦٩هـ). المحقق: رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري. الناشر: دار العاصمة – الرياض. الطبعة: الأولى، ١٤٠٨

28- العلل الواردة في الأحاديث النبوية: لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ). تحقيق وتخريج: محفوظ الرحمن زين الله

السلفي. الناشر: دار طيبة – الرياض. الطبعة: الأولى ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م.
29- عمدة القاري شرح صحيح البخاري. لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت ٨٥٥هـ). الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت
30- عمل اليوم والليلة سلوك النبي مع ربه عز وجل ومعاشرته مع العباد: لأحمد بن محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن أسباط بن عبد الله بن إبراهيم بن بُدَيْح، الدِّيْنَوَرِيُّ، المعروف بـ "ابن السُّنِّي" (ت ٣٦٤هـ). المحقق: كوثر البرني. الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن – جدة / بيروت
31- فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي: لشمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢هـ). المحقق: علي حسين علي. الناشر: مكتبة السنة – مصر. الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م
32- الفروسية : لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ). المحقق: مشهور بن حسن بن محمود بن سلمان. الناشر: دار الأندلس – السعودية – حائل. الطبعة: الأولى، ١٤١٤ – ١٩٩٣
33- فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات: لمحمد عَبْد الحَيّ بن عبد الكبير ابن محمد الحسني الإدريسي، المعروف بعبد الحي الكتاني (ت ١٣٨٢هـ). المحقق: إحسان عباس. الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت ص. ب: ٥٧٨٧/١١٣. الطبعة: ٢، ١٩٨٢
34- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث. : لمحمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (ت ١٣٣٢هـ). الناشر: دار الكتب العلمية –بيروت–لبنان
35- كتاب التعريفات: لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ). المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر. الناشر: دار الكتب العلمية بيروت –لبنان. الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ –١٩٨٣م
36- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار: لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت ٢٣٥هـ). المحقق: كمال يوسف الحوت. الناشر: مكتبة الرشد – الرياض. الطبعة: الأولى، ١٤٠٩
37- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس: لإسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي (ت ١١٦٢هـ). الناشر: مكتبة القدسي، لصاحبها حسام الدين القدسي – القاهرة. عام النشر: ١٣٥١ هـ
38- اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة: لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت

٩١١هـ). المحقق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة. الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦م

39- لسان الميزان: لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ). المحقق: دائرة المعرف النظامية – الهند. الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت – لبنان. الطبعة: الثانية، ١٣٩٠هـ /١٩٧١م

40- المستدرك على الصحيحين: لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ). تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠

41- مشارق الأنوار على صحاح الآثار: لعياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت ٥٤٤هـ). دار النشر: المكتبة العتيقة ودار التراث

42- معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح: لعثمان بن عبد الرحمن، أبوعمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ). المحقق: نور الدين عتر. الناشر: دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر – بيروت. سنة النشر: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م

43- معرفة علوم الحديث: لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ). المحقق: السيد معظم حسين. الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت. الطبعة: الثانية، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م

44- المغني في الضعفاء: لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت٧٤٨ هـ). المحقق: الدكتور نور الدين عتر

45- المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي: لأبي عبد الله، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي، بدر الدين (ت ٧٣٣هـ). المحقق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان. الناشر: دار الفكر – دمشق. الطبعة: الثانية، ١٤٠٦

46- موسوعة 1000 مدينة إسلامية، لعبد الحكيم العفيفي، مكتبة الدار العربية، القاهرة، مصر. ط1 (1421هـ . 2000م)

47- الموضوعات: لجمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ). ضبط وتقديم وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان. الناشر: محمد عبد المحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة. الطبعة: الأولى. جـ ١، ٢: ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م. جـ ٣: ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م

48- ميزان الاعتدال في نقد الرجال: لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ). تحقيق: علي محمد البجاوي. الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت –

لبنان. الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م

49- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر. لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ). المحقق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي. الناشر: مطبعة سفير بالرياض. الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ

50- النكت على كتاب ابن الصلاح: لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ). المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي. الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية. الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م